

Distr.: General  
13 November 2020  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون  
البند 169 من جدول الأعمال  
تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي  
والأمم المتحدة في دارفور

## ميزانية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021

تقرير الأمين العام

### المحتويات

#### الصفحة

6	أولا - الولاية والنتائج المقررة . . . . .
6	ألف - لمحة عامة . . . . .
7	باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة . . . . .
12	جيم - التعاون مع البعثات العاملة في المنطقة . . . . .
14	دال - الشراكات والتنسيق مع الفريق القطري . . . . .
14	هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج . . . . .
42	ثانيا - الموارد المالية . . . . .
42	ألف - لمحة عامة . . . . .
43	باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية . . . . .
43	جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة . . . . .



43	..... عوامل الشغور	دال -
44	..... المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي	هاء -
45	..... التدريب	واو -
46	..... خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	زاي -
47	..... الأنشطة البرنامجية الأخرى	حاء -
49	..... تحليل الفروق	ثالثا -
54	..... الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها	رابعا -
	موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة وطلباتها الواردة في قرارها 286/70	خامسا -
55	..... و 261/74 جيم، بما فيها طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية	
55	..... الجمعية العامة	ألف -
66	..... اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	باء -
74	..... مجلس مراجعي الحسابات	جيم -
75	..... مكتب خدمات الرقابة الداخلية	دال -
		المرفقات
76	..... التعاريف	الأول -
78	..... المخططات التنظيمية	الثاني -
82	..... خريطة	

## موجز

أشار الأمين العام، في مذكرته بشأن تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (A/74/810)، إلى أن مقترحا مفصلا للميزانية للفترة 2021/2020 سيُعدّ لكي يُنظر فيه خلال الجزء الرئيسي من الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة.

ويتضمن هذا التقرير ميزانية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، وقدرها 474 041 600 دولار. وأذنت الجمعية العامة للأمين العام، في قرارها 261/74 جيم، بالدخول في التزامات تصل إلى 240 182 900 دولار حتى 31 آذار/مارس 2020. ويأخذ مقترح الميزانية هذا في الاعتبار المبالغ التي أذنت بها الجمعية العامة للفترة 2021/2020.

وتوفر الميزانية المقترحة الاعتمادات اللازمة لنشر ما يصل عدده إلى 49 مراقباً عسكرياً و 4 001 من أفراد الوحدات العسكرية و 760 من أفراد شرطة الأمم المتحدة و 1 740 من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة و 527 من الموظفين الدوليين و 872 من الموظفين الوطنيين و 97 موظفاً في وظائف مؤقتة و 68 من متطوعي الأمم المتحدة و 6 من الأفراد المقدمين من الحكومات بحلول 30 حزيران/يونيه 2021.

وقد رُبط مجموع احتياجات العملية المختلطة من الموارد للفترة المالية من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 بهدف العملية من خلال عدد من أطر الميزنة القائمة على النتائج والمنظمة وفقاً لعناصر تمت مواءمتها مع الأولويات الرئيسية التي أقرها مجلس الأمن في قراره 2429 (2018)، وكرر التأكيد عليها في قراره 2479 (2019) وقراره 2495 (2019) وقراره 2525 (2020)، وهي: (أ) دعم عملية السلام؛ و (ب) وحماية المدنيين؛ و (ج) ودعم الوساطة في النزاعات القبلية؛ و (د) الدعم. ونُسبت الموارد البشرية للعملية المختلطة، من حيث عدد الموظفين، إلى كل عنصر على حدة، باستثناء عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة للعملية الذي يمكن أن تنسب موارده البشرية إلى العملية ككل.

وقد رُبطت تفسيرات الفروق في مستويات الموارد البشرية والمالية على حد سواء، حسب الاقتضاء، بالنواتج المحددة التي قررتها العملية المختلطة.

## الموارد المالية

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة. تمتد سنة الميزانية من 1 تموز/يوليه إلى 30 حزيران/يونيه)

الفرق	التكاليف المقدرة	المخصصات	النفقات	الفئة	
النسبة المئوية	المبلغ	(2021/2020)	(2020/2019)	(2019/2018)	
(7,6)	(17 127,0)	209 067,8	226 194,8	343 272,5	الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة
6,0	9 780,3	171 693,7	161 913,4	216 654,0	الموظفون المدنيون
(26,2)	(33 117,3)	93 280,1	126 397,4	155 051,1	التكاليف التشغيلية
(7,9)	(40 464,0)	474 041,6	514 505,6	714 977,6	إجمالي الاحتياجات

الفئة	النفقات			المخصصات		التكاليف المقدرة		الفرق	
	(2019/2018)	(2020/2019)	(2021/2020)	(2020/2019)	(2021/2020)	المبلغ	النسبة المئوية		
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	21 180,6	14 186,3	15 218,8			1 032,5	7,3		
<b>صافي الاحتياجات</b>	<b>693 797,0</b>	<b>500 319,3</b>	<b>458 822,8</b>			<b>(41 496,5)</b>	<b>(8,3)</b>		
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-			-	-		
<b>مجموع الاحتياجات</b>	<b>714 977,6</b>	<b>514 505,6</b>	<b>474 041,6</b>			<b>(40 464,0)</b>	<b>(7,9)</b>		

الموارد البشرية<sup>(1)</sup>

التوجيه التنفيذي والإدارة	شرطة وحدات		موظفون		موظفون		موظفون		موظفون	
	المراقبون العسكريون	الوحدات الأمم المتحدة	الشرطة المشكلة	الدوليون	الوطنيون <sup>(ب)</sup>	المؤقتة <sup>(ج)</sup>	المتحدة	الأمم المتحدة	المقدمون من	متطوعو الأفراد
<b>التوجيه التنفيذي والإدارة</b>										
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	-	68	40	-	-	-	-	108
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	-	68	40	-	-	-	-	108
<b>العناصر</b>										
<b>دعم عملية السلام</b>										
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	-	10	16	-	-	-	-	26
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	-	10	16	-	-	-	-	26
<b>حماية المدنيين</b>										
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	49	4 001	760	1 740	52	34	2	6	6	6 644
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	49	4 001	760	1 740	52	34	2	6	6	6 644
<b>دعم الوساطة في النزاعات القبلية</b>										
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	-	10	14	-	-	-	-	24
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	-	10	14	-	-	-	-	24
<b>الدعم</b>										
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	-	390	774	97	66	-	-	1 327
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	-	387	768	97	66	-	-	1 318



## أولا - الولاية والنتائج المقررة

### ألف - لمحة عامة

1 - أنشأ مجلس الأمن ولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بموجب قراره 1769 (2007). وأذن المجلس بأحدث تمديد للولاية في قراره 2525 (2020)، حيث مدد المجلس بموجبه الولاية حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وفي نفس القرار، طلب المجلس أيضا إلى الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي أن يقدموا إلى المجلس تقريرا خاصا بحلول 31 تشرين الأول/أكتوبر 2020 يتضمن تقييما للحالة على أرض الواقع، بما في ذلك تأثير عملية السلام على الحالة الأمنية في دارفور، وقدرة حكومة السودان الانتقالية، ولا سيما الشرطة، على حماية المدنيين وتقديم توصيات بشأن خفض التدرجي للعملية المختلطة وخروجها على نحو مسؤول، مع مراعاة تأثير جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وقد نشر ذلك التقرير الخاص في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 (S/2020/1115).

2 - وريثما يتخذ مجلس الأمن قرارا بشأن التقرير الخاص ووفقا لقراره 2525 (2020)، ستواصل العملية المختلطة تنفيذ ذلك القرار وأحكام القرارات 2429 (2018) و 2479 (2019) و 2495 (2019). وسيأخذ تنفيذ ولاية العملية المختلطة خلال الفترة في الاعتبار التوقيع على اتفاق جوبا للسلام في السودان في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2020، والحاجة إلى مواصلة التنسيق والتدابير الانتقالية والكفاءة مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان. وستعدل العملية وجودها الجغرافية من أجل تعزيز التواصل مع حكومة السودان على الصعيد الاتحادي وعلى صعيد الولايات بشأن حماية المدنيين، عملا بالقرار 2525 (2020)، باعتبارها الأولوية الاستراتيجية للعملية. ومن المقرر نشر فريق متكامل بقيادة قائد فريق سياسي، وبدعم من الشرطة والأقسام الفنية الأخرى، في عواصم ولايات دارفور، التي انسحبت منها العملية المختلطة في عملية خفض تدريجي مبكر، لدعم سلطات الولايات في تنفيذ الخطة الوطنية لحماية المدنيين (S/2020/429، المرفق)، بطريقة تتسق مع مبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها والمعايير الدولية المقبولة عموما.

3 - والعملية المختلطة مكلفة بمساعدة حكومة السودان على تحقيق هدف عام يتمثل في إيجاد حل سياسي دائم في دارفور وإحلال السلام والأمن المستدام فيها. وفي غضون ذلك، غير اتفاق جوبا والخطة الوطنية لحماية المدنيين بشكل كبير سياق العملية المختلطة.

4 - وفي سياق هذا الهدف العام، ستساهم العملية المختلطة، خلال فترة الميزانية، في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة من خلال تنفيذ النواتج الرئيسية المتصلة بها المبينة في الأطر الواردة أدناه. وقد نُظمت هذه الأطر وفقا للعناصر التالية: (أ) دعم عملية السلام؛ و (ب) حماية المدنيين و (ج) دعم الوساطة في النزاعات القبلية؛ و (د) الدعم، وهي عناصر مستمدة من ولاية العملية المختلطة. وستركز العملية المختلطة أيضا على تعزيز قدرة حكومة السودان وغيرها من الجهات المعنية الرئيسية، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان من خلال ولايتها المتصلة بحماية المدنيين، على الاضطلاع بهذه المهمة بعد مغادرة العملية المختلطة من دارفور.

5 - وستتضمن الإنجازات المتوقعة إلى تحقيق هدف مجلس الأمن خلال الفترة الزمنية المحددة للعملية المختلطة، وتقيس مؤشرات الإنجاز ما يُحرز من تقدم نحو تحقيق تلك الإنجازات خلال فترة الميزانية. وتُسببت الموارد البشرية للعملية المختلطة، من حيث عدد الموظفين، إلى كل عنصر على حدة، باستثناء عنصر

التوجيه التنفيذي والإدارة للعملية المختلطة الذي يمكن أن تتسبب موارده البشرية إلى العملية المختلطة ككل. أما الفروق في عدد الأفراد، مقارنة بما هو وارد في الميزانية المعتمدة للفترة 2020/2019، بما يشمل الإجراءات المقترحة فيما يتعلق بملك الموظفين، فيرد شرحها في إطار كل عنصر على حدة.

6 - ويتولى رئاسة العملية المختلطة الممثل الخاص المشترك لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام، برتبة وكيل أمين عام. ويساعد الممثل الخاص المشترك نائبة للممثل الخاص المشترك للأمين العام برتبة أمين عام مساعد. ويرأس العنصر العسكري قائد القوة برتبة أمين عام مساعد، بينما يرأس شعبة الشرطة مفوض شرطة برتبة مد-2.

7 - وتسير الإدارة العامة للعملية المختلطة استنادا إلى معايير الأمم المتحدة ومبادئها والممارسات المتبعة فيها. وتوفر الأمم المتحدة هياكل المساندة والقيادة والتحكم للعملية المختلطة. وتوجد جميع هياكل القيادة والتحكم والمكاتب الرئيسية للعملية المختلطة في الخرطوم ودارفور.

## باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة

8 - خلال الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، وفي حدود قدراتها المنتشرة، ستواصل العملية المختلطة تنفيذ ولايتها المحددة في القرار 2525 (2020) الذي ينص على أن أولويتها الاستراتيجية هي حماية المدنيين. ويشار في القرار 2525 (2020) إلى الفقرة 3 '3' من القرار 2495 (2019)، التي يُنص فيها على تركيز العملية المختلطة على حماية المدنيين، ورصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، بما يشمل العنف الجنسي والجسدي والانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، وتيسير تقديم المساعدة الإنسانية وضمان سلامة الأفراد العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وأمنهم، والمساهمة في تهيئة الظروف الأمنية اللازمة التي تتيح العودة الطوعية للأجانب والنازحين بناءً على قرارهم المستتير وبصورة آمنة ومستدامة تحفظ كرامتهم، أو إدماجهم محليا أو نقلهم إلى مكان ثالث حسبما يكون مناسباً. وسيتخذ قرار المجلس بشأن مستقبل العملية المختلطة بعد تقديم التقرير الخاص للأمين العام ورئيس الاتحاد الأفريقي. وإلى أن يتخذ هذا القرار، من الحكمة الإبقاء على الموارد الحالية للعملية المختلطة لإدامتها طوال فترة الميزانية بأكملها. وفي الوقت نفسه، تواصل العملية المختلطة حاليا تخطيطها لعملية الانتقال وخفضها التدريجي.

9 - وقد توجت محادثات السلام في جوبا بتوقيع اتفاق سلام شامل في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2020 من جانب حكومة السودان، وتحالف الجبهة الثورية السودانية الذي يضم جماعات معارضة مسلحة، وجيش تحرير السودان - فصيل ميني ميناوي. ويتألف اتفاق جوبا من بروتوكولات خاصة بالمناطق تتعلق بدارفور، والمنطقتين من حيث صلتها بالحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال/فصيل مالك عقار، وبشرق السودان وشماله ووسطه، وكذلك بروتوكول منفصل بشأن القضايا الوطنية. ويمدد هذا البروتوكول الفترة الانتقالية إلى 39 شهرا من تاريخ توقيع الاتفاق، ويُعيد توزيع المناصب الرئيسية في الحكومة ومقاعد الجمعية الوطنية على الموقعين، ويتضمن دعوة إلى إجراء حوار وطني وإصلاح دستوري. وتتناول البروتوكولات المتعلقة بوسط السودان وشرقه وشماله القضايا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية في كل منطقة. وينص البروتوكول الذي يشمل فصيل عقار على تقاسم السلطة والثروة، وترتيبات أمنية تشمل تشكيل جيش وطني، وآلية دائمة لوقف إطلاق النار ورصده، وبرنامجا شاملا لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ويتناول البروتوكول المتعلق بدارفور تقاسم السلطة والثروة؛ والترتيبات الأمنية؛ والقضايا المتعلقة بحالات

التشرد؛ والمساءلة والعدالة؛ والعنف المتصل بالأراضي والعنف القبلي. وتتص هذه الأحكام، في جملة أمور، على ما يلي: إعادة الوضع الإقليمي لدارفور؛ والتوزيع النسبي لمناصب الحكومة والحكومة المحلية؛ وإنشاء صندوق للتنمية في دارفور بميزانية سنوية قدرها 750 مليون دولار لمدة 10 سنوات؛ وتسوية الاحتلال القسري للأراضي، وإنشاء لجنة أراضي دارفور، وإنشاء محكمة خاصة، وتعيين مدع عام مستقل؛ والعودة الطوعية للمشردين داخليا واللجئين مع ضمانات الأمن، وإعادة الأراضي، والتعويض، وتقديم الخدمات الأساسية. وتشمل الأحكام المتعلقة بالترتيبات الأمنية آلية دائمة لوقف إطلاق النار ورصده ونشر قوة قوامها 12 000 جندي لحماية المدنيين، تتألف من عناصر تابعة للقوات المسلحة السودانية والحركات المسلحة الموقعة، من أجل حماية المدنيين في دارفور، أنشأها المجلس السيادي من خلال المرسوم رقم 360 المؤرخ 13 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وقد بدأت قوة حماية المدنيين انتشارها اعتبارا من 15 تشرين الأول/أكتوبر في 3 قطاعات و 18 موقعا للأفرقة في دارفور.

10 - ومن بين افتراضات التخطيط الرئيسية لهذه الفترة أن تنتقل مسؤوليات العملية المختلطة إلى حكومة السودان وغيرها من شركاء منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان وفريق الأمم المتحدة القطري. وستواصل العملية المختلطة الاسترشاد بالنهج الشامل للمنظومة فيما يخص دارفور، مع مراعاة الخفض التدريجي المتوقع للعملية المختلطة وإغلاقها في نهاية المطاف، وتجنب وجود فجوة في القدرات الحاسمة لبناء السلام وتحقيق الاستقرار في المناطق الحرجة من حيث الحماية في دارفور، ولا سيما في منطقة جبل مرة الكبرى. ويستند مفهوم الانتقال في كامل المنظومة إلى التعاون الوثيق مع شركاء منظومة الأمم المتحدة، ويركز على توفير حلول مستدامة لدوافع النزاعات الحرجة من أجل تلافي الانزلاق إلى دوامة النزاع مجدداً وتمكين الحكومة والبعثة المتكاملة في السودان وفريق الأمم المتحدة القطري وشركاء المجتمع المدني والجهات الفاعلة الدولية من التخفيف من أثر الخروج النهائي للعملية المختلطة.

11 - وستواصل العملية المختلطة تركيزها على حماية المدنيين كأولوية استراتيجية، مع زيادة أنشطتها في الوقت نفسه للقيام بعملية نقل للأنشطة ذات شقين إلى البعثة المتكاملة في السودان وحكومة السودان. وستدعم أيضا نشر البعثة المتكاملة في السودان، وقد يتوقع منها أن تعجل بخفضها التدريجي والتخطيط لخروجها في نهاية المطاف. وسيجري نقل الأهداف الاستراتيجية المشتركة من العملية المختلطة إلى البعثة المتكاملة في السودان على مراحل وعلى نحو متسلسل وكفؤ، وسيحتفظ بالموظفين اللازمين إلى أن يبدأ عمل البعثة المتكاملة في دارفور. وسيسمح ذلك بنقل المسؤوليات إلى البعثة المتكاملة في السودان بسلاسة، وسيخفف من بعض الثغرات في مجال الحماية.

12 - وعلى الصعيد الاتحادي، ستركز العملية المختلطة على المرحلة الانتقالية وتسليم مهام الحماية، بما في ذلك الحماية المادية، إلى حكومة السودان، تمشيا مع اتفاق جوبا ومع الخطة الوطنية لحماية المدنيين التي أعلنتها الحكومة في أيار/مايو 2020، بالتنسيق مع البعثة المتكاملة في السودان. وستعدل العملية المختلطة وجودها لتعزيز قدراتها في مجال الاستشارات والاتصال على صعيد الاتحاد والولايات من أجل دعم السلطات الحكومية في تنفيذ الخطة الوطنية؛ وستستخدم القدرات اللازمة لتوفير الحماية المادية، ولا سيما في منطقة جبل مرة الكبرى؛ وستضع طرائق للاستجابة بالتنسيق مع السلطات السودانية لحالات الضرورة القصوى في الأجزاء الأخرى من دارفور. وعلاوة على ذلك، سيُعاد تكييف تنفيذ الأنشطة البرنامجية

التي تعزز أهداف الحماية، إما من جانب العملية المختلطة أو من خلال طرائق مهام الاتصال على مستوى الولايات، وسيركز في المقام الأول على المناطق الساخنة/المناطق المعرضة لنشوب النزاعات.

13 - وستواصل العملية المختلطة التصدي للتهديدات التي يتعرض لها المدنيون بسبب المتفجرات من مخلفات الحرب، ولا سيما في منطقة جبل مرة الكبرى، حيث توقفت الأنشطة خلال الإغلاق ذي الصلة بجائحة كوفيد-19. وستتشارك العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري في دعم المركز الوطني لمكافحة الألغام في الوقت الذي تسعى فيه الأمم المتحدة إلى كفالة نقل هذا الدور إلى السلطات الوطنية والمنظمات غير الحكومية المحلية، بهدف الحفاظ على القدرات المحلية على التخلص الآمن من مخلفات الحرب من المتفجرات خلال الفترة الانتقالية وبعد خروج العملية المختلطة من دارفور. وإذا دخلت العملية المختلطة مرحلتها الخفض التدريجي والتصفية المتوقعتين، سيحتفظ مكتب الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام بأفرقة لمكافحة المتفجرات من مخلفات الحرب من أجل دعم إغلاق مواقع الأفرقة والتخلص من الذخيرة، لكنه لن يقوم منذ ذلك الحين بأنشطته الحالية في مجال إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب. وستتقل المسؤولية عن مكافحة الألغام في دارفور، بما في ذلك إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب، من العملية المختلطة إلى حكومة السودان، بدعم من البعثة المتكاملة في السودان وفقا للفقرة 2 (3) (أ) من قرار مجلس الأمن 2524 (2020).

14 - ويطلب أيضا إلى العملية المختلطة، في إطار ولايتها الحالية وقدراتها ومواردها القائمة، أن تقدم الدعم إلى حكومة السودان في إطار جهودها الرامية إلى احتواء انتشار جائحة كوفيد-19، من حيث صلته بحماية المدنيين. وستشمل طرائق الدعم توزيع اللوازم الصحية ومواد الإعلام والتعليم والاتصال في جميع أنحاء دارفور، مع التركيز على المناطق الساخنة ومخيمات المشردين داخليا ومؤسسات العدالة والسجون، التي يوجد بها أكثر الفئات السكانية ضعفا؛ وتوفير التثقيف في مجال الصحة العامة، ودورات تدريب المدربين، وحلقات العمل الخاصة بتوعية المجتمعات المحلية بهدف زيادة وعي سكان دارفور بالتدابير الوقائية للمساعدة في وقف انتشار الجائحة داخل مجتمعاتهم المحلية. وعلاوة على ذلك، ستدعم العملية المختلطة المؤسسات الطبية على مستوى الولايات، في حدود ولاية العملية ومواردها، من أجل دعم عناصر الخطة الوطنية للتأهب لجائحة كوفيد-19 والتصدي لها في دارفور. وستتخذ العملية المختلطة أيضا جميع الخطوات المناسبة لحماية سلامة وأمن وصحة جميع أفراد العملية المختلطة وغيرهم من موظفي الأمم المتحدة الموجودين في دارفور من خطر مرض كوفيد-19، وذلك بتنفيذ التدابير المناسبة على نحو ما أبلغت به وطلبته وكالات الصحة العالمية وإدارة الدعم العمليتي والحكومة.

15 - وخلال هذه الفترة، ستنفذ المرحلة النهائية من أنشطة مهام الاتصال في الولايات، مما سيؤدي إلى إغلاق الآلية على مراحل. وستنجز الأنشطة البرنامجية في المناطق الأكثر استقرارا في دارفور أو ستسأل إلى فريق الأمم المتحدة القطري أو الشركاء الآخرين للحفاظ على استدامة الخدمات والآليات التي نُفذت بصورة مشتركة. وسيوجه العمل من أجل زيادة تعزيز بيئة الحماية في أكثر المناطق اضطرابا، في منطقة جبل مرة الكبرى، وجنوب دارفور (كالما) وغرب دارفور، نحو تسليم السلطة في نهاية المطاف إلى شركاء آخرين، بما في ذلك السلطات السودانية، والبعثة المتكاملة في السودان، وفريق الأمم المتحدة القطري. وستوجه البرامج نحو معالجة دوافع النزاع في هذه المناطق المضطربة، بوسائل منها بسط سلطة الدولة من خلال مواصلة تعزيز سلسلة العدالة الجنائية، ورصد حقوق الإنسان، ودعم مبادرات حل النزاعات في معالجة النزاعات القبلية، ولا سيما النزاعات المتصلة بالأراضي، ودعم أنشطة تعزيز القدرة على الصمود وسبل

العيش والتدخلات الرامية إلى التعايش السلمي، ورصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الفئات الأكثر ضعفاً، ولا سيما النساء والشباب. وفي هذا الصدد، ينبغي تخصيص الجهود في المقام الأول للمناطق التي يزداد فيها انتشار النزاعات القبلية، ولا سيما في المناطق التي يقوم فيها المزارعون والرعاة بأنشطة لكسب الرزق وحول طرق الهجرة. وستتسنى البعثة المتكاملة في السودان وفريق الأمم المتحدة القطري آلية مناسبة لتقديم الدعم في مجال بناء السلام بشكل مشترك ومنسق، استناداً إلى الدروس المستفادة من مهام الاتصال في الولايات، وفقاً للفقرة 7 من القرار 2524 (2020).

16 - وسيظل دعم تنفيذ اتفاق جوبا، ولا سيما في دارفور، من أولويات العملية المختلطة، وسيجري تنسيقه بشكل وثيق مع البعثة المتكاملة في السودان وشركاء آخرين، مثل الاتحاد الأفريقي. وستواصل العملية المختلطة دعم لجنة السلام الوطنية، من خلال جهود الدعوة ووضع السياسات وبناء القدرات، بما يكفل استمرار التعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري من أجل تحقيق التكامل في تقديم الدعم إلى اللجنة. وستدعم العملية المختلطة تنفيذ اتفاق بشأن وقف الأعمال العدائية والترتيبات الأمنية الأخرى، فضلاً عن برنامج لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، في سياق عملية السلام، إذا طُلب منها ذلك.

17 - وسيعمل العنصر العسكري للعملية المختلطة، الذي يبلغ قوامه المأذون به 4 050 فرداً عسكرياً، بمن فيهم 135 ضابطاً أركاناً و 49 مراقباً عسكرياً، من سبعة مواقع للأفرقة وقاعدة عمليات مؤقتة، وسيكون مقره في زالنجي، في وسط دارفور. وسيتألف العنصر العسكري من أربع كتائب مشاة، ستخصص إحداها ككتيبة احتياطية للقوة المتمركز في زالنجي، وسرية شرطة عسكرية، وسرية مقر، وسرية هندسية متعددة الأدوار، ومرفق طبي من المستوى الثاني في كيبابية، في شمال دارفور. وسينشر عنصر الشرطة، الذي يبلغ قوامه المأذون به 2 500 فرداً، ويشمل 760 من أفراد الشرطة و 11 وحدة من وحدات الشرطة المشكلة يصل قوامها إلى 1 740 فرداً، في مواقع الأفرقة البالغة 12 موقعا، وقاعدة عمليات مؤقتة، وفريق تدريب متنقل، وفريق لبناء القدرات وتمهيتها في مناطق مهام الاتصال في الولايات، وفي مكتب اتصال الخرطوم، ومقر العملية المختلطة في زالنجي بوسط دارفور وقاعدة اللوجستيات في الفاشر لأداء مهام الموارد البشرية والدعم الإداري. ونظراً للقيود التي فرضتها جائحة كوفيد-19، قامت العناصر النظامية بتعديل دورياتها للهيمنة على المنطقة بأقل قدر من الاتصالات بين الأشخاص من أجل الالتزام بتدابير التباعد البدني. وخُفضت أيضاً أعداد الدوريات بقصرها على الدوريات القصيرة المدى، وفرضت قيود على أنشطة بناء القدرات الخاصة بالشرطة التي تجري عن طريق التفاعل الشخصي. غير أنه استمرت قدر الإمكان أنشطة التدريب وبناء القدرات الممتثلة للتباعد البدني، واستمرت تدابير استعمال أقمعة الوجه ونظافة اليدين وغير ذلك من القواعد.

18 - وستكفل العملية المختلطة إدماج المبادئ الشاملة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة والالتزامات الواردة في إطار قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن في جميع عناصر الولاية للفترة 2021/2020. وستدعم العملية المختلطة إلى حماية حقوق المرأة وكفالة زيادة مشاركة نساء دارفور في العملية السياسية وعملية السلام، وتسوية النزاعات، وهاكل الحوكمة، والتخطيط لمرحلة ما بعد انتهاء النزاع، وبناء السلام. ومن خلال دعم الآليات النسائية على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات، ستشجع العملية المختلطة المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة في جميع أنحاء دارفور، تمشياً مع أحكام قرار مجلس الأمن 1325 (2000) من أجل نقل مهامها بسلاسة إلى البعثة المتكاملة في السودان، وفريق الأمم المتحدة القطري، ومؤسسات الولايات والمؤسسات الاتحادية، بما في ذلك وزارة العمل والتنمية الاجتماعية من أجل توفير حماية المدنيين العزل.

19 - ووفقاً للقرار 2525 (2020)، يُطلب إلى العملية المختلطة أن تواصل التخطيط للمرحلة الانتقالية وإدارتها وفقاً للسياسات والتوجيهات وأفضل الممارسات المعمول بها. وستحتفظ العملية المختلطة بقوامها الحالي المأذون به من الموظفين باستثناء خفض في عدد الوظائف في قسم المشتريات بمقدار 9 وظائف، مقارنة بمستويات التوظيف المعتمدة للفترة 2020/2019. ويعكس الانخفاض العام في الاحتياجات من الموارد، الذي يبلغ 40,5 مليون دولار مقارنة بالميزانية المعتمدة للعملية المختلطة للفترة 2020/2019، انخفاضات في أحجام المشتريات لأن العمليات التي تضطلع بها العملية المختلطة استجابة لقرارات مجلس الأمن السابقة قد قلت. وستستعرض العملية المختلطة كذلك وجودها في منطقة دارفور إذا أحال المجلس ما قرره فيما يتعلق بالخفض التدريجي المتوقع للعملية المختلطة وإغلاقها في نهاية المطاف من خلال القرار الذي من المتوقع أن يتخذه في كانون الأول/ديسمبر 2020.

20 - وستقوم العملية المختلطة أيضاً بتخطيط وإعداد إغلاق مواقع الأفرقة وأصولها وتسليمها إلى مستخدمين نهائين مدنيين معينين، بما في ذلك البعثة المتكاملة في السودان وفريق الأمم المتحدة القطري، في أعقاب صدور قرار مجلس الأمن المتوقع بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وفي الوقت نفسه، تشمل الأنشطة التحضيرية للخفض التدريجي والإغلاق عموماً أنشطة التقييم والتنظيف البيئي، ونقل الأصول والمعدات والمخزون، وإجراء عملية تنظيم عام في جميع المواقع، والحد من الوجود، حيثما أمكن.

21 - وتحتفظ العملية المختلطة بـ 14 موقعاً للأفرقة، بما في ذلك مقر العملية في زالنجي، وقاعدة للجسديات في الفاشر، ومكتبا في بورتسودان، ومكتب اتصال الخرطوم. ورهنا بقرار مجلس الأمن بشأن مسار العمل فيما يتعلق بالخفض التدريجي المتوقع للعملية المختلطة وإغلاقها في نهاية المطاف، تتوخى العملية إغلاق جميع المواقع على مراحل، وإعادة الأفراد النظاميين إلى أوطانهم، وتخفيضاً كبيراً في عدد الموظفين المدنيين. وتستند الجداول الزمنية إلى القيود المتعلقة بجائحة كوفيد-19، والتأخيرات الإجرائية، والقدرة الداخلية، والقيود الموسمية بسبب موسم الأمطار وما يتصل بذلك من إمكانية الوصول إلى مرافق العملية المختلطة خلال هذه الفترة. والعملية المختلطة مستعدة للخفض التدريجي الفوري في عام 2021 بإغلاق مواقع الأفرقة في المناطق الأقل اضطراباً، مثل سرف عمرة، وكتم، وخور أبشي، ومنواشي، وكاس، وقولو، ونزيتي، وسرتوني، وطويلة، وكالما، (إضافة إلى نيالا الثانية)، وزالنجي، وشنقل، وطوباية، وكبكاية، والفاشر. ومع أنه كان يجري إعداده موقع فريق كتّم للإغلاق، فإن تدهور الحالة الأمنية في المنطقة قد يؤخر عملية خفض التدريجي، لا سيما إذا أصدر المجلس تكليفاً بمواصلة الأنشطة المتصلة بحماية المدنيين خلال فترة خفض التدريجي. وستظل خطة خفض التدريجي للعملية المختلطة قيد الاستعراض المستمر رهنا بقرار المجلس والتطورات السريعة التغير على أرض الواقع.

22 - واستناداً إلى الدروس المستفادة من حوادث النهب في الجينية ونيالا، وضعت العملية المختلطة استراتيجية لتسليم المواقع ووافقت عليها، وتشمل نهجاً مخصصاً وعلى مراحل لكل موقع بهدف جلب المستخدمين النهائيين المدنيين إلى الموقع في الوقت الذي لا تزال فيه البعثة موجودة، وبالتالي تمكينها من القيام بعملية نقل مهام منظمة تكفل الدعم السياسي والموارد اللازمة للاحتفاظ بالمواقع بأنسب طريقة ممكنة من أجل إعادة المجتمع المحلي. وفيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجية المنقحة لتسليم مواقع/أماكن عمل أفرقة العملية المختلطة في سياق خفض التدريجي للبعثة وخروجها في نهاية المطاف، أعدت العملية المختلطة اختصاصات وحددت مسار عمل للتوصية بخيارات متفق عليها للاستخدام النهائي المستدام من جانب الكيانات المدنية بما يخدم المصلحة المشتركة للمجتمع المحلي ككل، والعمل مع المستخدمين النهائيين

المحددين لتمكينهم من صيانة المواقع/المرافق وإدارتها من خلال بناء القدرات أو التدريب أو غير ذلك من أشكال الدعم.

23 - وستواصل العملية المختلطة توفير فرص التدريب الداخلي لمساعدة الموظفين الوطنيين وإعدادهم في حياتهم المهنية في المستقبل. ويُشجّع الموظفون الوطنيون المنتهية فترات توظيفهم على الاستفادة من الشواغر المعلن عنها في بعثة المتابعة (أي البعثة المتكاملة في السودان) وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وعلى صقل مهاراتهم من أجل سوق العمل المحلية. وتحققاً لهذه الغاية، نظمت العملية المختلطة في الاثني عشر شهراً الماضية الدورات والمعارض التالية: حلقة عمل "المسار الوظيفي والتمكين من قطع المرحلة الانتقالية"، ودورة خاصة بإدارة المشاريع، ومعرض لإعداد المشاريع الصغيرة بالتعاون مع المؤسسات والسلطات الحكومية المحلية، وبرنامج للتدريب المهني (ميكانيكا المركبات، والكهرباء العامة، والسباكة، وتكييف الهواء، واللحام، والنجارة والبناء العام) منتسبة إلى المؤسسات التعليمية المحلية، ودورة على الإنترنت حول حماية المدنيين العزل.

24 - وإلى حين إيجاد حلول عملية للتصدي لجائحة كوفيد-19 وتطبيقها على الصعيد القطري، ستواصل العملية المختلطة تنفيذ ولايتها وتحقيقها في إطار بيئة تشغيلية خاصة بجائحة كوفيد-19، وفي إطار تدابير التخفيف التي اتخذتها حكومة السودان وإدارة الدعم العملياتي والمنظمات الصحية الدولية. وستحافظ العملية المختلطة على استمرارية الأولويات الحاسمة التي صدر بها تكليف في دارفور من خلال إجراء استعراض منظم لتدابير التخفيف والتأهب الطبي للعملية لضمان حماية أفراد العملية وموظفي الأمم المتحدة والمجتمعات المحلية التي تخدمها العملية، وبقائهم في أمان. وسيواصل الفريق العامل المعني بإدارة الأزمات رصد حالة جائحة كوفيد-19 على أرض الواقع في دارفور وعلى الصعيد القطري، وسيقدم إلى فريق إدارة الأزمات توصية بالقرارات والإجراءات والتعديلات التي ينبغي أن تتخذها العملية من أجل سلامة الموظفين وقدرتهم على العمل. وبالإضافة إلى ذلك، ستعتمد العملية المختلطة أيضاً هذه الفرصة أثناء تفاعلاتها مع الجهات المعنية، ولا سيما المجتمعات المحلية التي لديها إمكانية وصول محدود إلى مصادر المعلومات، وتوعية المجتمعات المحلية وتنقيفها بشأن جائحة كوفيد-19، والإبلاغ بإجراءات السلامة والحيطة التي يلزم اتخاذها من أجل سلامة المجتمعات المحلية الفردية والجماعية.

## جيم - التعاون مع البعثات العاملة في المنطقة

25 - يجسد الطابع المختلط الذي تتسم به العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور التعاون الوثيق بينهما وبكفله، وسيستمر تعزيز هذا التعاون من خلال التقييمات الاستراتيجية المشتركة، والاجتماعات والزيارات المشتركة التي تجري بانتظام على مستوى كبار الموظفين، والاتصالات المتكررة التي تجري على أعلى المستويات، ووضع نهج مشتركة لمعالجة طائفة واسعة من المسائل. وستشارك العملية المختلطة أعضاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، ومفوضية الاتحاد الأفريقي، وغيرهما من الشركاء الإقليميين والدوليين، في تيسير الانتقال إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان، وكفالة التوصل إلى توافق سياسي بشأن المسائل الرئيسية المتصلة بحماية ما سنتركه العملية المختلطة من إرث وما استثمرته من أجل تحقيق السلام والاستقرار الدائمين في دارفور.

26 - وسيظل التعاون الوثيق بين العملية المختلطة وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان الذي تعزز من خلال إجراء مفاوضات السلام في جوبا، والدور الرئيسي الذي تضطلع به حكومة جنوب السودان بوصفها الوسيط لأن تنفيذ اتفاقات جوبا سيتطلب استمرار وجود علاقة وثيقة.

27 - وكذلك، قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي شريك قوي يكفل تكامل الجهود المبذولة في دعم عملية الانتقال. وستواصل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان والقوة الأمنية لأبيي والعملية المختلطة عقد اجتماعات شهرية عن طريق التداول من بُعد، وعقد اجتماعات بالحضور الشخصي على أساس ربع سنوي. وقد كلف مجلس الأمن، في قراره 2024 (2011)، القوة الأمنية بدعم عمليات الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، وستواصل العملية المختلطة وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان تقديم الدعم في هذا المسعى.

28 - ومع استمرار تأثير الأحداث في تشاد وليبيا والمنطقة على دارفور والسودان، لا يزال تعاون العملية المختلطة مع البعثات العاملة في منطقة الساحل ووسط أفريقيا، وتحديدًا بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، ذا أهمية بالغة في رصد التطورات المتعلقة بانتشار الأسلحة والاتجار بالبشر وزيادة تجنيد الأطفال للعمل كمرترقة في الحروب الإقليمية، وغير ذلك من التطورات السياسية والأمنية. وستواصل العملية المختلطة التعاون مع البعثة المتكاملة في السودان، وبعثة جنوب السودان، والقوة الأمنية لأبيي، والبعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الدعم في ليبيا، في تقييم المسائل العابرة للحدود وتحليلها، بغية كفالة التوصل إلى فهم مشترك للحالة السياسية والأمنية من حيث تأثيرها على دارفور والأمن الإقليمي وسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة وأصولها.

29 - ويوفر مركز الخدمات الإقليمي في عننتيبي، أوغندا، للبعثات المستفيدة من خدماته، بما فيها العملية المختلطة، الدعم في المجالات المتعلقة بمعاملات المكاتب الخفية، بما فيها الموارد البشرية، والسفر، ومدفوعات البائعين، والتدريب، وخدمات المؤتمرات، وخدمات تكنولوجيا المعلومات، ومهام مراجعة الحسابات والرقابة وأمين المطالم.

30 - وخلال الزيارة التي أجراها فريق التخطيط التابع للبعثة المتكاملة في تموز/يوليه وآب/أغسطس 2020، قدمت العملية المختلطة دعماً لوجستياً كاملاً لتيسير الزيارة، شمل توفير المركبات والسائقين والهواتف المحمولة والأمن أثناء وجود الفريق في الخرطوم ودارفور. وفي دارفور، تلقى الفريق أيضاً دعم لوجستياً من خلال توفير النقل الجوي والبري، والإقامة، وجدولة الزيارات التي قام بها إلى السلطات الحكومية، ومخيمات المشردين داخليا، وجهات المجتمع المدني التي تحاور معها، ومكاتب أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وخدمت العملية المختلطة أيضاً خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية لتيسير عقد الاجتماعات عن بعد، وأجرت الترتيبات اللازمة لاستصدار جميع الموافقات الحكومية والتأشيرات المطلوبة للسفر إلى دارفور. وعلاوة على ذلك، ساعدت العملية المختلطة في تخطيط ودعم الزيارات إلى مناطق أخرى في السودان من خلال مكنتها في الخرطوم. وبالإضافة إلى ذلك، اضطلعت العملية المختلطة باستطلاع المواقع وإعداد خطة الدعم الأولية.

31 - وسيستمر التعاون الوثيق بين العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري في مجالات المشاركة السياسية، والدعوة، والرسائل المتعلقة بتوفير الحماية (للمدنيين)، وتنفيذ المرحلة الانتقالية الخاصة بالعملية المختلطة في الوقت الذي يجري فيه إعداد البعثة المتكاملة لتكون جاهزة بالقدر الكافي لممارسة عملها

في دارفور. وعلاوة على ذلك، سيتولى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أكثر فأكثر جميع مهام الاتصال المتعلقة بالشؤون الإنسانية وفقاً لولايته، لا سيما في منطقة جبل مرة الكبرى، بما في ذلك المناطق التي كان الوصول إليها مقيدا في السابق، في الوقت الذي تستعد فيه العملية المختلطة لخفضها التدريجي وخروجها من دارفور في نهاية المطاف.

## دال - الشراكات والتنسيق مع الفريق القطري

32 - ستشكل العلاقة مع البعثة المتكاملة أولوية عليا للعملية المختلطة خلال الفترة 2021/2020. ويجري حالياً إنشاء آلية تنسيق، بتكليف من مجلس الأمن، مع فريق بدء العمل التابع للبعثة المتكاملة، وسيُسترشد بها في جميع أنشطة التخطيط الاستراتيجي والتنفيذ، عند تحديد الجدول الزمني لنقل المهام وتسلسله وطرقه. وفي الوقت نفسه، ستكفل العملية المختلطة نقل شراكاتها مع فريق الأمم المتحدة القطري، التي تحققت من خلال آلية مهام الاتصال في الولايات، إلى آليتها المعنية بالتنسيق مع البعثة، التي تعتبر بعثة ذات طابع متكامل.

## هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج

33 - من أجل تيسير عرض التغييرات المقترحة في الموارد البشرية، حُدِّدت ست فئات من الإجراءات الممكن اتخاذها فيما يتعلق بملاك الموظفين. ويرد في المرفق الأول - ألف لهذا التقرير تعريف المصطلحات المستخدمة فيما يتعلق بالفئات الست.

### التوجيه التنفيذي والإدارة

34 - يتولى مكتب الممثل الخاص المشترك لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام توجيه البعثة وإدارتها عموماً. ويندرج ضمن مكتب الممثل الخاص المشترك مكتب رئيس الديوان، الذي يشمل وحدة الممارسات الفضلى، ووحدة التخطيط الاستراتيجي، ومركز العمليات المشتركة، ومركز التحليل المشترك للبعثة. ويندرج أيضاً في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة مكتب نائب الممثل الخاص المشترك، والخلية المشتركة للمرحلة الانتقالية، ومكتب الشؤون القانونية، بالنظر إلى أن النواتج المتعلقة بمسؤوليات هذه الجهات ترد في أكثر من عنصر من عناصر الإطار.

35 - وسيكفل إطار التوجيه التنفيذي والإدارة تنفيذ الولاية الصادرة عن مجلس الأمن وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة اللوجستية والمالية والإدارية، وسيتبع سياسات ترمي إلى تعزيز التعاون مع سائر كيانات الأمم المتحدة من أجل تشجيع الأخذ بنهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة" في بناء السلام في دارفور وإنعاشها وإعادة إعمارها. وسيكفل أيضاً رفاه وسلامة وأمن جميع موظفي الأمم المتحدة وممتلكاتها في كافة أرجاء المنطقة المندرجة في نطاق مسؤولية العملية المختلطة. وسيقدم إطار التوجيه التنفيذي والإدارة في العملية المختلطة الدعم لفريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، ولجنة متابعة تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور في جهودهما الرامية إلى مواجهة تحديات السلام والعدالة والمصالحة في دارفور على نحو شامل وجامع.

الجدول 1  
الموارد البشرية: التوجيه التنفيذي والإدارة

متطوعو	الموظفون الدوليون							وأع - مد-2 - ف-5 - ف-3 - الخدمة المجموع الموظفون الأمم المتحدة المجموع	أع م مد-1 - ف-4 - ف-2 - الميدانية الفرعي الوطنيون <sup>(1)</sup>
<b>مكتب الممثل الخاص المشترك</b>									
9	-	2	7	1	1	4	-	1	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
9	-	2	7	1	1	4	-	1	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>مكتب رئيس الديوان</b>									
13	-	4	9	1	5	2	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
13	-	4	9	1	5	2	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>وحدة التنسيق الميداني</b>									
3	-	-	3	1	1	-	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
3	-	-	3	1	1	-	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>مهام الاتصال في الولايات</b>									
49	-	27	22	-	20	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
49	-	27	22	-	20	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>مكتب الشؤون القانونية</b>									
8	-	3	5	1	2	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
8	-	3	5	1	2	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>مركز العمليات المشتركة</b>									
9	-	-	9	1	5	3	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
9	-	-	9	1	5	3	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>مركز التحليل المشترك للبعثة</b>									
7	-	2	5	-	2	3	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
7	-	2	5	-	2	3	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>مكتب نائب الممثل الخاص المشترك</b>									
10	-	2	8	2	3	2	-	1	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019

متطوعو الأمم المتحدة المجموع	الموظفون الدوليون							و أ ع - أ ع م	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
	الفرعي الوطنيون <sup>(أ)</sup>	الخدمة الميدانية	ف-3	ف-5	ف-4	ف-2	مد-1		
10	-	2	8	2	3	2	-	1	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>المجموع</b>									
108	-	40	68	7	39	18	2	2	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
108	-	40	68	7	39	18	2	2	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

### العنصر 1: دعم عملية السلام

36 - وفقا لقرار مجلس الأمن 2495 (2019)، وبالتشاور عن قرب مع البعثة المتكاملة، ستواصل العملية المختلطة دعم تنفيذ اتفاق جوبا الذي يسرت إبرامه حكومة جنوب السودان بين حكومة السودان والحركات المسلحة السودانية، والذي يرمي إلى التوصل إلى اتفاق سلام شامل، على النحو المنصوص عليه في الإعلان الدستوري للفترة الانتقالية.

37 - وستقوم العملية المختلطة، بالتعاون مع البعثة المتكاملة، بإشراك الأطراف ومختلف آليات التنفيذ والمتابعة التي ستنشأ في إطار اتفاق سلام شامل. وستواصل العملية المختلطة، بالتعاون مع البعثة المتكاملة وفريق الأمم المتحدة القطري، تقديم الدعم التقني واللوجستي إلى لجنة السلام المنشأة حديثاً، التي كُلفت بدعم عملية السلام.

38 - وستقدم العملية المختلطة أيضاً الدعم من خلال العمل مع حكومة السودان لضمان تمتع دارفور بثمار السلام وعدم إهدار المكاسب التي تحققت حتى الآن. وستواصل العملية المختلطة رصد الحالة السياسية والأمنية، بما في ذلك التطورات الإقليمية، والتنسيق بشكل وثيق مع بعثات الأمم المتحدة العاملة في المنطقة، وكذلك مع الشركاء الإقليميين والخارجيين، في تنفيذ الولاية السياسية.

39 - وستكفل العملية المختلطة تنفيذ الولاية بطريقة تجسد مبدأ المساواة بين الجنسين والوفاء بالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن 1325 (2000)، و 1820 (2008)، و 1888 (2009)، و 1889 (2009)، و 1960 (2010)، و 2106 (2013)، و 2122 (2013)، و 2242 (2015)، و 2467 (2019)، و 2493 (2019). وتحقيقاً لهذه الغاية، ستدعم العملية المختلطة وتشجع وتيسر زيادة مشاركة النساء الدارفوريات في العملية الجارية على الصعيد السياسي وعلى صعيد بناء السلام، وهياكل الحوكمة، وترتيبات وقف إطلاق النار، وآليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

40 - وستنفذ استراتيجية الاتصالات الخاصة بالعملية المختلطة وفقاً لأولويات الأنشطة التحضيرية التي ستضطلع بها العملية من أجل خفض التدرجي المنتظر ونقل المهام إلى أصحاب المصلحة الوطنيين، وفريق الأمم المتحدة القطري، والبعثة السياسية الخاصة اللاحقة. وسيتم ذلك من خلال التوعية المجتمعية الاستباقية، ورصد وسائط الإعلام، ومنصات الوسائط المتعددة (الإذاعة والفيديو والمنشورات والمواقع الشبكية

للبعثة) لكفالة زيادة فهم الأنشطة التي تضطلع بها العملية المختلطة في الوقت الذي تخطط فيه لخروجها من دارفور ولنقل هذه الأنشطة إلى عناصر الوجود اللاحق. وستضطلع العملية المختلطة أيضا بأنشطة إعلامية وتوعية مجتمعية بشأن الخفض التدريجي المنتظر لوجودها وتسليم مواقع الأفرقة ومرافقها؛ وستخطط لعقد مناسبات للوداع؛ وستقوم بإعادة معدات البث الإذاعي/المعدات السمعية البصرية إلى الوطن والتصرف فيها؛ وأرشفة المحتوى الإعلامي للعملية.

#### مؤشرات الإنجاز

#### الإنجازات المتوقعة

1-1 أن يفرضي دعم عملية السلام، بما في ذلك الوساطة بين حكومة 1-1-1 استمرار التواصل مع حكومة السودان الانتقالية والحركات السودانية الانتقالية وحركة جيش تحرير السودان/عبد الواحد المسلحة المسلحة من أجل التوصل إلى اتفاق سلام شامل وتنفيذه غير الموثقة على الاتفاق، إلى اتفاق سلام شامل

2-1-1 مشاركة جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين، بمن فيهم المشردون داخلياً، والنساء والمجتمع المدني، والإدارة الأهلية بفعالية في العملية السياسية

#### النواتج

- تنظيم 4 اجتماعات مع قيادة حركة جيش تحرير السودان/عبد الواحد لكفالة مشاركتها النشطة في العملية السياسية وعملية السلام
- تنظيم مشاورات فصلية مع حكومة السودان والحركات المسلحة، والاتحاد الأفريقي، والشركاء الإقليميين والدوليين بشأن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام
- تنظيم منتدى تشاوري فصلي مع المنظمات دون الإقليمية والإقليمية وبعثات الأمم المتحدة والشركاء الخارجيين الآخرين في المنطقة لتقييم التطورات السياسية ودعم عملية السلام وتنفيذ اتفاق سلام
- إصدار 4 مرفقات لتقارير الأمين العام المقدمة إلى مجلس الأمن بشأن البعثة المتكاملة
- تيسير عقد 5 حلقات عمل لأعضاء التحالف الإقليمي في دارفور من أجل نشر اتفاق السلام في ولايات دارفور الخمس
- تنفيذ حملات للتوعية الإعلامية لتسليط الضوء على العملية الانتقالية التي تمر بها العملية المختلطة وخروجها من دارفور في نهاية المطاف، من خلال نشر مواد مواضيعية للإعلام والتنقيف والاتصال، تحمل رسائل رئيسية تدعو إلى دعم تنفيذ ولاية العملية المختلطة، على النحو التالي: 4 حلقات عمل مواضيعية للمشردين داخليا والشباب والمجموعات النسائية وقادة المجتمعات المحلية؛ ومناقشة واحدة بشأن مواضيع السلام من حيث صلتها بالأمن والتنمية؛ و 4 مناسبات ثقافية ومسرحية/درامية؛ و 4 مناسبات رياضية؛ و 4 حفلات موسيقية؛ و 3 أيام مفتوحة بالتعاون مع الأقسام الفنية الأخرى؛ و 6 احتفالات بأيام دولية تعترف بها الأمم المتحدة؛ و 9 زيارات إلى مدارس ابتدائية وثانوية للتوعية بالمرحلة الانتقالية للعملية المختلطة
- إجراء تحديثات للموقع الشبكي للعملية المختلطة، بما يشمل نشر 18 مقالة إخبارية وتقارير تتناول اهتمامات إنسانية باللغتين الإنكليزية والعربية؛ وإنتاج "صورة اليوم" وتعميمها يوميا على قوائم التوزيع الخاصة بالعملية؛ وإصدار مجلة سنوية واحدة تبين عمل العنصر العسكري وعنصر الشرطة وهما ينقلان المهام إلى أصحاب المصلحة الوطنيين
- تنفيذ حملات إعلامية سمعية لتسليط الضوء على عمل العملية المختلطة على النحو التالي: 4 برامج بث إذاعي مباشر لمناسبات الأمم المتحدة على محطة دارفور إف إم والمحطات الإذاعية الخاصة بولايات دارفور؛ وبث 30 حلقة من برنامج "يوناميد هذا الأسبوع" الإذاعي الذي يمتد 30 دقيقة ويبث مرتين أسبوعياً؛ و 4 إعلانات إذاعية عامة بشأن مسائل موضوعية متصلة بالعملية المختلطة

- إجراء تحديثات للموقع الخارجي للعملية المختلطة، بما يشمل نشر تحديثات إخبارية يومية، ومزيج من المذكرات الإعلامية والنشرات الصحفية بشأن التطورات التي تشهدها العملية المختلطة، حسب الاقتضاء؛ وإجراء تحديثات يومية للموقع الشبكي ومنصات وسائل التواصل الاجتماعي للتوعية بعمل الأقسام الفنية، والولاية العامة للعملية المختلطة، وعملية السلام؛ وعقد 4 إحاطات صحفية يقدمها رئيس البعثة والمتحدث الرسمي؛ وتوزيع الأخبار على وسائل الإعلام وتوزيع الأخبار الواردة منها يوميا؛ وإعداد فيديو وثائقي تتراوح مدته بين 15 و 20 دقيقة عن إرث العملية المختلطة؛ وإعداد ثلاث تقارير إخبارية مصورة تتراوح مدتها بين دقيقتين و 3 دقائق عن أنشطة العملية المختلطة ونشرها على وسائل التواصل الاجتماعي؛ ونشر تحديثات إعلامية على المنصات الإلكترونية في إطار الدعم المستمر لولاية العملية المختلطة

### العوامل الخارجية

تقديم الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية والدولية الدعم السياسي والمالي لعملية السلام؛ واستعداد جميع أصحاب المصلحة الدارفوريين للمشاركة في عملية السلام؛ ووفاء الأطراف الموقعة بالتزاماتها فيما يتعلق بالاتفاقات المتوصل إليها في محادثات جوبا؛ وتماسك حكومة السودان؛ وعدم وقوع أي أحداث غير متوقعة مثل الانقلابات أو الاضطرابات المدنية

### الجدول 2

#### الموارد البشرية: العنصر 1، دعم عملية السلام

متطوعو	الموظفون الدوليون							مجموع		
	أع - مد-2 - ف-5 - ف-3 - الخدمة المجموع	أع م - مد-1 - ف-4 - ف-2 - الميدانية الفرعي	الوطنيون <sup>(أ)</sup>	المتحدة	المجموع	الوطنيون	المتحدة			
	قسم الدعم السياسي ودعم الوساطة (وحدة دعم تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور سابقا)									
	9	-	2	7	1	2	3	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
	9	-	2	7	1	2	3	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
	صافي التغيير									
	قسم الاتصالات والإعلام									
	17	-	14	3	-	2	1	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
	17	-	14	3	-	2	1	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
	المجموع									
	26	-	16	10	1	4	4	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
	26	-	16	10	1	4	4	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

#### العنصر 2: حماية المدنيين

41 - ستواصل العملية المختلطة حماية المدنيين ودعم تقديم المساعدة الإنسانية بشكل آمن وفي الوقت المناسب للسكان المحتاجين في جميع أنحاء دارفور. ومع أن هذا الهدف سيظل يتطلب التنسيق السلس فيما

بين عناصر العملية كلها، بما فيها العنصر العسكري وعناصر الشرطة وحماية الأطفال وحماية المدنيين وحقوق الإنسان والتخلص من الذخائر وسيادة القانون والحوكمة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية، فإنه سيتحقق بصورة متزايدة من خلال التنسيق المشترك مع حكومة السودان، والبعثة المتكاملة، وفريق الأمم المتحدة القطري.

42 - وسيظل التركيز الرئيسي مُنصباً على العمل مع حكومة السودان وقوة حماية المدنيين التي نُشِرت حديثاً من أجل كفالة اضطلاع هذه الأخيرة بمسؤولية حماية المدنيين بطريقة مسؤولة تحترم حقوق الإنسان، وتحترم الالتزامات الوطنية والدولية المتعلقة بالحماية؛ وتتيح للأشخاص المشردين داخلياً إمكانية الاختيار بين الاندماج محلياً أو العودة إلى مناطقهم الأصلية. وستكون الأداة الرئيسية لهذا العمل هي تقديم الدعم إلى حكومة السودان في الحوار بشأن تنفيذ الخطة الوطنية لحماية المدنيين، على النحو الذي أُبلغ به مجلس الأمن في 21 أيار/مايو 2020. وستواصل العملية المختلطة الدعوة لدى السلطات على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات والمستوى المحلي، من خلال طريقة مهام الاتصال في الولايات والآليات الحكومية المنشأة لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع.

43 - وسعياً لتنفيذ الخطة الوطنية لحماية المدنيين، ستركز العملية المختلطة على مساعدة السلطات في البدء في تنفيذ إطار رصد الحماية على نطاق دارفور. وسيجري التنسيق بشأن تنفيذ الخطة بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، بما يشمل مفاوضات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والبعثة المتكاملة، وذلك لمنع حدوث ثغرات في الحماية عقب خروج العملية المختلطة. ومن منطلق اعتراف العملية المختلطة بتحسين استعداد حكومة السودان لحماية المدنيين في دارفور وبالحاجة إلى تعزيز القدرة الوطنية على الحماية، ستركز العملية المختلطة على تمكين الحكومة من أن تُفَعِّل الخطة الوطنية لحماية المدنيين من أجل توفير الحماية المادية لأكثر من 60 مخيماً وموقعا للمشردين داخلياً في دارفور وتسهم في تعزيز بيئة الحماية في المناطق المعرضة للنزاعات القبلية. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل العملية تقديم الدعم البرنامجي من خلال تنفيذ الخطة بالقدرة الداخلية وتوسيع مهام الاتصال في الولايات في منطقة جبل مرة؛ وتوطيد البرمجة في بؤر التوتر الأخرى باعتبار ذلك قناة ضرورية لإرساء قدرة البعثة المتكاملة وتعزيز قدرة فريق الأمم المتحدة القطري على القيام بالأعمال البالغة الأهمية في مجال حماية المدنيين وبناء السلام في دارفور بعد خروج العملية المختلطة.

44 - وسيقدم مكتب التخلص من الذخائر برنامج عمل العملية المختلطة من خلال التمكين من تنفيذ أنشطة الحماية وإتاحة حرية التنقل لموظفي العملية والعاملين في المجال الإنساني في المناطق التي تشكل فيها المتفجرات من مخلفات الحرب تهديداً. وسيواصل المكتب دعم عملية نقل الأنشطة من العملية المختلطة إلى فريق الأمم المتحدة القطري، من خلال موظفين مدمجين في آلية مهام الاتصال في الولايات. وسيقدم المكتب الاستجابة السريعة لحوادث التخلص من الذخائر المتفجرة، وإزالة مخاطر المتفجرات في مناطق العودة ذات الأولوية، ونقل مسؤوليات مكافحة الألغام إلى دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام والمركز الوطني للإجراءات المتعلقة بالألغام وشركائه. ودعماً للخفض التدريجي لوجود العملية المختلطة وخروجها من مواقع الأفرقة المحددة في النهاية، إذا قرر مجلس الأمن ذلك، سيكفل المكتب مسح المناطق وخلوها من أخطار المتفجرات قبل تسليمها في نهاية المطاف وسيضمن التخلص السليم من أسلحة وذخائر البلدان المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة التي انتهت صلاحيتها وتلك التي لا يمكن أن تعاد بأمان إلى الوطن.

45 - وسيُسهى العنصر العسكري إلى توفير بيئة مستقرة وأمنة في منطقة جبل مرة الكبرى من خلال وجوده الرادع في المناطق الشديدة الخطورة، وتيسير الحوار والتواصل في المجتمعات المحلية، وتوفير الحماية المادية للمدنيين المعرضين للخطر، ومنع الهجمات المسلحة، وتهيئة بيئة توفر الحماية لإيصال المساعدة الإنسانية. وسيواصل العنصر أيضا نشر ضباط اتصال من أجل تحسين التنسيق بين السلطات العسكرية المحلية التابعة للقوات المسلحة السودانية وأجهزة الاستخبارات ومقر هؤلاء الضباط. وبالإضافة إلى ذلك، ستحافظ القوة على جاهزيتها وستنفذ استجابة في حالات الضرورة القصوى خارج منطقة مسؤولية العملية المختلطة في دارفور. وسيقدم العنصر العسكري أيضا الدعم لتنفيذ اتفاق جوبا حسب الاقتضاء، وسيقوم، إذا طلب منه، بتقديم الخبرة التقنية بشأن مسائل من قبيل الترتيبات الأمنية، ورصد وقف الأعمال العدائية من خلال مفاوضات وقف إطلاق النار، ومساعدة مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ومفوضية تنفيذ الترتيبات الأمنية في دارفور فيما يتعلق بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

46 - وسيواصل عنصر الشرطة حماية المدنيين من خلال ضمان سلامة وأمن مخيمات المشردين داخليا، والمجتمعات المحلية، ومناطق العودة؛ وتيسير المساعدة الإنسانية؛ وتهيئة بيئة توفر الحماية لدعم الخطة الوطنية لحماية المدنيين من خلال تنسيق تطوير قوة الشرطة السودانية وتدريبها على حماية المدنيين، والنزاهة، والتحقيق، وتقديم الخدمات لدعم الضحايا من الأطفال وضحايا الانتهاكات الجنسية والاعتداءات المنزلية في دارفور. وسيكفل عنصر الشرطة نقل مهام الحماية التي يضطلع بها تدريجياً إلى قوة الشرطة وسيعمل على توطيد قدرة قوة الشرطة على الخبرة المجتمعية، مع التركيز بشكل خاص على بناء الثقة بين المجتمعات المحلية وقوات الشرطة، وتعزيز بسط سلطة الولايات وسيادة القانون. وبالإضافة إلى ذلك، سيدعم عنصر الشرطة الاستراتيجية التي تتبعها حكومة السودان في توفير الحماية المادية للمدنيين. وستقدم وحدات الشرطة المشكلة الدعم التشغيلي لفرادى عناصر الشرطة خلال دوريات بناء الثقة في مخيمات المشردين داخليا، والمجتمعات المحلية، ويؤثر التوتر المعرضة لنشوب النزاعات؛ وستضطلع بأنشطة إدارة النظام العام مع قوات الشرطة؛ وستوفر الحماية لموظفي المنظمات الإنسانية ومنشآت الأمم المتحدة وأصولها.

47 - وستعمل العملية المختلطة مع فريق الأمم المتحدة القطري والبعثة المتكاملة وحكومة السودان على تعزيز تولي الأطراف المحلية لمقاييد الأمور في معالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان، بما فيها العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والعنف الجنسي والجنساني، وحماية الطفل، والنهوض بالمساواة بين الجنسين. وستكفل العملية المختلطة احترام الحقوق الأساسية الواردة في الإعلان الدستوري الذي لا يزال يكتسي أهمية محورية في عملية السلام في جوبا وتنفيذ اتفاقات السلام. وفي إطار التحضير لانتقال المهام إلى الحكومة والبعثة المتكاملة وفريق الأمم المتحدة القطري، ستواصل العملية المختلطة تحسين قدرات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية وآليات العدالة الانتقالية، ولا سيما المفوضية القومية لحقوق الإنسان، في مجال الدعوة ورصد قضايا حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، مع دعم ترسيخ موضوع الحماية في المؤسسات الأمنية امتثالاً لسياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان فيما يتعلق بدعم الأمم المتحدة لقوات الأمن غير التابعة لها.

48 - وستواصل العملية المختلطة متابعة تنفيذ القرارات التي يتخذها مجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وستتعاون العملية المختلطة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة والبعثة المتكاملة في تنظيم دورات تدريبية لبناء القدرات المتعلقة بالإطار القانوني الدولي لحقوق الطفل وقضاء الأحداث للجهات النظرية ووكالات إنفاذ القانون الوطنية، من أجل تحسين نظم قضاء الأحداث بما يحقق مصلحة الأطفال الفضلى. وبالإضافة إلى ذلك، ستكثف العملية تعاونها مع المجلس القومي لرعاية الطفولة في السودان ووحدة حماية

الأسرة والطفل في داخل هيكل قوة الشرطة السودانية لتعزيز معارفهما وبناء قدرتهما على الاستجابة لقضايا ما بعد انتهاء النزاع المتعلقة بالأطفال المتضررين من النزاع والمشاركة في برامج التنمية ذات الصلة؛ وتقديم الدعم التقني إلى اللجنة الوطنية الرفيعة المستوى المعنية بخطة العمل الرامية إلى وضع استراتيجية وطنية لحماية الأطفال المتضررين من النزاع. وبالتعاون مع البعثة المتكاملة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ستجري العملية المختلطة حواراً مع مجموعات حركة جيش تحرير السودان/عبد الواحد المنشقة من أجل توقيع أوامر صادرة عن القيادة تقضي بمنع وإنهاء تجنيد الأطفال وغيره من الانتهاكات الجسيمة.

49 - وستنفذ العملية المختلطة أنشطة تركز على دعم تعزيز بيئة توفر الحماية وتحقيق الاستقرار المجتمعي في بؤر التوتر وغيرها من مناطق النزاع عن طريق بناء قدرات الجهات الفاعلة في مجال سيادة القانون (النيابة العامة، والقضاء، والسجون، وأفراد الشرطة)؛ وتشجيع المساءلة ودعم آليات العدالة المجتمعية من أجل معالجة التوترات القبلية ومخاطر الحماية في بؤر التوتر، وخاصة في منطقة جبل مرة الكبرى؛ وبناء قدرات المحاكم الرفيعة على التوسط في النزاعات القبلية من أجل تعزيز التعايش السلمي بين المجتمعات المضيفة والعائدين. وستواصل العملية المختلطة دعم سلطات السجون من خلال بناء القدرات واعتماد إجراءات تشغيل موحدة لإدارة السجون. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدم العملية المختلطة الدعم التقني ومعدات وأثاث المكاتب إلى مؤسسات سيادة القانون والأسرة وحماية الطفل، وستقدم الدعم في مجال تحقيق العدالة المراعية للمنظور الجنساني. وستقدم العملية المختلطة المشورة التقنية بشأن أحكام سيادة القانون الواردة في اتفاق جوبا وستقدم الدعم لتنفيذها، وستعمل مع سلطات العدالة والسجون على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات فيما يتعلق بنقل مهام سيادة القانون.

50 - وستواصل العملية المختلطة تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال التأكد من أن كل مجال من مجالات المهام الوظيفية للعملية يشجع بما يكفي اتباع منظورات جنسانية في تنفيذ نواتجه. وستواصل العملية تعزيز شبكات حماية المرأة في مخيمات المشردين داخلياً لاكتشاف العلامات التي تشكل إنذاراً مبكراً بوجود عناصر تؤثر على المرأة والسلام والأمن، من بينها العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المتصل بالنزاع. وستحيل العملية ضحايا هذا العنف إلى فريق الأمم المتحدة القطري المعني ووحدة مكافحة العنف ضد المرأة في وزارة الصحة والتنمية الاجتماعية التابعة لحكومة السودان. وستواصل العملية، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، دعم سلطات ولايات دارفور ومؤسساتها الانتقالية في إدماج المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها وتشريعاتها. وستعزز العملية أيضاً منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المجموعات والمنظمات النسائية، في تحليل قضايا المرأة والسلام والأمن والدعوة لمناصرتها وتعزيزها على صعيد الولايات وعلى الصعيد المحلي.

51 - وبعد توقيع حكومة السودان والأمم المتحدة على إطار التعاون في مجال مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع في آذار/مارس 2020، ستواصل العملية المختلطة دعم الحكومة في نشر الإطار بهدف التوعية بهذا الصك بين سكان دارفور، ولا سيما في بؤر التوتر في منطقة جبل مرة الكبرى، وبهدف تعزيز فهم التزامات الحكومة بوصفها الجهة المسؤولة عن حماية حقوق جميع المواطنين. وستقدم العملية المختلطة، بالتعاون الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، الدعم التقني للحكومة من أجل وضع خطة تنفيذ الإطار وتيسير بناء قدرات الوزارات المعنية بشأن منهجيات التحقيق ومحاكمة مرتكبي العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وبالإضافة إلى ذلك، ستدعم العملية المختلطة منظمات المجتمع المدني، ولا سيما رابطات المحامين، في مساعدة ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع في الدعوة إلى مقاضاة الجناة. وبالتعاون

الوثيق مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، ستقوم العملية بتحديد الشركاء المناسبين لوضع مسارات الإحالة إلى الدعم الطبي والنفسي - الاجتماعي والاقتصادي من أجل المساعدة في إعادة بناء حياة ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

## الإنجازات المتوقعة

## مؤشرات الإنجاز

- 1-2 1-2 تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور  
2-1-2 انخفاض عدد النزاعات القبلية العنيفة (بين الجماعات الإثنية أو بين القبائل) بسبب تحسُّن قدرات الإنذار المبكر وتبادل المعلومات (2019/2018: 21؛ 2020/2019: 33؛ 2021/2020: 30)
- 2-1-2 انخفاض عدد وفيات المدنيين الناجمة عن النزاعات القبلية (بين الجماعات الإثنية أو بين القبائل) بسبب تحسُّن قدرات الإنذار المبكر وتبادل المعلومات (2019/2018: 57؛ 2020/2019: 185؛ 2021/2020: 150)
- 3-1-2 انخفاض عدد وفيات المدنيين الناجمة عن النزاع المسلح بين أطراف النزاع (2019/2018: 48؛ 2020/2019: 15؛ 2021/2020: 14)
- 4-1-2 عدد قطع الذخائر المتفجرة التي تم التخلص منها في جميع أنحاء دارفور، مع التركيز على مناطق العودة ومنطقة جبل مرة (2019/2018: 2 280؛ 2020/2019: 1 903؛ 2021/2020: 6 000)
- 5-1-2 عدد الاستجابات للحوادث المرتبطة بالذخائر المتفجرة، عن طريق أنشطة المسح في جميع أنحاء دارفور، مع التركيز على مناطق العودة ومنطقة جبل مرة (2019/2018: 168؛ 2020/2019: 260؛ 2021/2020: 260)
- 6-1-2 انخفاض عدد الحوادث الإجرامية/المخلّة بالنظام العام في مخيمات المشردين داخلياً ومناطق العودة (2019/2018: 384؛ 2020/2019: 342؛ 2021/2020: 308)

## النواتج

- إتاحة ما مجموعه 255 500 يوم من أيام عمل الجنود توفرها كتيبة واحدة احتياطية للقوة (بحجم 4 سرايا) تكون جاهزة للتدخل في جميع أنحاء منطقة العمليات (175 جندياً لكل سرية من السرايا الأربع لمدة 365 يوماً)
- إتاحة ما مجموعه 262 800 يوم من أيام عمل الجنود توفرها سرية المقر لكفالة توفير خدمات أمنية ثابتة وكتّبة ومشغلي أجهزة الاتصال اللاسلكي لمقر قيادة القوة (75 جندياً يومياً لـ 7 مواقع للأفرقة وقاعدة عمليات مؤقتة لمدة 365 يوماً) وعمليات الحراسة اللوجستية والإدارية (15 جندياً يومياً لـ 7 مواقع للأفرقة وقاعدة عمليات مؤقتة لمدة 365 يوماً)
- إتاحة ما مجموعه 394 200 يوم من أيام عمل الجنود توفرها 17 سرية جاهزة للتدخل لسبعة مواقع للأفرقة وقاعدة عمليات مؤقتة (45 جندياً لكل دورية من دوريات ثلاث تسير يومياً لـ 7 مواقع للأفرقة وقاعدة عمليات مؤقتة لمدة 365 يوماً)
- إتاحة ما مجموعه 2 920 يوماً من أيام عمل موظفي الاتصال لتولي مهمة الاتصال الوثيق مع السلطات الوطنية والمحلية والأطراف الأخرى وزعماء القبائل والمجتمعات المحلية لتسوية المسائل المتصلة بالنزاع (8 موظفين لمدة 365 يوماً)

- توفير خدمات أمنية، بما في ذلك توفير الدعم اللوجستي والدعم لعمليات الإجلاء الطبي، في جميع أنحاء منطقة العمليات لفريق الأمم المتحدة القطري والمنظمات الإنسانية غير الحكومية الدولية والوطنية، وللمنظمات المعنية بعملية إعادة الإعمار والتنمية في منطقة جبل مرة الكبرى
- إتاحة ما مجموعه 91 980 يوماً من أيام عمل أفراد الشرطة لتسيير الدوريات الأمنية لحماية المشردين داخليا، أفرادا ومجمعات، بما في ذلك تنفيذ أنشطة الخفارة المجتمعية في جميع أنحاء منطقة جبل مرة الكبرى (6 أفراد من أفراد الشرطة لكل دورية، لـ 42 دورية يومياً لمدة 365 يوماً)
- إتاحة ما مجموعه 304 410 يوماً من أيام عمل أفراد الشرطة المشكّلة لتسيير الدوريات الأمنية لحماية المشردين داخليا، أفرادا ومجمعات، بما في ذلك تنفيذ أنشطة الخفارة المجتمعية في جميع أنحاء منطقة جبل مرة الكبرى (90 فردا من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة من 5 وحدات لمدة 365 يوماً؛ و 64 فردا من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة من 6 وحدات لمدة 365 يوماً)
- إتاحة ما مجموعه 152 205 أيام من أيام عمل أفراد الشرطة المشكّلة لتوفير الدعم الاحتياطي والحماية لأفراد شرطة الأمم المتحدة وتأمين منشآت العملية المختلطة وحراسة القوافل الإنسانية وقوة الرد السريع في جميع أنحاء منطقة جبل مرة الكبرى (45 فردا من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة من 5 وحدات لمدة 365 يوماً؛ و 32 فردا من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة من 6 وحدات لمدة 365 يوماً)
- تنظيم 156 اجتماعا لتنسيق شؤون السلامة مع قوة الشرطة السودانية والمجتمعات المحلية ووكالات المساعدة الإنسانية في منطقة جبل مرة، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري وجميع أصحاب المصلحة، من أجل بناء الثقة بين قوة الشرطة والمجتمعات المحلية
- تنظيم 676 نشاطا من أنشطة التوعية مع قيادة قوة الشرطة السودانية في منطقة جبل مرة بشأن قضايا العنف الجنسي والجنساني من أجل تيسير تجنيد متطوعات للعمل في الخفارة المجتمعية (52 نشاط واحد في الأسبوع على مدى 52 أسبوعا في 12 موقعا للأفرقة وقاعدة عمليات مؤقتة)
- تنظيم 6 حلقات عمل لأعضاء 90 لجنة مجتمعية لتعزيز معرفتهم بالخفارة المجتمعية وتقوية العلاقات بين الشرطة والمجتمعات المحلية في التعامل مع المهام الأمنية والمجتمعية
- تنظيم 5 حلقات عمل لفائدة 225 فردا من متطوعي الخفارة المجتمعية، بشأن الخفارة المجتمعية وحقوق الإنسان والعنف الجنسي والجنساني وحماية الأسرة والطفل من أجل بناء قدراتهم على دعم أنشطة الخفارة المجتمعية
- تنظيم 4 حلقات عمل مدة كل منها يومان في 4 مواقع للأفرقة لفائدة 100 مشارك بشأن تعميم مراعاة الفئات الضعيفة في المجتمع، ولا سيما النساء والأطفال؛ وتوسيع فهم ونطاق الجهات الفاعلة (أي منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الحكومية، والجماعات النسائية، وقوة الشرطة السودانية، ووكالات الأمم المتحدة، وعامة السكان)؛ ودور القانون في توفير بيئة يمكن التنبؤ بها لمن يحتاجون إلى الحماية؛ ومعالجة مختلف التهديدات التي يتعرض لها أمن المدنيين
- تنظيم 5 اجتماعات للتنسيق وبناء الثقة لـ 125 فردا من أفراد المجتمعات المحلية و 50 ضابط شرطة في 5 مواقع للأفرقة تخصص تحديدا لمعالجة أزمة الثقة بين المجتمعات المحلية وقوة الشرطة السودانية وغيرها من وكالات إنفاذ القانون الحكومية
- إجراء تقييم لأخطار المتفجرات في 200 منطقة يُشتبه في أنها ملوثة والتخلص من 6 000 قطعة من الذخائر المتفجرة
- مسح وتطهير 10 مواقع لأفرقة العملية المختلطة ومقر قيادة البعثة في زالنجي، سيتم إغلاقها، وذلك لإزالة مخاطر المتفجرات قبل تسليمها إلى حكومة السودان
- التخلص من جميع الذخائر التي انتهت مدة صلاحيتها أو التي من غير الآمن نقلها، المستلمة من البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة لدى إعادة قواتها إلى الوطن

- تنظيم دورتين توجيهيتين لفائدة المؤسسات الوطنية المختصة المشاركة في تنفيذ الإجراءات المتعلقة بالألغام في دارفور، لتعزيز قدراتها على معالجة المسائل المتصلة بالذخائر المتفجرة المتبقية

## مؤشرات الإنجاز

## الإنجازات المتوقعة

2-2 تهيئة الحكومة الانتقالية في السودان بيئة توفر الحماية في الأجل الطويل في دارفور، بما يتماشى مع القانون الدولي الإنساني ومعايير حقوق الإنسان

2-2-1 عدد الأنشطة المنفذة مع سلطات حكومة السودان الانتقالية المعنية على المستوى المحلي وعلى مستوى الولايات بشأن متطلبات الحماية ومبادئ القانون الدولي الإنساني من أجل بناء قدرتها في تعزيز بيئة توفر الحماية (2019/2018: 175؛ 2020/2019: 225؛ 2021/2020: 204)

2-2-2 عدد الاتصالات الرفيعة المستوى التي أجرتها قيادة العملية المختلطة مع السلطات الاتحادية بشأن تسليم مهام حماية المدنيين قبل خروج العملية (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 10؛ 2021/2020: 10)

## النواتج

- القيام، بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة القطري، بإنتاج 6 تقارير لتقييم الحماية لتحسين التحليل دعماً لإجراءات الوقاية والاستجابة في سياق حماية المدنيين
- القيام، بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة القطري، بتحديد المناطق التي تعتبر مستقرة بما فيه الكفاية لدعم العودة الكريمة والطوعية للمشردين داخليا
- تعزيز 20 شبكة لحماية المرأة مع التركيز على مناطق التشريد والعودة
- تنظيم حلقتي عمل مع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بشأن إدماج المنظورات الجنسانية في سياسات وبرامج وتشريعات المؤسسات الانتقالية لولايات دارفور في إطار الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن

## مؤشرات الإنجاز

## الإنجازات المتوقعة

3-2 استفادة المدنيين في دارفور من تحسين الحماية ومن زيادة فرص الحصول على المساعدة الإنسانية

2-3-1 أنشطة الدعوة لدى السلطات المحلية بشأن الحماية وإمكانية الوصول من جانب العملية المختلطة (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 175؛ 2021/2020: 180)

2-3-2 أنشطة الدعوة من خلال مهام الاتصال في الولايات لدى السلطات المحلية وسلطات الولايات بشأن الحماية وإمكانية الوصول (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 75؛ 2021/2020: 24)

3-3-2 إيفاد بعثات تقييم وتحقق تركز على حماية المدنيين إلى المواقع الميدانية النائية، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري وشركاء الفريق القطري في مجال العمل الإنساني (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 140؛ 2021/2020: 12)

## النواتج

- عقد اجتماعات شهرية مع فريق الأمم المتحدة القطري لتنسيق استجابة الأمم المتحدة في مجال الحماية في دارفور ودعم تبادل البيانات وتسليمها، بالتنسيق مع البعثة المتكاملة في السودان فريق الأمم المتحدة القطري (مع تولى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين القيادة)
- إعداد تقارير شهرية عن انتهاكات حقوق الإنسان وحماية المدنيين من أجل تقديم معلومات وتقييمات عن الشواغل الرئيسية المتعلقة بالحماية
- توفير الحراسة الأمنية، بناء على طلب الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، بالتنسيق مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
- تنظيم أنشطة كل شهرين لبناء الثقة بين المجتمعات المحلية والجهات الفاعلة في مجال الأمن الوطني على مستوى المجتمعات المحلية، لدعم الجهات الفاعلة في مجال الأمن الوطني في إقرار قيامهم بمهام الحماية بعد انتهاء العملية المختلطة

## مؤشرات الإنجاز

## الإنجازات المتوقعة

- 4-2 تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في دارفور
- 1-4-2 عدد الاستراتيجيات والسياسات وخطط العمل التي تعدها حكومة السودان الانتقالية و/أو الهيئات الرقابية والتشريعية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك العدالة الانتقالية وحقوق المرأة في دارفور (2018/2019؛ 2؛ 2020/2019؛ 2؛ 2021/2020) (2)
- 2-4-2 عدد دورات التوعية التي تجربها المفوضية القومية لحقوق الإنسان في إطار تنفيذ خطة عملها لحقوق الإنسان (2018/2019؛ 3؛ 2020/2019؛ 6)
- 3-4-2 زيادة عدد ردود حكومة السودان الانتقالية التي تتناول التقارير أو الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاع والعنف الجنسي والجنساني، في دارفور (2018/2019؛ 77؛ 2020/2019؛ 51؛ 2021/2020؛ 56)

## النواتج

- تقديم المساعدة والدعم التقنيين، من خلال اجتماعين وحلقة عمل، إلى مؤسسات العدالة بشأن إدماج النهج القائمة على حقوق الإنسان في مجال العدالة والإصلاح التشريعي وبشأن تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير الدوري المتعلق بالسودان
- تقديم المساعدة التقنية والدعم اللوجستي، من خلال حلقة عمل واجتماعين، إلى المفوضية القومية لحقوق الإنسان وآليات العدالة الانتقالية لتعزيز قدرتها على مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة وتطوير معارفها في مجال حقوق الإنسان
- تقديم المساعدة التقنية، من خلال حلقتي عمل، إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أجل بناء مهاراتها في مجال رصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها واستخدام النهج القائمة على حقوق الإنسان
- تنظيم 20 زيارة ميدانية لرصد حالة حقوق الإنسان وإجراء تحقيقات بشأنها، تشمل 15 زيارة لتقصي الحقائق إلى مواقع الانتهاكات المزعومة والمجتمعات المحلية، و 5 زيارات متابعة للتحقق من الإجراءات المتخذة ومتابعة التقدم المحرز فيها
- تنظيم 3 حملات لتوعية المجتمعات المحلية بحقوق الإنسان، ونشر مواد للتوعية التثقيفية في مجال حقوق الإنسان لإنكاء الوعي بالصوصك الوطنية والدولية لحقوق الإنسان في 4 مواقع

- تنظيم 4 حملات توعية بشأن حماية حقوق الإنسان المكفولة للمرأة، تركز على العنف الجنسي في حالات النزاع والعنف الجنساني وتوزيع مواد الدعوة
- تنظيم حلقتي عمل بشأن مكافحة العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في منطقة جبل مرة الكبرى
- تنظيم 3 حلقات عمل للتوعية بغرض نشر إطار التعاون في مجال مكافحة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في السودان
- تنظيم مشاورتين مدة كل منهما ثلاثة أيام بشأن خطة العمل الوطنية المتعلقة بقرار مجلس الأمن 1325 (2000) لفائدة 100 من عضوات الائتلافات/الشبكات الإقليمية لنساء دارفور

## مؤشرات الإنجاز

## الإنجازات المتوقعة

- 5-2 القضاء التدريجي على الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها أطراف النزاع في حق الأطفال
- 2-5-1 عدد الخطط الاستراتيجية المجتمعية التي يصدرها وينفذها زعماء القبائل بهدف إنهاء تجنيد واستخدام الأطفال في النزاعات القبلية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة التي تُرتكب في حق الأطفال (2019/2018: صفر؛ 2020/2019: 2؛ 2021/2020: 2)
- 2-5-2 عدد الاجتماعات المعقودة مع اللجنة الوطنية الرفيعة المستوى المعنية بخطة العمل لتقديم الدعم التقني للجنة في وضع استراتيجية وطنية لحماية الأطفال في حالات النزاع (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 1؛ 2021/2020: 1)
- 2-5-3 عدد لجان حماية الطفل الموجودة في دارفور والمدربة على التوعية بحقوق الطفل وحماية الأطفال على مستوى المجتمعات المحلية، لتمكين هذه المجتمعات من الاضطلاع بالمسؤولية عن حماية الأطفال (2019/2018: 82؛ 2020/2019: 10؛ 2021/2020: 10)
- 2-5-4 عدد أطراف النزاع التي تدرب في مجال حقوق الطفل وحماية الأطفال لتوعيتها وتعريفها بالانتهاكات الجسيمة السبب لحقوق الطفل وبالقواعد والمعايير الدولية (2019/2018: 7؛ 2020/2019: 13؛ 2021/2020: 2)

## النواتج

- تنظيم اجتماعين مع زعماء المجموعات العرقية من أجل التفاوض وتقديم المشورة والدعم في صياغة وتنفيذ خطط استراتيجية مجتمعية ترمي إلى منع استخدام الأطفال في النزاعات القبلية
- تنظيم اجتماع واحد مع الجماعات المسلحة من أجل تشجيع اعتماد تدابير لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود في النزاعات القبلية
- إعداد تقريرين عن تعميم مراعاة حقوق الطفل وبناء القدرات وتقديمها إلى الممثلة الخاصة للأمم المتحدة بالاطفال والنزاع المسلح، وإعداد تقريرين عن الانتهاكات الجسيمة التي تُرتكب في حق الأطفال وتقديمها إلى الفريق العامل المعني بالاطفال والنزاع المسلح

- تنظيم 5 دورات تدريبية في مجال حقوق الطفل وحماية الأطفال لفائدة 250 من أصحاب المصلحة الوطنيين المعنيين بحماية الطفل، بما يشمل أعضاء منظمات المجتمع المدني، ومتطوعي الخفارة المجتمعية، وأعضاء المؤسسات الحكومية، وأعضاء اللجان المجتمعية المعنية بحماية الطفل، ومنسقي شؤون حماية الطفل
- تنظيم 10 بعثات للرصد إلى المواقع الميدانية ومخيمات المشردين داخلياً لمتابعة مزاعم الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال والتحقق منها
- تنظيم اجتماعات شهرية للفريق العامل التابع لآلية الرصد والإبلاغ من أجل متابعة الانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال والتحقق منها وتوثيقها والتصدي لها
- تنظيم 3 حملات توعية مجتمعية تحت شعار "لا لتجنيد الأطفال - احموا دارفور"، بهدف إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة والمجتمعات المحلية في الاشتباكات الإثنية
- تنظيم دورتين تدريبيتين بشأن حماية الطفل في موضوع "تدريب أطراف النزاع على حماية الأطفال/تعزيز المسؤولية المحلية عن حماية الطفل" بهدف بناء قدرات أطراف النزاع وتعزيز معرفتها في مجال تعزيز وحماية رفاه الأطفال المتضررين من النزاع

## مؤشرات الإنجاز

## الإنجازات المتوقعة

- 6-2 تعزيز مؤسسات سيادة القانون
- 1-6-2 عدد النزاعات المدنية على الأراضي التي تحلها المحاكم الريفية بما يتماشى مع المعايير الوطنية والدولية (2018/2019: لا ينطبق؛ 2020/2019: لا ينطبق؛ 2021/2020: 1 800)
- 2-6-2 عدد السياسات والمواد التوجيهية وإجراءات التشغيل الموحدة الموضوعية والمعتمدة من أجل تحسين الإدارة والمساعدة في السجون، على النحو المتوخى في الخطة الاستراتيجية الوطنية الخمسية للسجون (2018/2019: 8؛ 2020/2019: 13؛ 2021/2020: 8)
- 2-6-3 عدد ضباط السجون المدربين على إجراءات التشغيل الموحدة المعتمدة حديثاً لإدارة السجون وتشغيلها (2018/2019: 748؛ 2020/2019: 667؛ 2021/2020: 720)

## النواتج

- تقديم الدعم، من خلال تنظيم حلقتي عمل في الخرطوم والفاشر، إلى السلطات الاتحادية وسلطات الولايات المعنية بالعدالة والسجون، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري والبعثة المتكاملة في السودان، بشأن الفترة الانتقالية ونقل مهام سيادة القانون، ولا سيما في مناطق الاضطراب، وتنفيذ جوانب البيئة التي توفر الحماية الواردة في الخطة الوطنية لحماية المدنيين
- إسداء المشورة وتقديم الدعم التقني بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة بسيادة القانون والعدالة والمساعدة من اتفاق السلام المتوقع، بالتنسيق مع البعثة المتكاملة في السودان، من خلال تنظيم 5 حلقات عمل لبناء القدرات على مستوى الولايات لنقابة المحامين بشأن دورهم في الخطة الوطنية لحماية المدنيين وفي تنفيذ اتفاق السلام
- تنظيم 4 حلقات عمل مدة كل منها أربعة أيام للمدعين العامين ومحققى الشرطة لتعزيز قدرتهم على التصدي للمخاطر والتهديدات المتعلقة بالحماية في البؤر الساخنة في منطقة جبل مرة الكبرى وغرب دارفور

- تنظيم حلقتي عمل لمنتدى العدالة الجنائية مدة كل منهما 3 أيام لما مجموعه 80 مشاركا لتعزيز التنسيق بين الجهات الفاعلة في مجال العدالة والمجتمع المدني في التصدي للتحديات في مجال حماية المدنيين
- تقديم الدعم لتعزيز مشاركة المجتمعات المحلية في إقامة العدالة، من خلال تنظيم حلقتي عمل لبناء قدرات المساعدين القانونيين الذين يقدمون الخدمات في مراكز العدالة والثقة في مخيمات المشردين داخليا في غرب دارفور
- توفير معدات وأثاث المكاتب لمكتب ادعاء واحد ومحكمة ريفية واحدة في غرب دارفور ومركزين لحماية الأسرة والطفل في منطقة جبل مرة؛ وتوفير معدات مكتبية لمكاتب الادعاء في كتم وكاس وزالنجي ونيرتيتي، ولمستشارين قانونيين من وزارة العدل في الفاشر وزالنجي، دعما للخطة الوطنية لحماية المدنيين
- إسداء المشورة التقنية بشأن وضع 8 إجراءات تشغيل موحدة تتعلق بإدارة السجون واعتمادها والتصديق عليها، من خلال الاجتماع المتعلق بتطوير السجون الوطنية
- تنظيم 5 دورات تدريبية مدة كل منها أسبوعان بشأن الواجبات في السجون وحقوق الإنسان، بما في ذلك تطبيق إجراءات التشغيل الموحدة في عمليات السجون، لفائدة 150 موظفا من موظفي السجون المعينين حديثا لمعالجة مسائل الحماية التي تؤثر على السجون في مناطق الاضطراب (كتم وكبكايبية ونيرتيتي وكاس وزالنجي)
- تنظيم 5 دورات تدريبية أثناء العمل مدة كل منها أسبوعان بشأن الأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان في إدارة السجون وإدماج إجراءات التشغيل الموحدة في عمليات السجون لفائدة 200 موظف من موظفي السجون
- عقد اجتماعات أسبوعية مع سلطات إدارة السجون في الولايات بشأن تنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة المعتمدة لتعزيز الإدارة والعمليات في السجون في دارفور
- تنظيم 5 حلقات عمل للتوعية مدة كل منها يوم واحد لأفراد الشرطة والعاملين في سلك القضاء والمدعين العامين وموظفي الخدمات الاجتماعية والموظفين الطبيين بشأن توفير خدمات العدالة الجنائية وفقا للقرارين 1325 (2000) و 2429 (2018)
- تنظيم 5 حلقات عمل مدة كل منها يوم واحد في 5 ولايات بشأن العنف الجنسي والجنساني وعمليات مكاتب الشؤون الجنسانية التابعة لقوة الشرطة السودانية لفائدة موظفي مكاتب الشؤون الجنسانية التابعة لقوة الشرطة
- تنظيم 5 حلقات عمل مدة كل منها يومان بشأن الإبلاغ الأخلاقي عن العنف الجنسي والجنساني لموظفي مكاتب الشؤون الجنسانية التابعة لقوة الشرطة السودانية
- عقد منتدى للدعوة مع العاملين في سلك القضاء بشأن التدابير الرامية إلى زيادة توظيف النساء ومشاركتهن في نظام العدالة الرسمي
- تنظيم 4 حلقات عمل من خلال اجتماعات مائدة مستديرة لقضاة المحاكم الريفية والمحاكم المحلية وسلطات إدارة الأراضي، لتعزيز الروابط بين سبل الانتصاف التقليدية (الجودية) والإدارية والقضائية بشأن قضايا الأراضي
- تنظيم حلقة عمل مدتها يوم واحد لقضاة المحاكم المحلية بشأن الفصل في المنازعات على الأراضي
- تنظيم 5 دورات لتدريب المدربين لفائدة قضاة المحاكم المحلية لتكوين مجموعة من المدربين لتدريب قضاة المحاكم الريفية في دارفور
- تنظيم حلقتي عمل تدريبيتين لقضاة المحاكم الريفية بشأن الوساطة في النزاعات القبلية والجوانب المتعلقة بإدارة الأراضي
- تنظيم 10 دورات تدريبية مدة كل منها 5 أيام لفائدة 400 فرد من أفراد قوة الشرطة السودانية لبناء قدراتهم فيما يتعلق بمبادرات الخفارة المجتمعية

- تنظيم 9 حلقات عمل مدة كل منها 3 أيام لـ 45 من كبار قادة قوة الشرطة السودانية في وسط وجنوب وشمال دارفور، و 3 حلقات عمل لـ 15 من كبار قادة قوة الشرطة في كل ولاية، بشأن إدارة التغيير، والقيادة والتحكم، وتحليل الجرائم ورسم خرائطها
- تنظيم 7 حلقات عمل تدريبية مدة كل منها 3 أيام لفائدة 120 فردا من أفراد قوة الشرطة السودانية ذوي الرتب المتوسطة في زالنجي وقولو ونيرتيتي في وسط دارفور، وفي كتم وسورتوني في شمال دارفور، وفي الجينية في غرب دارفور، وفي كالما في جنوب دارفور، و 3 حلقات عمل لفائدة 40 فردا من أفراد قوة الشرطة ذوي الرتب المتوسطة في كل ولاية بشأن سلوك وانضباط الشرطة، وحماية ضحايا العنف الجنسي والجنساني في مكان العمل، والإنذار المبكر والاستجابة السريعة، وتنفيذ مبادرة الخفارة المجتمعية
- تنظيم 31 دورة لتدريب المدربين مدة كل منها 10 أيام لفائدة 330 فردا من أفراد قوة الشرطة السودانية في مواقع الأفرقة في وسط وجنوب وشمال دارفور، بما في ذلك دورات تدريبية في وسط دارفور بشأن تسيير الدوريات وأعمال الشرطة التي تقودها الاستخبارات والتحقيق في الجريمة المنظمة وعبر الوطنية، ودورات تدريبية في جنوب دارفور بشأن الإنذار المبكر والاستجابة السريعة والعنف الجنسي والجنساني، ودورات تدريبية في شمال دارفور بشأن حماية المدنيين وإدارة النظام العام والتحقيق في الاتجار بالبشر وتهريبهم
- تنظيم 7 حوارات مجتمعية مع 125 موظفا من موظفي مكاتب الشؤون الجنسانية التابعة لقوة الشرطة السودانية في 5 ولايات من ولايات دارفور، بما في ذلك البؤر الساخنة (كتم وسورتوني والجينية وكالما وزالنجي وقولو ونيرتيتي) من أجل بناء الثقة وبث الاطمئنان داخل المجتمعات المحلية والتوعية بالقوانين المتعلقة بالعنف الجنساني
- تنظيم 8 منتديات للدعوة لفائدة 130 فردا من أفراد قوة الشرطة السودانية، من بينهم 65 امرأة في صفوف الشرطة، للتعبير بتوظيف مرشحات مؤهلات ومتمحسات وضمان قبولهن في نظام تكوين الشرطة وخدمات الشرطة
- توفير المعدات اللازمة لمركز شرطة الرياض وداندين، ومركز شرطة مكادة، ومركز شرطة سربا وروسي للخفارة المجتمعية في غرب دارفور؛ ومركز اللبوب للخفارة المجتمعية في شرق دارفور؛ ومركز شرطة ميرشنج وقريضة، ومركز شرطة كيليك، ومركز شرطة غانتا في محلية كاس في جنوب دارفور؛ ومركز شرطة الحميدية في زالنجي، بوسط دارفور
- تحديث ما مجموعه 11 مكتبا للشؤون الجنسانية لقوة الشرطة السودانية من خلال تجديدات بسيطة للمكاتب وتوفير المعدات والأثاث (المكاتب، وخزانات المكاتب، وأجهزة الحاسوب المكتبية والطابعات، والكراسي المكتبية والبلاستيكية) لمكتب للشؤون الجنسانية في شمال دارفور و 10 مكاتب للشؤون الجنسانية في وسط دارفور
- القيام بإصلاحات بسيطة في مقر شرطة كتم ومركز الشرطة الرئيسي في محلية كتم؛ وتوفير المعدات لـ 8 مراكز للشرطة في محلية كتم (مراكز شرطة فتابرونو وديسا وجابر ومصري وأم سيالة وهشابة وسراكولي ودامرة الشيخ) ومركزين للشرطة في وسط دارفور (مركزا شرطة قرية غورني وغيلدو في محلية نيرتيتي)
- توسيع وبناء مرافق التدريب في مدرسة زالنجي للتدريب في وسط دارفور
- توفير المعدات لمركز واحد للخفارة المجتمعية في أزوم ومركز واحد للشرطة في نيرتيتي، بوسط دارفور، دعما لمبادرة الخفارة المجتمعية
- تنظيم حملة لتحديد حصة لا تقل نسبتها عن 15 في المائة لتمثيل المرأة في المناصب الرئيسية في قوة الشرطة السودانية في جميع الولايات

#### العوامل الخارجية

مواصلة البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة توفير الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة بالمستويات المطلوبة من القوام والأصول وفقاً لمذكرات التفاهم التي أبرمتها؛ والتعاون الكامل من جانب حكومة السودان والحركات الممانعة وإتاحتهما للعملية المختلطة وللشركاء في مجال العمل الإنساني إمكانية الوصول بحرية ودون عوائق لتوفير الحماية والإغاثة الإنسانية للسكان المتضررين من النزاع؛ وتقديم دعم كاف من الجهات المانحة إلى الوكالات الإنسانية والصناديق والبرامج الإنمائية لتمكينها من تقديم المساعدة إلى أشد الفئات ضعفاً من السكان المتضررين من

النزاع؛ وتقديم الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف التمويل المستدام لبرامج سيادة القانون في دارفور؛ وتعاون الحكومة فيما يتعلق بإزالة العقبات التي تحول دون الوصول إلى مواقع انتهاكات حقوق الإنسان وتيسيرها ذلك، والتزامها بإصلاح الشرطة والسجون وقطاع العدالة، واستعدادها لتوفير الاعتمادات اللازمة في الميزانية ولتولي مسؤوليات بناء القدرات للجهات الفاعلة في قطاعات الشرطة والعدالة والسجون، ودعمها وضع الاستراتيجية الوطنية لحماية المدنيين في صيغتها النهائية

## الجدول 3

## الموارد البشرية: العنصر 2، حماية المدنيين

المجموع	الفئة
	<i>أولاً - المراقبون العسكريون</i>
49	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
49	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	صافي التغيير
	<i>ثانياً - الوحدات العسكرية</i>
4 001	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
4 001	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	صافي التغيير
	<i>ثالثاً - شرطة الأمم المتحدة</i>
760	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
760	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	صافي التغيير
	<i>رابعاً - وحدات الشرطة المشكّلة</i>
1 740	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
1 740	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	صافي التغيير
	<i>خامساً - الأفراد المقدمون من الحكومات</i>
6	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
6	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	صافي التغيير
	<i>الموظفون الدوليون</i>
	متطوعو الأمم المتحدة
	الموظفون الوطنيون <sup>(1)</sup>
	المجموع
	سادساً - الموظفون المدنيون
	و أ ع - مد-2 - ف-5 - ف-3 - ف-2
	أ ع م - مد-1 - ف-4 - ف-2
	مكتب قائد القوة
5	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
5	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	صافي التغيير

متطوعو الأمم المتحدة المجموع		الموظفون الدوليون							سادسا - الموظفون المدنيون
		المجموع الوطنيون <sup>(أ)</sup>	المجموع الفرعي	فئة الخدمة الميدانية	ف-3 - ف-2	ف-5 - ف-4	مد-2 - مد-1	و أ ع - أ ع م	
<b>شعبة الشرطة</b>									
14	-	-	14	1	-	11	2	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
14	-	-	14	1	-	11	2	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>قسم حماية المدنيين والاتصال للأغراض الإنسانية</b>									
19	-	11	8	1	2	4	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
19	-	11	8	1	2	4	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية</b>									
7	-	5	2	-	1	1	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
7	-	5	2	-	1	1	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>قسم حقوق الإنسان</b>									
26	2	8	16	1	10	4	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
26	2	8	16	1	10	4	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>وحدة حماية الطفل</b>									
5	-	3	2	-	1	1	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
5	-	3	2	-	1	1	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون</b>									
12	-	5	7	1	2	3	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
12	-	5	7	1	2	3	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون</b>									
88	2	34	52	5	16	24	6	1	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
88	2	34	52	5	16	24	6	1	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
<b>المجموع (أولا - سادسا)</b>									
6 644									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
6 644									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

### العنصر 3: دعم الوساطة في النزاعات القبلية

52 - تركز العملية المختلطة جهودها، من خلال استراتيجيتها المتبعة على نطاق البعثة بأسرها للتصدي للعنف القبلي في منطقة جبل مرة الكبرى، على تعزيز نظم الإنذار المبكر وتبادل المعلومات، ومنع النزاعات بين المزارعين والرعاة الرحل، ودعم عمليات الوساطة والمصالحة الرئيسية على الصعيد المحلي، وتعزيز قدرات الجهات صاحبة المصلحة في منطقة جبل مرة الكبرى. وتعزز العملية آليات المصالحة التقليدية وتدعم مبادرات المصالحة الرامية إلى تعزيز التعايش السلمي وتشجيع الاستفادة المشتركة من الموارد الطبيعية. وتقوم العملية، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، بدعم وضع وتنفيذ أطر مؤسسية لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع. ونتيجةً لتغير ديناميات النزاع في منطقة جبل مرة الكبرى، وعودة الأشخاص المشردين داخليا إلى مناطقهم الأصلية، ستنقل العملية إلى مهام بناء السلام، وتعزيز الحوكمة، وبسط سلطة الدولة من أجل إحلال سلام مستدام في دارفور. وستعمل مع مفوضي المحليات والإدارة الأهلية وقادة المجتمعات المحلية في الحفاظ على هياكل التعايش السلمي المجتمعية التي أنشأتها العملية. وستقوم العملية، في عدد من المناطق المتضررة من تفشي مرض كوفيد-19 والعنف القبلي، بدعم جهود الحكومة لاحتواء انتشار مرض كوفيد-19، وفي الوقت نفسه تعزيز التعايش السلمي والمصالحة وحل النزاعات بالطرق السلمية، لا سيما في منطقة جبل مرة الكبرى. ومن خلال مهام الاتصال في الولايات، ستشارك العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري في دعم أولويات بناء السلام، مثل القدرة على الصمود وتوفير سبل العيش/الحلول الدائمة وتقديم الخدمات للمشردين داخليا في المجتمعات المضيفة.

53 - وستواصل العملية تيسير تنفيذ مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية في منطقة جبل مرة الكبرى لصالح مستفيدين مباشرين، بمن فيهم الشباب المعرضون للخطر وأفراد القبائل، ولا سيما المشردون داخليا والعائدون، بالتعاون مع أصحاب المصلحة، بمن فيهم القادة المحليون والمجتمعيون والوزارات التنفيذية المعنية، والبعثة المتكاملة في السودان وفريق الأمم المتحدة القطري ومفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وستوفر المشاريع الدعم في مجال التدريب على المهارات المهنية، وتوفير سبل العيش، وفرص توليد الدخل للشباب المعرضين للخطر للحيلولة دون انضمامهم إلى الجماعات المسلحة والعصابات والانخراط في أعمال اللصوصية والأنشطة الإجرامية. وستتفقد عدة مشاريع في أكثر المناطق ضعفاً وتقلبا وعرضة للنزاعات في منطقة جبل مرة الكبرى لمعالجة مشكلة انتشار الأسلحة في دارفور وتوعية أفراد المجتمع المحلي بأهمية التخزين الآمن للأسلحة النارية غير المشروعة التي يحوزها السكان المدنيون، ولا سيما في مخيمات المشردين داخليا، وأهمية سببها وتسجيلها وتسليمها طواعية.

54 - وعقب اتفاق جوبا المؤرخ 3 تشرين الأول/أكتوبر 2020، ستقدم العملية المختلطة الدعم، إذ طلب منها ذلك، في تصميم وتخطيط وتنفيذ عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج للحركات المسلحة النشطة في السودان، حسب الاقتضاء، بالتعاون مع السلطات الوطنية والبعثة المتكاملة في السودان وفريق الأمم المتحدة القطري. وستجري مواصلة نطاق وطرائق الدعم مع أحكام الترتيبات الأمنية الواردة في اتفاق جوبا وبناء على طلب السلطات الوطنية وهيئاتها المكلفة. وستواصل العملية المختلطة مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، وستقوم، استنادا إلى مزاياهم النسبية، بتعزيز أوجه التآزر لضمان تقديم الدعم في الوقت المناسب طوال فترتها الانتقالية. ولتحقيق هذا الهدف، ستقوم العملية المختلطة بتعزيز عملية تخطيط متكاملة لحشد الجهات الفاعلة الرئيسية وتأمين الموارد الكافية ومنع الثغرات التشغيلية التي يمكن أن تقوض التنفيذ الفعال لاتفاق جوبا واتفاقات السلام المقبلة. وستستخدم هذه الأنشطة كأساس لتوفير الدعم الاستشاري

والمساعدة التقنية والأنشطة البرنامجية في وقت لاحق. وعلاوة على ذلك، ستعزز العملية مشاركة المرأة على نحو مجدٍ في جميع مراحل عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وبالإضافة إلى ذلك، ستتضمّن حلقات عمل بشأن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وإدارة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومشاريع الدعم على مستوى المجتمع المحلي، والتعافي النفسي والاجتماعي، بالشراكة مع مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والبعثة المتكاملة في السودان، وفريق الأمم المتحدة القطري، في إطار التحضير لخطيط وتنفيذ برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في دارفور، على سبيل متابعة اتفاق جوبا.

55 - وستعمل العملية المختلطة على زيادة مشاركة المرأة في الجهود الرامية إلى منع النزاعات والتوسط فيها، وستواصل تقديم الدعم لإدماج المنظورات الجنسانية في سياسات العملية المختلطة واستراتيجياتها.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
1-1-3 انخفاض عدد النزاعات المحلية من خلال الحوار الشامل، وزيادة إشراك المجتمعات المحلية (2018/2019؛ 25؛ 2020/2019؛ 33؛ 2021/2020؛ 20)	1-3 الوساطة في النزاعات المحلية وتسويتها
2-1-3 عدد اتفاقات السلام والمصالحة ووقف أعمال القتال التي وقعت عليها أطراف النزاعات القبلية (2018/2019؛ صفر؛ 2020/2019؛ صفر؛ 2021/2020؛ 3)	
3-1-3 إنشاء آليات تنسيق رسمية لمعالجة النزاعات القبلية (2018/2019؛ تعزيز التعاون بين آليات التنسيق؛ 2020/2019؛ زيادة تعزيز التعاون بين آليات التنسيق في منطقة جبل مرة الكبرى؛ 2021/2020؛ توسيع نطاق آليات التنسيق على مستوى الولايات لتشمل منطقة جبل مرة الكبرى)	

#### النواتج

- تيسير إقامة 10 حوارات بين المزارعين وجماعات الرعاة في منطقة جبل مرة الكبرى، بالتنسيق مع السلطات المحلية وهيئات الإدارة الأهلية وغيرها من الهيئات الحكومية المعنية لتخفيف حدة النزاعات وتشجيع التعايش السلمي
- تنظيم 8 اجتماعات للتواصل مع المزارعين والرعاة في منطقة جبل مرة الكبرى من أجل تعزيز التشاور وبدء حوار لاستباق الاشتباكات ونزع فتيل التوترات وتسوية النزاعات بشأن الحصول على الموارد الطبيعية وإدارتها
- تنظيم 8 اجتماعات مع لجان الحماية الزراعية، ولجان التعايش السلمي، ولجان المصالحة (الأجاويد)، في منطقة جبل مرة الكبرى، لنزع فتيل النزاعات ورصد تنفيذ اتفاقات وقف أعمال القتال والسلام الموقعة على الصعيد المحلي
- تنظيم 4 حلقات عمل لبناء القدرات بشأن بناء السلام، وحلقتين دراسيتين بشأن الحوكمة الرشيدة في منطقة جبل مرة الكبرى لفائدة الجهات المحلية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والمسؤولون الحكوميون والسلطات المحلية، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري

- تنظيم اجتماعين مع الآلية التقليدية (الأجاويد أو الجودية) في منطقة جبل مرة الكبرى للدعوة إلى إشراك المرأة في عملية المصالحة التقليدية
- تنظيم 6 اجتماعات مع الإدارة الأهلية للدعوة إلى إشراك المرأة في عملية المصالحة التقليدية في دارفور
- تنظيم حلقة عمل تقييمية على المستوى الاستراتيجي بشأن الوساطة في النزاعات القبلية في دارفور

### مؤشرات الإنجاز

### الإنجازات المتوقعة

- 2-3 تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية المعرضة لخطر تجنيد أفرادها في جماعات مسلحة أو إجرامية
- 3-2-1 زيادة عدد المقاتلين السابقين المشاركين في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الذين يتلقون الدعم اللازم لإعادة إدماجهم في المجتمع (2019/2018: 729؛ 2020/2019: صفر؛ 2021/2020: صفر)
- 3-2-2 تنفيذ مشاريع محددة الأهداف لإيجاد فرص العمل وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية تركز على المشاركين من الشباب والنساء في منطقة جبل مرة الكبرى (2019/2018: 58؛ 2020/2019: 20؛ 2021/2020: 6)
- 3-2-3 زيادة عدد المدنيين الذين يسلمون أسلحة مملوكة بصورة غير مشروعة مقابل حوافز لكسب الرزق (2019/2018: صفر؛ 2020/2019: 200؛ 2021/2020: صفر)

### النواتج

- تنظيم اجتماعات شهرية مع مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وفريق الأمم المتحدة القطري وغيرها من الشركاء المعنيين، من أجل تخطيط وتنسيق الدعم اللازم لتنفيذ برنامج لنزع سلاح المقاتلين السابقين من الحركات الموقعة على وثيقة الدوحة للسلام في دارفور وتسريحهم وإعادة إدماجهم
- تقديم المساعدة التقنية واللوجستية إلى المؤسسات الوطنية المعنية، بما في ذلك مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ومفوضية تنفيذ الترتيبات الأمنية في دارفور، ودفع استحقاقات إعادة الإدماج لدعم تسريح المقاتلين السابقين
- تنظيم حلقة عمل لاستخلاص الدروس تتعلق ببرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في دارفور
- تنظيم حلقة عمل تقييمية على المستوى الاستراتيجي بشأن مكافحة الأسلحة المدنية في دارفور
- تنظيم حلقتي عمل بشأن التعافي النفسي والاجتماعي للمقاتلين السابقين، تشملان حلقة عمل لصالح مسؤولين من مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ومن حكومة السودان، وحلقة عمل لتدريب المدربين لصالح الأفراد الميدانيين التابعين للمفوضية وسلطات ولايات دارفور
- تنظيم حلقتي عمل لبناء القدرات بشأن إدماج منظور جنساني في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ وتنظيم حلقة عمل لصالح موظفي مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والوزارات التنفيذية المعنية التابعة للولايات في منطقة جبل مرة الكبرى؛ وحلقة عمل لصالح القيادات النسائية في منظمات/مجموعات المجتمع المدني، مع التركيز على إدماج المقاتلات السابقات

- تنفيذ 6 مشاريع لتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية، ومشروعين لأمن المجتمعات المحلية ومكافحة الأسلحة في منطقة جبل مرة الكبرى

#### العوامل الخارجية

تتناقص أو تزايد حوادث النزاعات القبلية؛ وتشريد المدنيين؛ وتوقيع وتنفيذ اتفاقات لوقف الأعمال القتالية أو اتفاقات سلام بين أطراف النزاع؛ والاشتباكات والقنلى المدنيين والتشريد الناجم عن عوامل وتعقيدات تتجاوز النزاعات القبلية؛ ومدى استعداد الأطراف المعنية للتوصل إلى اتفاق لوقف أعمال القتال واستعداد حكومة السودان لدعم تلك التدخلات؛ وتعاون الحكومة وأطراف النزاع في تنفيذ عملية نزع سلاح الحركات المسلحة الموقعة وتسريح عناصرها وإعادة إدماجها وتقديمها الدعم في ذلك؛ وجاهزية الأفراد النظاميين لتوفير الحراسة والأمن للموظفين الذين يقومون بعمليات في الميدان

#### الجدول 4

#### الموارد البشرية: العنصر 3، دعم الوساطة في النزاعات القبلية

متطوعو المجموع	الموظفون الدوليون							و أ ع م أ ع م	القسم المعني بالحكومة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية
	الموظفون الأمم المتحدة <sup>(أ)</sup>	المجموع	الخدمة الميدانية الفرعي	ف-3	ف-5	مد-2	ف-4		
24	-	14	10	1	6	2	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
24	-	14	10	1	6	2	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع									
24	-	14	10	1	6	2	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
24	-	14	10	1	6	2	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

#### العنصر 4: الدعم

56 - يُكلف عنصر الدعم بتقديم خدمات تتسم بالسرعة والفعالية والكفاءة والمسؤولية لدعم تنفيذ ولاية البعثة عن طريق تحقيق النواتج ذات الصلة وإدخال تحسينات على الخدمات وزيادة الكفاءة. وسيقدم الدعم لما يصل عدده إلى 49 مراقباً عسكرياً، و 4 001 من أفراد الوحدات العسكرية، و 760 من أفراد شرطة الأمم المتحدة، و 1 740 من أفراد وحدات الشرطة المشكلة، و 527 من الموظفين الدوليين، و 872 من الموظفين الوطنيين، و 97 موظفاً في وظائف مؤقتة، و 68 من متطوعي الأمم المتحدة، و 6 من الأفراد المقدمين من الحكومات. وسيشمل نطاق الدعم تنفيذ البرامج المتعلقة بالسلوك والانضباط وبرامج مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وإدارة شؤون الموظفين، وخدمات الإدارة المالية، والرعاية الصحية، وصيانة منشآت المكاتب والإقامة وتشبيدها، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعمليات النقل الجوي والبري، وعمليات الإمداد وإعادة الإمداد، وتوفير الخدمات الأمنية على نطاق العملية المختلطة برمتها.

- 1-4 1 توفير خدمات دعم سريعة وفعالة وتتسم بالكفاءة والمسؤولية 1-1-4 النسبة المئوية لساعات الطيران المعتمدة المستخدمة للعملية المختلطة (بإستثناء البحث والإنقاذ والإجلاء الطبي/إجلاء المصابين) (2019/2018: 94 في المائة؛ 2020/2019: 69 في المائة؛ 2021/2020:  $90 \leq$  في المائة)
- 2-1-4 2 متوسط النسبة المئوية السنوية للوظائف الدولية الشاغرة المأذون بها (2019/2018: 10,2 في المائة؛ 2020/2019: 9 في المائة؛ 2021/2020: 9 في المائة  $\pm$  2 في المائة)
- 3-1-4 3 متوسط النسبة المئوية السنوية للموظفات المدنيات الدوليات (2019/2018: 28 في المائة؛ 2020/2019: 26 في المائة؛ 2021/2020: 27 في المائة)
- 4-1-4 4 متوسط عدد الأيام التقويمية التي يستغرقها التعيين من قائمة المرشحين المقبولين، من الإعلان عن الوظيفة الشاغرة إلى اختيار المرشح، بالنسبة للرتب من ف-3 إلى مد-1 ومن خ م-3 إلى خ م-7 (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 87؛ 2021/2020:  $75 \geq$ )
- 5-1-4 5 متوسط عدد الأيام التقويمية التي يستغرقها استقدام الموظف لشغل وظيفة محددة، من الإعلان عن الوظيفة الشاغرة إلى اختيار المرشح، بالنسبة للرتب من ف-3 إلى مد-1 ومن خ م-3 إلى خ م-7 (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 154؛ 2021/2020:  $124 \geq$ )
- 6-1-4 6 الدرجة الإجمالية في سجل أداء الإدارة في مجال الإدارة البيئية (2019/2018: 64؛ 2020/2019: 100؛ 2021/2020: 100)
- 7-1-4 7 النسبة المئوية لجميع الحوادث المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تُسوى في إطار الأهداف المحددة للمشاكل ذات الأهمية الكبيرة والمتوسطة والمنخفضة (2019/2018: 78 في المائة؛ 2020/2019: 84 في المائة؛ 2021/2020:  $95 \leq$  في المائة)
- 8-1-4 8 الدرجة الإجمالية في الرقم القياسي لإدارة الممتلكات الذي وضعته إدارة الدعم العملياتي استناداً إلى 20 مؤشراً من مؤشرات الأداء الرئيسية (2019/2018:  $1\ 800 \leq$ ؛ 2020/2019:  $1\ 341 \leq$ ؛ 2021/2020:  $1\ 800 \leq$ )

4-1-9 الدرجة الإجمالية في الرقم القياسي لإدارة الممتلكات الذي وضعته الإدارة استناداً إلى 20 مؤشراً من مؤشرات الأداء الرئيسية (2019/2018: 1 511؛ 2020/2019: 1 341؛ 2021/2020:  $1 800 \leq$ )

4-1-10 النسبة المئوية لحالات الخروج عن خطة الطلب من حيث الكميات المقررة ودقة توقيت الشراء (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 11 في المائة؛ 2021/2020:  $20 \geq$  في المائة)

4-1-11 النسبة المئوية لأفراد الوحدات المقيمين في مبانٍ للأمم المتحدة تستوفي المعايير في 30 حزيران/يونيه، تماشياً مع مذكرات التفاهم (2019/2018: 100 في المائة؛ 2020/2019: 100 في المائة؛ 2021/2020: 100 في المائة)

4-1-12 امتثال الموردين لمعايير الأمم المتحدة المتعلقة بإيصال حصص الإعاشة وجودتها وإدارة مخزوناتهما (2019/2018: 99 في المائة؛ 2020/2019: 99 في المائة؛ 2021/2020: 95 في المائة)

## النواتج

### تحسين الخدمات

- تنفيذ خطة العمل البيئية على نطاق البعثة، تمشياً مع الاستراتيجية البيئية للإدارة
- دعم تنفيذ استراتيجية الإدارة ومخططها لإدارة سلسلة الإمداد

### خدمات الطيران

- تشغيل وصيانة 10 طائرات (طائرتان ثابتتا الجناحين، و 8 طائرات مروحية)
- توفير ما مجموعه 5 588 ساعة طيران مقررة من مزودين تجاريين لتقديم جميع الخدمات، بما في ذلك ما يتصل بالركاب، والبضائع، والدوريات والمراقبة، والبحث والإنقاذ، وإجلاء المصابين والإجلاء الطبي
- الإشراف على معايير سلامة الطيران لـ 10 طائرات و 14 مطاراً وموقعاً لهبوط الطائرات

### خدمات الميزانية والشؤون المالية والإبلاغ

- تقديم خدمات الميزانية والشؤون المالية والمحاسبة لميزانية قدرها 474 مليون دولار، تمشياً مع السلطة المفوضة

### خدمات الموظفين المدنيين

- تقديم خدمات الموارد البشرية إلى موظفين مدنيين مأذون بهم يصل عددهم إلى 1 564 فرداً (527 موظفاً دولياً، و 872 موظفاً وطنياً، و 97 موظفاً في وظائف مؤقتة، و 68 متطوعاً من متطوعي الأمم المتحدة)، بما في ذلك تقديم الدعم لتجهيز المطالبات والاستحقاقات والمزايا، والسفر، والتوظيف، وإدارة الوظائف، وإعداد الميزانية، والتدريب، وإدارة أداء الموظفين، تمشياً مع السلطة المفوضة

## المرافق والبنى التحتية والخدمات الهندسية

- تقديم خدمات الصيانة والإصلاح لجميع المواقع التابعة للبعثة
- تنفيذ 5 مشاريع من مشاريع التشييد والتجديد والتعديل
- تشغيل 1 369 من المولدات الكهربائية المملوكة للأمم المتحدة وصيانتها
- تشغيل وصيانة مرافق الإمداد بالمياه ومعالجتها المملوكة للأمم المتحدة (بما في ذلك 18 محطة لمعالجة المياه ومعالجة النفايات و 36 بئراً)
- تقديم خدمات إدارة النفايات، بما في ذلك جمع النفايات السائلة والصلبة والتخلص منها، في 23 موقعا

## خدمات إدارة الوقود

- إدارة توريد وتخزين 23,4 مليون لتر من الوقود (5 ملايين لتر للعمليات الجوية، و 1,8 مليون لتر للنقل البري، و 16,6 مليون لتر للمولدات وغيرها من المرافق) والزيوت ومواد التشحيم على نطاق نقاط التوزيع ومرافق التخزين

## تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية

- توفير ودعم 1 877 جهازاً لاسلكياً محمولاً باليد، و 783 جهازاً لاسلكياً متنقلاً للمركبات، و 35 جهازاً لاسلكياً للمحطات الإذاعية الأساسية
- تشغيل وصيانة مرفق واحد من مرافق الإنتاج الإذاعي
- تشغيل وصيانة شبكة لتوفير خدمات الاتصالات بالصوت والفاكس والفيديو ونقل البيانات، بما في ذلك محور اتصالات واحد لمحطة أرضية و 34 محطة طرفية دقيقة الفتحات، و 78 مقسماً هاتفياً، و 109 وصلات تعمل بالموجات الدقيقة، وكذلك توفير خطط لخدمات الهواتف المحمولة
- توفير ودعم 2 101 من الأجهزة الحاسوبية و 239 طابعة لقوام متوسطه 2 106 مستعملين نهائين مدنيين ونظاميين، بالإضافة إلى تركيب 106 من الأجهزة الحاسوبية و 13 طابعة، لتوفير خدمات الربط لأفراد الوحدات وخدمات مشتركة أخرى
- دعم وصيانة 35 شبكة محلية وشبكة واسعة النطاق في 89 موقعاً
- تحليل بيانات جغرافية مكانية تغطي مساحة 350 000 كيلومتر مربع، وتعد طبقات المعلومات الطبوغرافية والمواضعية، وإعداد 1 785 خريطة

## الخدمات الطبية

- تشغيل وصيانة المرافق الطبية المملوكة للأمم المتحدة (عيادة واحدة من المستوى الأول ومستشفيان من المستوى الأول المعزز)، وتقديم الدعم إلى المرافق الطبية المملوكة للوحدات (24 عيادة من المستوى الأول، ومستشفى واحد من المستوى الثاني المعزز) في 16 موقعاً، وتعد الترتيبات التعاقدية مع مستشفيات من المستوى الثالث في الخرطوم
- تعدد ترتيبات الإجلاء الطبي المقدمة إلى 4 مستشفيات من المستوى الرابع في 4 مواقع خارج منطقة البعثة (الإمارات العربية المتحدة وجنوب أفريقيا وكينيا ومصر)

## خدمات الأفراد النظاميين

- توفير خدمات الالتحاق بالمواقع والتناوب والإعادة إلى الوطن لقوة قوامها الأقصى المأذون به 6 550 فردا من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (49 مراقبا عسكريا، و 135 ضابط أركان عسكريا، و 3 866 من أفراد الوحدات، و 760 من شرطة الأمم المتحدة، و 1 740 من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة)، و 6 من الأفراد المقدمين من الحكومات
- تنفيذ عمليات تفتيش وتحقق وإبلاغ في مجال الامتثال المتصل بالمعدات الرئيسية المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي فيما يخص 22 وحدة عسكرية ووحدة شرطة مشكّلة
- توفير وتخزين حصص الإعاشة وحصص الإعاشة الميدانية والمياه لقوام متوسطه 3 866 من أفراد الوحدات العسكرية و 1 636 من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة
- تقديم الدعم لتجهيز المطالبات، بما في ذلك طلبات السفر الرسمي والاستحقاقات، لقوام متوسطه 4 050 من الأفراد العسكريين و 2 500 من أفراد الشرطة و 6 من الأفراد المقدمين من الحكومات

## خدمات إدارة المركبات والنقل البري

- تشغيل وصيانة 1 157 مركبة مملوكة للأمم المتحدة (بما فيها 575 مركبة ركاب خفيفة، و 272 مركبة للأغراض الخاصة، و 8 سيارات إسعاف، و 15 مركبة مدرعة، و 287 من المركبات المتخصصة والمقطورات والملحقات الأخرى)، من خلال ورشتين رئيسيتين و 7 مرافق تصليح في 9 مواقع، وتوفير رحلات مكوكية يومية على مدار الأسبوع لنقل أفراد الأمم المتحدة داخل منطقة البعثة

## الأمن

- توفير خدمات الأمن على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع في جميع أنحاء منطقة البعثة
- توفير الحماية المباشرة على مدار الساعة لكبار موظفي البعثة والزوار من المسؤولين الرفيحي المستوى
- إجراء تقييم للحالة الأمنية في المواقع على نطاق العملية المختلطة، بما في ذلك إجراء مسح يشمل 120 مكان إقامة
- تنظيم ما مجموعه 1 084 دورة إعلامية بشأن الوعي الأمني وخطط الطوارئ لجميع أفراد البعثة، وتوفير تدريب توجيهي في مجال الأمن وتدريبات/تمارين أولية بشأن مكافحة الحرائق لجميع أفراد البعثة الجدد

## السلوك والانضباط

- تنفيذ برنامج للسلوك والانضباط موجه إلى جميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين، من خلال الوقاية، بما يشمل التدريب، ورصد التحقيقات والإجراءات التأديبية

## فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

- تشغيل وصيانة مرافق توفر لجميع أفراد البعثة خدمات المشورة والفحص الطوعيّين والسريين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، وتنفيذ برامج لتوعية جميع أفراد البعثة بشأن هذا الفيروس، بما في ذلك التوعية عن طريق الأقران

## العوامل الخارجية

تمكّن موردي السلع والخدمات من توفيرها وفقا للعقود المبرمة معهم؛ وسماح الوضع الأمني في منطقة البعثة بحرية الحركة؛ وعدم تنفيذ أي نشاط يؤدي إلى تلوّث مناطق معروفة أو إعادة تلوّثها بالألغام

## الجدول 5

## الموارد البشرية: العنصر 4، الدعم

الموظفون الدوليون									
وأع - مد-2 - ف-5 - ف-3 - الخدمة المجموع الموظفون متطوعو أع م مد-1 ف-4 ف-2 الميدانية الفرعي الوطنيون <sup>(1)</sup> الأمم المتحدة المجموع									
									مكتب مدير دعم البعثة
42	-	21	21	8	7	5	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
42	-	21	21	8	7	5	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
									مكتب رئيس إدارة العمليات والموارد
234	8	141	85	59	12	13	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
234	8	141	85	59	12	13	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
									تقديم الخدمات
390	39	243	108	73	21	13	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
390	39	243	108	73	21	13	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
97	-	81	16	15	1	-	-	-	الوظائف المؤقتة المعتمدة للفترة 2020/2019
97	-	81	16	15	1	-	-	-	الوظائف المؤقتة المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
									المجموع الفرعي، تقديم الخدمات
487	39	324	124	88	22	13	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
487	39	324	124	88	22	13	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
									إدارة سلسلة الإمداد
193	19	103	71	58	6	6	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
184	19	97	68	56	5	6	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
(9)	-	(6)	(3)	(2)	(1)	-	-	-	صافي التغيير
									قسم الأمن والسلامة
353	-	256	97	84	8	5	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
353	-	256	97	84	8	5	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
									فريق السلوك والاضباط
11	-	4	7	1	4	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
11	-	4	7	1	4	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020

الموظفون الدوليون									
و أ ع - مد-2 - ف-5 - ف-3 - الخدمة المجموع الموظفون متطوعو أ ع م مد-1 ف-4 ف-2 الميدانية الفرعي الوطنيون <sup>(أ)</sup> الأمم المتحدة المجموع									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
الوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز									
7	-	6	1	-	-	1	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
7	-	6	1	-	-	1	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع الفرعي									
1 230	66	774	390	283	58	45	4	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
1 221	66	768	387	281	57	45	4	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
(9)	-	(6)	(3)	(2)	(1)	-	-	-	صافي التغيير
97	-	81	16	15	1	-	-	-	الوظائف المؤقتة المعتمدة حتى 30 حزيران/يونيه 2020
97	-	81	16	15	1	-	-	-	الوظائف المؤقتة المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع، الدعم									
1 327	66	855	406	298	59	45	4	-	الوظائف المعتمدة حتى 30 حزيران/يونيه 2020
1 318	66	849	403	296	58	45	4	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
(9)	-	(6)	(3)	(2)	(1)	-	-	-	صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

### تقديم الخدمات

الموظفون الدوليون: نقصان قدره 3 وظائف

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره 6 وظائف

57 - يقترح إلغاء 9 وظائف في إطار تقديم الخدمات (موظف مشترقيات واحد (ف-3)، و 2 من المساعدين لشؤون المشترقيات (من فئة الخدمة الميدانية))، و 6 من الوظائف الوطنية (5 مساعدين لشؤون المشترقيات (وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة)، ومساعد إداري واحد (موظف وطني من فئة الخدمات العامة))، في قسم المشترقيات اعتباراً من 1 تموز/يوليه 2020 بسبب التخفيضات في حجم المشترقيات نظراً لتراجع عدد عمليات العملية المختلطة في إطار تخفيض وجودها واستعداداً لخفضها التدريجي المتوقع وإغلاقها في نهاية المطاف.

## ثانياً - الموارد المالية

### ألف - لمحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة؛ تمتد سنة الميزانية من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021)

الفئة	النفقات المخصصةات تقديرات التكاليف				
	(2019/2018)	(2020/2019)	(2021/2020)	المبلغ	
	(1)	(2)	(3)	(2)-(3)=(4)	
				النسبة المئوية	
				(2)/(4)=(5)	
<b>الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة</b>					
المراقبون العسكريون	2 980,5	1 560,1	1 464,1	(96,0)	(6,2)
الوحدات العسكرية	248 969,5	144 964,9	127 279,1	(17 685,8)	(12,2)
شرطة الأمم المتحدة	37 247,1	19 962,7	23 804,8	3 842,1	19,2
وحدات الشرطة المشكّلة	54 075,4	59 707,1	56 519,8	(3 187,3)	(5,3)
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>343 272,5</b>	<b>226 194,8</b>	<b>209 067,8</b>	<b>(17 127,0)</b>	<b>(7,6)</b>
<b>الموظفون المدنيون</b>					
الموظفون الدوليون	131 618,7	112 018,7	119 694,0	7 675,3	6,9
الموظفون الوطنيون	71 957,0	38 871,2	40 912,9	2 041,7	5,3
متطوعو الأمم المتحدة	5 770,8	3 708,1	3 547,7	(160,4)	(4,3)
المساعدة المؤقتة العامة	6 784,7	7 037,4	7 277,0	239,6	3,4
الأفراد المقدمون من الحكومات	522,8	278,0	262,1	(15,9)	(5,7)
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>216 654,0</b>	<b>161 913,4</b>	<b>171 693,7</b>	<b>9 780,3</b>	<b>6,0</b>
<b>التكاليف التشغيلية</b>					
مراقبو الانتخابات المدنيين	-	-	-	-	-
الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية	10,3	196,1	136,1	(60,0)	(30,6)
السفر في مهام رسمية	3 225,4	2 184,7	2 034,1	(150,6)	(6,9)
المرافق والبنى التحتية	36 347,4	17 432,3	15 995,0	(1 437,3)	(8,2)
النقل البري	5 603,5	3 322,7	1 979,3	(1 343,4)	(40,4)
العمليات الجوية	55 202,9	37 252,1	30 064,1	(7 188,0)	(19,3)
العمليات البحرية	179,7	5,2	-	(5,2)	(100,0)
تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات	16 472,4	14 523,5	13 269,1	(1 254,4)	(8,6)
الخدمات الطبية	740,8	803,3	1 366,1	562,8	70,1
المعدات الخاصة	-	-	-	-	-
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	37 268,7	50 677,5	28 436,3	(22 241,2)	(43,9)
المشاريع السريعة الأثر	-	-	-	-	-
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>155 051,1</b>	<b>126 397,4</b>	<b>93 280,1</b>	<b>(33 117,3)</b>	<b>(26,2)</b>
<b>إجمالي الاحتياجات</b>	<b>714 977,6</b>	<b>514 505,6</b>	<b>474 041,6</b>	<b>(40 464,0)</b>	<b>(7,9)</b>

الفرق	النفقات المخصصة لتقديرات التكاليف				الفئة
	النسبة المئوية	المبلغ	(2021/2020)	(2020/2019)	
(2)/(4)=(5)	(2)-(3)=(4)	(3)	(2)	(1)	
7,3	1 032,5	15 218,8	14 186,3	21 180,6	الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
(8.3)	(41 496,5)	458 822,8	500 319,3	693 797,0	صافي الاحتياجات
-	-	-	-	-	التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)
(7.9)	(40 464,0)	474 041,6	514 505,6	714 977,6	مجموع الاحتياجات

### باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية

58 - ترد فيما يلي القيمة التقديرية للتبرعات غير المدرجة في الميزانية للفترة الممتدة من 1 تموز/ يوليو 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيمة التقديرية	الفئة
5 529,8	اتفاق مركز القوات <sup>(أ)</sup>
122,8	التبرعات العينية (غير المدرجة في الميزانية)
5 652,6	المجموع

(أ) يشمل قيمة إيجار الأراضي والمباني المقدمة من الحكومة، إضافة إلى رسوم ومصاريف المطارات ورسوم استخدام الاتصالات اللاسلكية.

### جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة

59 - لا تتوقع العملية المختلطة تحقيق أي مكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة خلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، في الوقت الذي تستعد فيه للخفض التدريجي المتوقع والإغلاق في نهاية المطاف.

### دال - عوامل الشغور

60 - تراعى لدى حساب تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 عوامل الشغور التالية:

(النسبة المئوية)

الفئة	النسبة المدرجة		
	النسبة المتوقعة للفترة 2021/2020	في ميزانية الفترة 2019/2020 (ب)	النسبة الفعلية للفترة 2019/2018 (أ)
<b>الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة</b>			
المراقبون العسكريون	35,0	32,0	0,0
الوحدات العسكرية	7,0	0,0	(0,6)
شرطة الأمم المتحدة	29,0	32,0	1,4
وحدات الشرطة المشكلة	6,0	6,0	5,3
<b>الموظفون المدنيون</b>			
الموظفون الدوليون	12,0	9,0	10,2
الموظفون الوطنيون			
الموظفون الفنيون الوطنيون	1,0	0,0	6,9
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	1,0	2,0	2,9
متطوعو الأمم المتحدة			
المتطوعون الدوليون	7,0	7,0	5,4
المتطوعون الوطنيون	-	-	-
<b>الوظائف المؤقتة (ج)</b>			
الموظفون الدوليون	6,0	0,0	6,3
الموظفون الفنيون الوطنيون	0,0	0,0	0,0
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	1,0	0,0	6,3
الأفراد المقدمون من الحكومات	0,0	0,0	0,0

(أ) استناداً إلى المعدل الشهري لشغل الوظائف والقوام الشهري المقرر.

(ب) عوامل الشغور الخاصة بالأفراد النظاميين والأفراد المدنيين المدرجة في الميزانية للفترة 2020/2019 تأخذ في الاعتبار متوسط النشر الفعلي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(ج) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

61 - وتراعي عوامل الشغور المتوقعة للأفراد النظاميين والأفراد المدنيين متوسط النشر الفعلي حتى 30 أيلول/سبتمبر 2020.

## هاء - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي

62 - فيما يلي احتياجات الفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، استناداً إلى معدلات السداد الموحدة لتكاليف المعدات الرئيسية (في إطار ترتيبات الإيجار الشامل للخدمات والاكتفاء الذاتي، ويبلغ مجموعها 56 581 500 دولار:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ التقديري			الفئة
المجموع	وحدات الشرطة المشكلنة	الوحدات العسكرية	
37 135,5	13 531,7	23 603,8	المعدات الرئيسية
19 446,0	6 142,7	13 303,3	الاكتفاء الذاتي
56 581,5	19 674,4	36 907,1	<b>المجموع</b>
تاريخ آخر استعراض		النسبة المئوية	العوامل المنطبقة على البعثة
تاريخ النفاذ			
<b>ألف - العوامل المنطبقة على منطقة البعثة</b>			
1 حزيران/يونيه 2017	1 تموز/يوليه 2017	2,6	عامل الظروف البيئية البالغة القسوة
1 حزيران/يونيه 2017	1 تموز/يوليه 2017	3,8	عامل ظروف التشغيل المكثف
1 حزيران/يونيه 2017	1 تموز/يوليه 2017	3,7	عامل العمل العدائي/التحلي القسري
<b>باء - العوامل المنطبقة على البلد الأصلي</b>			
		3,5-0,0	عامل النقل التزايدى

**واو - التدريب**

63 - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة للتدريب للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ التقديرية	الفئة
	الخبراء الاستشاريون
-	الخبراء الاستشاريون في مجال التدريب
	السفر في مهام رسمية
216,1	السفر في مهام رسمية، لأغراض التدريب
	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
264,5	رسوم التدريب ولوازمه وخدماته
<b>480,6</b>	<b>المجموع</b>

64 - وفيما يلي عدد المشاركين المقرر للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 مقارنة بالفترات السابقة:

(عدد المشاركين)

الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة			الموظفون الوطنيون			الموظفون الدوليون			
العدد الفعلي للفترة 2021/2020	العدد المقترح للفترة 2020/2019	العدد الفعلي للفترة 2019/2018	العدد الفعلي للفترة 2021/2020	العدد المقترح للفترة 2020/2019	العدد الفعلي للفترة 2019/2018	العدد الفعلي للفترة 2021/2020	العدد المقترح للفترة 2020/2019	العدد الفعلي للفترة 2019/2018	
-	26	10	460	165	538	100	71	33	التدريب الداخلي
30	9	15	44	24	49	70	54	94	التدريب الخارجي <sup>(أ)</sup>
<b>30</b>	<b>35</b>	<b>25</b>	<b>504</b>	<b>189</b>	<b>587</b>	<b>170</b>	<b>125</b>	<b>127</b>	<b>المجموع</b>

(أ) يشمل التدريب في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديسي، إيطاليا، وخارج منطقة البعثة.

65 - وخلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، ستواصل العملية توفير التدريب للموظفين الدوليين والوطنيين والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لكفالة اكتسابهم معارف مستكملة في شتى المهارات الفنية والتقنية. وعلى وجه الخصوص، ستولي العملية المختلطة الأولوية لأنشطة التدريب التي تزود الموظفين، لا سيما الموظفون الوطنيون، بأدوات ومعارف مفيدة لتيسير وزيادة فرص حصولهم على وظيفة بعد إغلاق العملية.

### زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها

66 - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها خلال الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيمة التقديرية	الفئة
-	المعدات الخاصة
-	معدات الكشف عن الألغام وإزالتها
-	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
7 074,9	خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها
-	لوازم الكشف عن الألغام وإزالتها

67 - وتشمل الاحتياجات المقترحة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها البالغ إجماليها 7 074 900 دولار، الاحتياجات اللازمة للموظفين الدوليين والوطنيين (2 213 800 دولار)؛ والعقود والمنح المتعلقة بمسح مخلفات الحرب من المتفجرات وإزالتها والتوعية بمخاطرها (4 259 100 دولار)؛ والنفقات التشغيلية الأخرى، وسفر الموظفين (68 800 دولار). ويمثل الرصيد المتبقي رسوم الدعم والإدارة اللازمة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومقدارها 533 200 دولار.

## حاء - الأنشطة البرنامجية الأخرى

68 - ترد فيما يلي الاحتياجات المقدرة من الموارد اللازمة للأنشطة البرنامجية الأخرى للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، مقارنة بالفترات السابقة:

تفاصيل الأنشطة البرنامجية للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة البرنامجية	مهام الاتصال في الولايات (أربع ولايات من ولايات دارفور ومنطقة جبل مرة الكبرى)	الأنشطة الأساسية للعملية المختلطة	المجموع
دعم مؤسسات سيادة القانون (الشرطة والقضاء والإصلاحات)	1 219,0	471,1	1 690,1
دعم تعزيز حقوق الإنسان	1 007,1	145,0	1 152,1
دعم الحلول الدائمة وسبل العيش	3 637,3	-	3 637,3
دعم التقديم الفوري للخدمات	1 162,3	-	1 162,3
تكاليف دعم العمليات	1 448,9	-	1 448,9
دعم عملية السلام	-	1 084,3	1 084,3
حماية المدنيين	-	1 815,0	1 815,0
<b>المجموع للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021</b>	<b>8 474,6</b>	<b>3 515,4</b>	<b>11 990,0</b>
<b>المجموع للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020</b>	<b>28 251,4</b>	<b>4 883 125,0</b>	<b>33 134 488,0</b>

69 - وقد أيد مجلس الأمن في قراره 2429 (2018) نهجاً ذا شقين فيما يتعلق بحفظ السلام في منطقة جبل مرة الكبرى وبناء السلام في باقي مناطق دارفور. ويجمع النهج ذو الشقين بين تدابير بناء السلام وتحقيق الاستقرار ومهام حفظ السلام للتكيف مع احتياجات السكان في دارفور، وقد أُبقي عليه بعد ذلك في القرارات 2495 (2019) و 2517 (2020) و 2525 (2020).

70 - ولا تزال مهام الاتصال في الولايات، التي أنشئت وباشرت عملها ابتداء من 1 كانون الثاني/يناير 2019، تمثل الآلية الرئيسية لتنفيذ مفهوم بناء السلام في ولايات دارفور الأربع (ولايات شمال وجنوب وشرق وغرب دارفور)، تحت القيادة البرنامجية لفريق الأمم المتحدة القطري وبالتعاون الوثيق مع الجهات الفاعلة الوطنية التي تستخدم الموارد المالية والبشرية للعملية المختلطة. وخلال فترة الميزانية 2020/2019، تم توسيع مهام الاتصال في الولايات تدريجياً لتشمل منطقة جبل مرة الكبرى، بدءاً بكاس في جنوب دارفور، ونيرتتي وزالنجي في وسط دارفور في كانون الثاني/يناير 2020، وسيستمر توسيعها لتشمل وسط دارفور خلال السنة المالية الحالية. وفي الوقت نفسه، ستنفذ العملية المختلطة أيضاً أنشطتها البرنامجية الأساسية على نطاق منطقة جبل مرة الكبرى دعماً لأنشطة تحقيق الاستقرار وبناء السلام في مناطق الاضطراب التي لا توجد فيها آلية لمهام الاتصال في الولايات، وستنفذ أنشطة الخفض التدريجي من خلال التنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والبعثة المتكاملة في السودان.

71 - وستدعم الموارد البرنامجية الركائز الأربع لمهام الاتصال في الولايات من خلال ترقية البنى التحتية، وأنشطة التدريب وبناء القدرات لصالح مؤسسات سيادة القانون، بما في ذلك القضاء والسجون والشرطة، بغية تعزيز قدرتها على إقامة العدل وتهيئة بيئة معززة توفر الحماية؛ ودعم الحلول الدائمة من خلال توفير دعم مباشر لسبل العيش للعائدين والمجتمعات المضيفة، وذلك عن طريق استعادة القدرات الإنتاجية، ومعالجة قضايا الأراضي والموارد، وتيسير التسوية السلمية ومنع نشوب النزاعات القبلية؛ ودعم ركيزة التقديم الفوري للخدمات من خلال شراء مواد الإغاثة الأساسية وتوزيعها على الأسر المعيشية الشديدة الهشاشة داخل مجتمعات النازحين، وتقديم الخدمات العامة الأساسية في المناطق المستقبلية لأعداد كبيرة من العائدين وفي المجتمعات المضيفة؛ ومواصلة دعم تعزيز حقوق الإنسان من خلال تنظيم حلقات عمل لبناء قدرات الجهات الفاعلة الرئيسية في مجال حقوق الإنسان (على سبيل المثال، وحدات مكافحة العنف ضد المرأة والطفل التابعة لقوات الشرطة السودانية، ومنظمات المجتمع المدني، وشبكات حماية المرأة)، وتعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء وسبل الإحالة إلى خدمات مكافحة العنف الجنسي والجنساني المتصل بالنزاعات، وبناء قدرات الجهات الفاعلة ذات الصلة فيما يتعلق برصد حقوق الإنسان وإجراءات المتابعة.

72 - وستواصل الموارد البرنامجية الأساسية دعم تنفيذ عملية السلام في دارفور من خلال دعم مشاركة المرأة في العملية السياسية، وتوفير بناء القدرات والدعم اللوجستي للجنة السلام، وتحويل الحركات المسلحة في دارفور إلى أحزاب سياسية، ضمن أمور أخرى، خلال الفترة الانتقالية. وستدعم العملية المختلطة أيضا الولاية المتعلقة بحماية المدنيين من خلال بدء تدريب تجريبي لحماية المدنيين العزل وتفعيله في ثلاث من مناطق الاضطراب في دارفور؛ وعقد حلقات عمل لبناء الثقة مع المجتمعات المحلية بشأن دور الجهات الفاعلة في مجال الأمن الوطني في حماية المدنيين بعد مغادرة العملية المختلطة؛ ومواصلة دعم الإدارة الأهلية، وآليات الوساطة المجتمعية التي أنشأتها العملية المختلطة للتصدي للنزاعات القبلية والتوسط بشأنها؛ ودعم تنفيذ مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية وجمع الأسلحة؛ ودعم بناء قدرات مؤسسات حقوق الإنسان وآليات العدالة الانتقالية، وتعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني على رصد انتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، وكذلك الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية، من أجل مكافحة الإفلات من العقاب؛ ومواصلة بناء قدرات قوات الشرطة السودانية؛ وعقد اجتماعات استشارية وتقنية وتنسيقية، واجتماعات مائدة مستديرة، لنقل مهام سيادة القانون التي تضطلع بها العملية المختلطة إلى السلطات الوطنية المعنية بالقضاء والسجون في دارفور والخرطوم.

### ثالثاً - تحليل الفروق<sup>(1)</sup>

73 - ترد في الفرع باء من المرفق الأول من هذا التقرير تعاريف المصطلحات الموحدة المستخدمة لتحليل الفروق في الموارد في هذا الفرع. وهذه المصطلحات هي نفسها التي استخدمت في التقارير السابقة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(96,0)	(6,2)	المراقبون العسكريون

#### • الولاية: التغيير في بارامترات التكاليف ومعدلات الشغور

74 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض معدل بدل الإقامة المقرر للبعثة الذي سيطبق خلال فترة الميزانية بسبب توفير العملية لأماكن الإقامة للمراقبين العسكريين. كما يسهم تطبيق معدل شغور مقترح أعلى يبلغ 35,0 في المائة مقارنة بمعدل الشغور المدرج في الميزانية البالغ 32 في المائة خلال الفترة 2020/2019 في انخفاض الاحتياجات من الموارد.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(17 685,8)	(12,2)	الوحدات العسكرية

#### • الولاية: التغيير في حجم ونطاق الولاية

75 - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى إعادة أفراد الوحدات العسكرية الذين استُبقوا لفترة أطول مما كان متوقعا بسبب الشواغل الأمنية إلى أوطانهم خلال الفترة 2020/2019، ليصبح العدد الإجمالي الفعلي لأفراد الوحدات العسكرية للعملية المختلطة متماشياً مع القوام المأذون به البالغ 4 001 فرداً من أفراد الوحدات العسكرية، مقارنة بمتوسط النشر المقرر البالغ 4 166 فرداً. كما أسهم تطبيق معدل شغور مقترح أعلى تبلغ نسبته 7,0 في المائة مقارنة بمعدل الشغور المدرج في الميزانية الذي تبلغ نسبته صفر في المائة خلال الفترة 2020/2019 في انخفاض الاحتياجات من الموارد. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئياً احتياجات إضافية تتعلق بإعادة إحدى وحدات طائرات الهليكوبتر العسكرية إلى الوطن نتيجة للخفض التدريجي لقوام العملية في الفترتين 2019/2018 و 2020/2019.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
3 842,1	19,2	شرطة الأمم المتحدة

(1) يُعبر عن مبالغ الفروق في الموارد بآلاف دولارات الولايات المتحدة. ويرد تحليل للفروق التي لا تقل فيها قيمة الزيادة أو النقصان عن 5 في المائة أو 100 000 دولار.

• **الولاية: التغيير في حجم ونطاق الولاية**

76 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى زيادة معدل بدل الإقامة المقرر للبعثة الذي سيطبق خلال الفترة 2021/2020 بسبب التغيير في أماكن الإقامة التي ستوقر لضباط شرطة الأمم المتحدة خلال فترة الميزانية، مقارنة بأماكن الإقامة المقررة للفترة 2020/2019.

الفرق	
بألاف الدولارات	بالنسبة المئوية
(3 187,3)	(5,3)

**وحدات الشرطة المشكّلة**

• **الولاية: التغيير في تكاليف السفر**

77 - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى انخفاض التكاليف المقررة لسفر وحدات الشرطة المشكّلة أثناء عمليات التناوب تمشيا مع أنماط الإنفاق السابقة، وإلى غياب اعتمادات إضافية لإعادة وحدات الشرطة المشكّلة إلى الوطن خلال فترة الميزانية.

الفرق	
بألاف الدولارات	بالنسبة المئوية
7 675,3	6,9

**الموظفون الدوليون**

• **الإدارة: التغيير في بارامترات التكاليف ومعدلات الشغور**

78 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى زيادة متوسط مستويات مرتبات الموظفين الدوليين التابعين للعملية المختلطة بما يتماشى مع أنماط الإنفاق السابقة للعملية. ويقابل الزيادة في الاحتياجات جزئيا تطبيق معدل شغور أعلى تبلغ نسبته 12 في المائة خلال الفترة 2021/2020 مقارنة بمعدل الشغور المدرج في الميزانية البالغ 9 في المائة خلال الفترة 2020/2019.

الفرق	
بألاف الدولارات	بالنسبة المئوية
2 041,7	5,3

**الموظفون الوطنيون**

• **الإدارة: التغيير في بارامترات التكاليف**

79 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى زيادة متوسط مستويات مرتبات الموظفين الوطنيين التابعين للعملية المختلطة بما يتماشى مع أنماط الإنفاق السابقة للعملية. ويقابل الزيادة في الاحتياجات جزئيا انخفاض في الاعتمادات المتصلة بالمدفوعات المستحقة للموظفين وقت انتهاء خدمتهم، مقارنة بالاعتمادات المقررة خلال الفترة 2020/2019.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(4,3)	(160,4)	متطوعو الأمم المتحدة

• الإدارة: التغيير في پارامترات التكاليف

80 - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى تطبيق معدل شغور أعلى لفترة الميزانية مقارنة بمتوسط معدل الشغور الفعلي المنخفض بنسبة 3 في المائة خلال الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الأول/أكتوبر 2019، مع مراعاة الاحتياجات من الموارد للفترة 2020/2019.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
3,4	239,6	المساعدة المؤقتة العامة

• الإدارة: التغيير في پارامترات التكاليف

81 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى زيادة متوسط مستويات مرتبات الموظفين الدوليين التابعين للعملية المختلطة بما يتماشى مع أنماط الإنفاق السابقة للعملية. ويقابل الزيادة في الاحتياجات من الموارد جزئياً تطبيق معدل شغور قدره 6 في المائة بالنسبة للموظفين الوطنيين، مقارنة بمعدل الشغور المعتمد للفترة 2020/2019 الذي تبلغ نسبته صفر في المائة.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(5,7)	(15,9)	الأفراد المقدمون من الحكومات

• الإدارة: التغيير في پارامترات التكاليف

82 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض في التكاليف المتوقعة لسفر الأفراد المقدمين من الحكومات خلال فترة الميزانية تشبهاً مع أنماط الإنفاق السابقة للعملية.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(30,6)	(60,0)	الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية

• الولاية: التغيير في حجم ونطاق الولاية

83 - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض الطلب على فرادى الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية بسبب الإعداد للخفض التدريجي المرتقب للعملية وإغلاقها في نهاية المطاف وزيادة الاعتماد على الخبرة الداخلية للعملية.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(6,9)	(150,6)	السفر في مهام رسمية

• الولاية: التغيير في حجم ونطاق الولاية

84 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى القيود المتصلة بجائحة كوفيد-19 وزيادة استخدام القدرات المتعلقة بعقد الاجتماعات الافتراضية واجتماعات التداول بالفيديو. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئياً تخصيص اعتمادات إضافية تتصل بتدابير الحجر الصحي نفذتها حكومة السودان للحد من انتشار كوفيد-19.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(8,2)	(1 437,3)	المرافق والبنى التحتية

• الإدارة: انخفاض تكلفة الوقود والزيوت ومواد التشحيم

85 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض التكلفة المتوقعة للوحدة من وقود الديزل لتبلغ 0,56 دولار للتر الواحد مقارنة بمبلغ 0,73 دولار للتر الواحد للفترة 2020/2019، فضلاً عن انخفاض رسوم الصيانة. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئياً احتياجات إضافية تحت بند التشييد والتعديل والتجديد والصيانة الرئيسية المتصلة بإدارة مقلب النفايات زمزم ومدفن القمامة في نيالا وساحة إدارة النفايات في قاعدة الفاشر للوجستيات استعداداً للخفض التدريجي المرتقب للعملية وإغلاقها في نهاية المطاف.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(40,4)	(1 343,4)	النقل البري

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

86 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) انخفاض الاستهلاك المتوقع البالغ 1,8 مليون لتر من وقود الديزل والبنزين خلال الفترة 2021/2020 مقارنة بالاستهلاك المقرر البالغ 2,6 مليون لتر خلال الفترة 2020/2019، نظراً لتقلص حضور العملية؛ و (ب) انخفاض التكلفة المتوقعة لوحدة وقود الديزل لتصبح 0,57 دولار للتر مقارنة بتكلفة 0,73 دولار للتر خلال الفترة 2020/2019؛ و (ج) انخفاض المشتريات المقررة من قطع الغيار.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(19,3)	(7 188,0)	العمليات الجوية

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

87 - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) الخفض التدريجي المقترح لأسطول الطيران التابع للعملية المختلطة بمقدار أربع طائرات مروحية وانخفاض حجم المشتريات من وقود الطائرات بسبب تقلص حضور العملية؛ و (ب) انخفاض التكلفة المتوقعة لوحدة وقود الطائرات لتصبح 0,55 دولار للتر مقارنة بـ 0,70 دولار للتر خلال الفترة 2020/2019.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(8,6)	(1 254,4)	تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

88 - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى عدم اقتناء أصول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وانخفاض الاحتياجات المتعلقة بصيانة معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بسبب تقلص حضور العملية وانخفاض عدد أصول تكنولوجيا المعلومات المستخدمة.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
70,1	562,8	الخدمات الطبية

• الإدارة: زيادة المدخلات وزيادة النواتج

89 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى زيادة الطلب على معدات الوقاية الشخصية لاحتواء انتشار مرض كوفيد-19 وضمان سلامة وأمن أفراد العملية المختلطة.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(43,9)	(22 241,2)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

90 - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض مستوى الأنشطة البرنامجية من 33,1 مليون دولار خلال الفترة 2020/2019 إلى 11,9 مليون دولار خلال الفترة 2021/2020، وذلك بسبب الأنشطة التحضيرية للعملية الرامية إلى خفضها التدريجي المرتقب وإغلاقها في نهاية المطاف، والتعديلات التي أدخلت على نطاق الأنشطة البرنامجية للعملية على إثر خفض قوامها في الآونة الأخيرة.

## رابعاً - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما

91 - يرد فيما يلي الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما فيما يتعلق بتمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور:

(أ) اعتماد مبلغ 474 041 600 دولار للإنفاق على العملية المختلطة خلال فترة الاثني عشر شهراً الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، بما يشمل مبلغ 240 182 900 دولار الذي سبق الإذن به للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 بموجب أحكام قرار الجمعية العامة 261/74 جيم؛

(ب) تقسيم المبلغ الإضافي البالغ 233 858 700 دولار إلى أنصبة مقررّة على الدول الأعضاء خلال فترة الستة أشهر الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 حزيران/يونيه 2021، أخذاً في الاعتبار مبلغ 240 182 900 دولار الذي سبق تقسيمه إلى أنصبة مقررّة على الدول الأعضاء خلال الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بموجب أحكام قرار الجمعية العامة 261/74 جيم.

خامسا - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة وطلباتها الواردة في قراراتها 286/70 و 261/74 جيم، بما فيها طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية

ألف - الجمعية العامة

المسائل الشاملة

(القرار 286/70)

الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/لتلبية الطلب

القرار/الطلب

وضعت العملية إطارا للميزنة القائمة على النتائج لإنجاز المهام الموكلة إليها. ويتيح هذا الإطار للعملية استخدام مواردها بفعالية والتكيف مع التغيرات في بيئة العمل.

تطلب إلى الأمين العام أن يحرص على أن يتيح إطار الميزانية القائمة على النتائج بالقدر الكافي إمكانية النظر في التقدم المحرز في كل بعثة صوب تحقيق المهام المنوطة بها واستخدامها للموارد بفعالية، مع مراعاة الكاملة للمساءلة والطابع المتغير لولاية البعثة (الفقرة 15).

خلال دورات الميزانية التسع الماضية، حوّلت العملية المختلطة 181 وظيفة من وظائف الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية ووظائف متطوعي الأمم المتحدة الدوليين إلى وظائف وطنية، في إطار جهودها لإعادة تنظيم نسب الموظفين وخفض التكاليف. غير أن العملية لا تعتزم تحويل أي وظائف إلى وظائف وطنية خلال الفترة 2021/2020 بسبب خفضها التدريجي المرتقب وإغلاقها في نهاية المطاف.

تطلب إلى الأمين العام تحسين نسبة الموظفين الفنيين إلى موظفي الدعم، مع إيلاء اهتمام خاص لإمكانية تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية، لا سيما وظائف الخدمة الميدانية، لضمان ملائمة هيكل الموظفين المدنيين لتنفيذ الولاية الحالية للبعثة بفعالية، وتجسيد هذا الهيكل لأفضل الممارسات في مجال التوظيف في جميع البعثات الأخرى (الفقرة 20).

يعزى التحسن الكبير الذي طرأ على المدة التي تستغرقها عمليات استقدام الموظفين أساساً إلى التحسين الأخير في عملية إصدار حكومة السودان لتأشيرات دخول للموظفين الجدد الذين اختيروا لشغل وظائف دولية في العملية المختلطة. وخفضت العملية المدة التي تستغرقها عمليات استقدام الموظفين من 112 يوماً إلى 101 يوم. ومع ذلك، ستواصل العملية المختلطة بذل جهودها لملء جميع الشواغر في الوقت المناسب، مع إيلاء الاعتبار الواجب للخفض التدريجي المرتقب للعملية ورهنًا بقرار مجلس الأمن.

تحدث الأمين العام على بذل قصارى جهده من أجل تقليص المدة التي تستغرقها عمليات استقدام موظفي البعثات الميدانية، أخذاً في اعتباره الأحكام ذات الصلة باستقدام موظفي الأمم المتحدة، وعلى تعزيز الشفافية في عملية التوظيف في جميع المراحل، وعلى تقديم تقرير عن الخطوات المتخذة والنتائج المنجزة في سياق تقرير الاستعراض العام المقبل (الفقرة 22).

تدعم العملية المختلطة تعميم مراعاة أوجه المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام، ولديها في هذا الصدد كبيرة مستشارين للشؤون الجنسانية، وهي مسؤولة أمام الممثل الخاص المشترك.

ترحب بالجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام من أجل تعميم مراعاة أوجه المنظور الجنساني في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على أن يكون كبار المستشارين في الشؤون الجنسانية في جميع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام مسؤولين مباشرة أمام قيادة البعثة (الفقرة 24).

بذلت العملية المختلطة جهوداً كبيرة لاستبقاء وزيادة عدد المرشحات لشغل المناصب العليا (ف-5 فما فوق) في العملية. وتبلغ نسبة النساء

تسلم بدور المرأة في جميع جوانب قضايا السلام والأمن، وتعرب عن القلق إزاء اختلال التوازن بين الجنسين في تكوين ملاك موظفي

في الرتبة ف-5 والرتب العليا 26 في المائة، مقارنة بنسبة 22 في المائة في حزيران/يونيه 2018. وستواصل العملية السعي إلى زيادة تمثيل النساء في المناصب العليا وفي صفوف قوتها العاملة بصفة عامة.

عمليات حفظ السلام، ولا سيما في المستويات العليا، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف الجهود الرامية إلى تعيين النساء واستبقائهن في عمليات حفظ السلام، وأن يعين على الخصوص نساء في مناصب القيادة العليا للأمم المتحدة، مع الاحترام الكامل لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل، وفقاً للمادة 101 من ميثاق الأمم المتحدة، مع إيلاء الاعتبار، على وجه الخصوص، للنساء من البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، وتشجيع بقوة الدول الأعضاء، عند الاقتضاء، على تحديد المزيد من المرشحات وتقديم ترشيحاتهن بانتظام لغرض التعيين في وظائف في منظومة الأمم المتحدة (الفقرة 25).

في إطار جهودها الرامية إلى الحد من أثرها البيئي، أكملت العملية بناء مدفن قمامة صحي في نيالا، تعرض للتخريب فيما بعد أثناء نهب مخيم نيالا الكبير وتم تقليصه إلى مقلب نفايات خاضع للرقابة في زمزم للتخلص من النفايات الصلبة؛ وعملت على معالجة المياه المستعملة بصورة مركزية من أجل تقليل العبء الواقع على مولدات الطاقة، وشيدت ساحة لإدارة النفايات بصورة مركزية في قاعدة الفاشر اللوجستية من أجل إدارة النفايات الخطرة وغير الخطرة؛ وقامت بتركيب وتشغيل قطعتين من معدات الترميد الكبيرة للأغراض العامة في ساحة إدارة النفايات للتخلص من النفايات الخطرة وغير الخطرة؛ وقامت بتركيب كسارات لمصاييح الإضاءة في جميع مواقع البعثة للتخلص الآمن من المصاييح/الأنابيب الفلورية؛ وأبرمت عقوداً تجارية متخصصة للتخلص من النفايات الإلكترونية، والمعدات الواقية من المقذوفات (مثل السترات المعدة من نسيج كيفلار والخوذ الزرق) وغيرها من المواد الخطرة؛ وقامت بتركيب ألواح شمسية فولطاضوئية لتوفير إمدادات الطاقة للبنية التحتية للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. وللحد من الاعتماد على الوقود الأحفوري، استُخدمت الآبار وسخانات المياه. ونظمت العملية أيضاً حملات للتدريب والتوعية بشأن أفضل الممارسات المتصلة بحفظ الطاقة وإدارة المياه والنفايات.

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده للحد من الآثار البيئية العامة لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، بما في ذلك عن طريق تنفيذ نظم مراعية للبيئة لإدارة النفايات وتوليد الطاقة، مع الامتثال التام للقواعد والأنظمة ذات الصلة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، سياسات وإجراءات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة وإدارة النفايات (الفقرة 31).

تؤكد العملية أمثالها لإجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بإجلاء المصابين استناداً إلى سياسة إجلاء المصابين 10-1-2 المتاحة للجهات صاحبة المصلحة على نطاق البعثة. وتُعقد اجتماعات لضمان أن تكون الجهات صاحبة المصلحة على وعي كامل بما يُتوقع منها من مسؤوليات. وقد أجريت مناورات حقيقية على نطاق البعثة، وكانت أحدثها في كانون الأول/ديسمبر 2019. وتم تنفيذ جميع عمليات إجلاء المصابين خلال الفترة المشمولة بالتقرير بنجاح في حدود الجداول

تسلم بتزايد متطلبات وتحديات بيئة العمل المتقلبة التي تواجهها عمليات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام تعزيز القدرات والمعايير فيما يتعلق بمعيار 10-1-2 للاستجابة لحالات الإصابات، بما في ذلك بناء القدرات، والتدريب والتثقيف، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل وضع حلول مبتكرة في هذا الصدد (الفقرة 32).

الزمنية المحددة في سياسة إجلاء المصابين 10-1-2، بمشاركة كاملة من جميع الجهات صاحبة المصلحة. ويجري تذكير المرافق الطبية على نطاق البعثة بانتظام بأهمية إطلاع جميع الموظفين بشكل كامل على جميع جوانب وثيقة السياسة. وفي كانون الثاني/يناير 2020، نُظمت دورة تدريبية لجميع الأفراد الطبيين العسكريين والأفراد الطبيين في الشرطة بشأن إجراءات الإنعاش الحيوية الأساسية والمعززة والدعم المقدم في حالات الصدمات. وقد أُجّلت الدورات التدريبية التي كان من المقرر عقدها في نيسان/أبريل 2020 بسبب خطة التصدي لجائحة كوفيد-19، التي وضعت قيوداً على أنشطة التدريب. وسيتم استعراض ذلك بمجرد انخفاض معدل العدوى بشكل كبير.

تؤكد العملية المختلطة أنها اتخذت تدابير فعالة لكفالة أمن المعلومات المستقاة. ولم تنتشر العملية حتى الآن منظومة جوية غير ماهرة.

لم تنتشر العملية حتى الآن منظومة جوية غير ماهرة.

لم تنتشر العملية حتى الآن منظومة جوية غير ماهرة.

امتنالا للتعليمات الصادرة عن مقر الأمم المتحدة بشأن خطة التحول المتعلقة بالمركبات المملوكة للأمم المتحدة، وضعت لجنة تخصيص المركبات التابعة للعملية خطة تحول من أجل ترشيح تشكيل أسطول مركبات البعثة وضمان ملائمة مركباتها للغرض المنشود.

تسَلَّم كذلك بإسهام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل في تنفيذ الولايات، بما في ذلك تقدير الحالة العسكرية، وتعزيز سلامة حفظة السلام وأمنهم، وتؤكد الحاجة إلى التصدي للتحديات التي تواجه نشر تلك المنظومات واستخدامها في فرادى بعثات حفظ السلام (الفقرة 34).

تطلب إلى الأمين العام ضمان أمن المعلومات والاتصالات في البعثات، بما في ذلك تلك المستقاة من استخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل، على سبيل الأولوية (الفقرة 35).

تشير إلى الفقرة 39 من قرارها 307/69 والفقرات 136 إلى 138 من تقرير اللجنة الاستشارية (A/70/742)، وتعيد تأكيد طلبها إلى الأمين العام بأن يكفل الاتساق والشفافية وفعالية التكلفة في إعداد الميزانية المتعلقة بالمنظومات الجوية الذاتية التشغيل في الميزانيات المقترحة لفرادى عمليات حفظ السلام في هذا الصدد، بوسائل منها عرض الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، فضلا عن المعلومات المتعلقة بالنواتج، عند الاقتضاء، في سياق إطار الميزانية القائمة على النتائج، وتعيد أيضا تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يُضَمَّن التقرير الاستعراضى العام المقبل معلومات شاملة، بما في ذلك الدروس المستفادة من استخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (الفقرة 36).

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل استعراض وتحسين تشكيلة أساطيل مركبات البعثات، وأن يحرص على أن تكون المركبات وافية بالغرض، وأن يقدم تحليلا للتكاليف والفوائد يبيِّن جملة أمور منها نوع المركبات وجودتها وكفاءتها وتكاليف صيانتها، والأثر البيئي للتسويات المتعلقة بها، في سياق التقرير الاستعراضى العام المقبل (الفقرة 40).

اتخذت العملية المختلطة خطوات لتجديد أماكن الإقامة الحالية وتوفير أماكن إقامة مزودة بحمامات، لا سيما في المواقع الميدانية النائية. وقد أعطيت الأولوية للنساء من الموظفين والأفراد النظاميين، وفقا لسياسة تكافؤ الجنسين.

وبالإضافة إلى ذلك، تم تجهيز أماكن الإقامة بوسائل الراحة اللازمة قدر الإمكان، باستخدام المخزون المتاح.

تواصل البعثة كفالة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة عن طريق تحديد المشاريع ذات الأولوية دعما للولاية ومن خلال اقتراح التقديرات حسب الاحتياجات من الموارد، استنادا إلى الدراية بالسوق المحلية والتجارب المماثلة مع المشاريع الأخرى. ولا تقوم العملية المختلطة بتنفيذ مشاريع متعددة السنوات أو مشاريع تفوق قيمتها مليون دولار خلال الفترة 2020/2021، ولا تعترم القيام بذلك.

ستتولى وحدة تخطيط عمليات الشراء وطلبات الشراء التابعة للعملية المختلطة المسؤولية عن تخطيط ورصد وتتبع جميع جوانب سلسلة الإمداد في العملية، من أجل كفالة توافر الإمدادات بالسلع والخدمات باستمرار لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وتتمثل المهمة الأساسية للوحدة في التحقق من مستويات المخزونات الموجودة قبل الشروع في أي إجراء للشراء. ويكون رئيس الوحدة هو المسؤول المكلف بتنفيذ هذه السياسة وغيرها من السياسات ذات الصلة الرامية إلى تلافي المشتريات غير الضرورية.

تستخدم العملية مواد بناء متاحة محليا، بما في ذلك الكتل الخرسانية والفولاذ والرمل والحصى. وإضافة إلى ذلك، تُستخدم حالياً القدرات والمعارف المحلية من خلال الاستعانة بفرادى المتعاقدين لأغراض الصيانة الاعتيادية ومشاريع التشييد القصيرة الأجل.

في تموز/يوليه 2020، لم تعد العملية المختلطة تمول الموظفين في قسم دعم المشتريات على الصعيد العالمي بسبب انخفاض حجم مشتريات العملية، بالنظر إلى أن البعثة تستعد لخفضها التدريجي المرتقب والإغلاق في نهاية المطاف. وعلى الرغم من ذلك، تواصلت العملية المختلطة استخدام عقود قسم الدعم، حيثما كان ذلك مناسباً.

أُخذت بالفعل التدابير التالية الكفيلة بتعزيز أمن الأطقم الجوية العاملة بموجب عقود مع الأمم المتحدة:

تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى كفالة استيفاء أماكن الإقامة التي توفرها الأمم المتحدة للأفراد النظاميين والموظفين المدنيين العاملين في عمليات حفظ السلام لمعايير الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك في الجزء الثاني من دورتها الحادية والسبعين المستأنفة (الفقرة 41).

تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يعرض في الميزانيات المقترحة لكل بعثة على حدة رؤية واضحة للاحتياجات السنوية في مجال أعمال البناء، بأن يكفل، عند الاقتضاء، وضع خطط متعددة السنوات، وأن يواصل بذل جهوده الرامية إلى تحسين دقة الميزنة، من خلال تحسين جوانب تخطيط المشاريع وإدارتها والإشراف عليها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لظروف العمليات على أرض الواقع، وأن يرصد عن كثب تنفيذ الأعمال من أجل كفالة إنجازها في الوقت المناسب (الفقرة 42).

تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الإشراف والضوابط الرقابية الداخلية في مجالي المشتريات وإدارة الأصول في جميع بعثات حفظ السلام، بطرق منها مساهمة موظف مسمى في إدارة البعثات عن التحقق من مستويات المخزون قبل القيام بأي عملية شراء من أجل ضمان التقيد بالسياسات المعمول بها في إدارة الأصول، مع مراعاة الاحتياجات الحالية والمقبلة للبعثة وأهمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تطبيقا تاما (الفقرة 43).

تشجع الأمين العام على استخدام المواد والقدرات والمعارف المحلية في تنفيذ مشاريع البناء من أجل عمليات حفظ السلام، امتثالا لدليل مشتريات الأمم المتحدة (الفقرة 45).

تطلب إلى الأمين العام أن يستعين على نحو كامل بالمكتب الإقليمي للمشتريات في عنتيبي، بأوغندا، لأغراض المشتريات في الميدان (الفقرة 46).

تشير إلى الفقرة 38 من قرارها 307/69، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل النظر في التدابير الواجب تنفيذها من أجل تعزيز أمن الأطقم

(أ) في إطار الإحاطة الموحدة للأطعم التي تقدم لأفراد الأطقم الذين يصلون إلى العملية المختلطة، توفر العملية إحاطة أمنية شاملة عن الحالة الأمنية داخل منطقة البعثة؛

(ب) يزود قسم الأمن بالعملية المختلطة قسم الطيران يوميا بتقييم لتهديدات الطيران؛

(ج) تشمل الإحاطة اليومية المقدمة للأطعم تقييم تهديدات الطيران وإحاطةً بإدارة مخاطر الطيران؛

(د) استنادا إلى التقييم اليومي لتهديدات الطيران، قد يطلب قسم الطيران نشر قوات للحماية البرية و/أو وضع ترتيبات خاصة مع حكومة السودان في مواقع هبوط معينة، كلما اقتضى الأمر ذلك، ووفقا لتقييم مخاطر الطيران.

تسلم بالدور الهام الذي تؤديه المشاريع السريعة الأثر في دعم تنفيذ ولايات البعثات، وتؤكد ضرورة تنفيذ جميع المشاريع المقررة في الوقت المناسب وبروح من المسؤولية والمساءلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يعزز أثر هذه المشاريع مع التصدي في الوقت نفسه للتحديات الأساسية (الفقرة 55).

في ظل الاعتراف بالمساهمة التي حققتها المشاريع السريعة الأثر على مر السنين، قررت العملية وقف هذه المشاريع خلال فترة الميزانية 2018/2017 لصالح نهج برنامجي أكثر شمولاً يركز بشكل أساسي على مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية.

تعمل العملية المختلطة مع فريق الأمم المتحدة القطري في شراكة منذ كانون الثاني/يناير 2019 لتنفيذ نهج شامل للمنظومة بأسرها في المرحلة الانتقالية وتقديم حلول مستدامة للعوامل الحاسمة المسببة للنزاع، من خلال مهام الاتصال في الولايات في المناطق المستقرة من ولايات شمال وجنوب وشرق وغرب دارفور حيث تم سحب وجود العملية. ومن خلال آلية مهام الاتصال في الولايات، يتم دمج موظفي العملية المختلطة في فريق الأمم المتحدة القطري من أجل تنسيق التنفيذ المشترك للأنشطة البرنامجية الرامية إلى معالجة النزاعات بين القبائل، وتعزيز القدرة على الصمود وإيجاد حلول دائمة للمجتمعات المحلية المتضررة. ومن أجل ضمان انتقال مهام الاتصال في الولايات بشكل سلس إلى فريق الأمم المتحدة القطري وحكومة السودان، وضعت خطة عمل مشتركة للمرحلة الانتقالية مع فريق الأمم المتحدة القطري تعطي عملية الانتقال السياسي والأمني والبرنامجي. وتقوم الخلية الانتقالية المشتركة بتنفيذ خطة العمل المشتركة للمرحلة الانتقالية وتدعم الإدارة العليا للعملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري في إدارة وتنفيذ العملية الانتقالية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في دارفور. وتجري التدخلات البرنامجية التي يتعين الاضطلاع بها في مناطق العمليات الخاصة بمهام الاتصال في الولايات

تشدد أيضا على أهمية التخطيط المسبق والمتجاوب والدقيق لأي عملية انتقال بعثة من البعثات بالتنسيق الكامل مع جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ذات الصلة والحكومة المضيفة، لضمان الالتزام بدقة المواعيد والكفاءة والفعالية في نقل الأدوار والمسؤوليات الأساسية عند الاستجابة للتغييرات في الولاية (الفقرة 59).

## القرار/الطلب

## الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/لتلبية الطلب

في دارفور بالتشاور مع الحكومة من خلال لجنة مشتركة تضم خمسة ممثلين من كل من الحكومة والأمم المتحدة (كيانات أعضاء في كل من العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري).

تدرج العملية بانتظام أموالاً برنامجية في ميزانياتها لدعم تنفيذ الولايات المتعلقة بتوطيد السلام، وتشجيع الوساطة والمصالحة على الصعيد المحلي في حالات النزاع، وتنفيذ مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية، وتعزيز سيادة القانون والعدالة، وتعزيز حقوق الإنسان وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، وتوفير الدعم لعملية السلام. ومنذ كانون الثاني/يناير 2019، طلبت العملية المختلطة أيضاً أموالاً برنامجية لدعم مفهوم الانتقال في المناطق المستقرة من ولايات شمال وجنوب وشرق وغرب دارفور، وهو المفهوم الذي تشترك في الاضطلاع به العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري.

ستُدرج الاستجابة ذات الصلة بالنسبة لجميع بعثات حفظ السلام، بما في ذلك العملية المختلطة، فيما يتعلق بمعالجة المسائل التي أثرت في الفقرات 70 و 71 و 76 و 79-82، في سياق تقرير الأمين العام المتعلق بالتدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

تسلم بأن إدراج الأموال البرنامجية في ميزانيات البعثات على أساس كل حالة على حدة يرمي إلى دعم تنفيذ المهام التي صدر بها تكليف تنفيذها فعالاً، وتطلب إلى الأمين العام، توكيلاً لتوفير قدر أكبر من الشفافية، أن يعرض تكلفة هذه الأنشطة بوضوح واتساق عندما تُدرج في ميزانيات البعثات المقبلة (الفقرة 68).

تشير إلى الموقف الجماعي المتخذ بالإجماع بأن وجود حالة واحدة مثبتة بأدلة من حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين أمر غير مقبول على الإطلاق، وتطلب إلى الأمين العام أن يؤكد من أن جميع عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة تنفذ سياسة عدم التسامح مطلقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين فيما يتعلق بجميع الموظفين المدنيين والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (الفقرة 70؛ وانظر أيضاً الفقرات 71 و 76 و 79 و 80 و 81 و 82).

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

(القرار 261/74 جيم)

## القرار/الطلب

## الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/لتلبية الطلب

بالنظر إلى أن أغلب المناقصات المطروحة محلياً لا تزال تجري عبر البريد الإلكتروني ونسخة مطبوعة، فإن الإعلان عن إرساء المناقصات لم يتم في المجال العام (مثل استخدام بوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات). وعضواً عن ذلك، تخطر العملية المختلطة المحييين على طلب تقديم العروض من خلال رسائل اعتذار، ويشمل الإخطار الحاصل على العقد. وإذا نصت التغييرات المقبلة في دليل مشتريات الأمم المتحدة على مثل هذه المتطلبات، فسوف تمثل العملية المختلطة لذلك.

تطلب إلى الأمين العام أن يضع أطراً ومبادئ توجيهية واضحة لتحديد إجراء التماس العروض، سواء إعلان المناقصة أو طلب تقديم العروض، الذي يتعين استخدامه لأغراض من بينها اقتناء مختلف أنواع السلع والخدمات، بما فيها خدمات الطيران، وأن يحدّث دليل مشتريات الأمم المتحدة وفقاً لذلك (الفقرة 9).

ستتظر العملية المختلطة في إعداد رابط متاح للجمهور مثل بوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات للإعلان عن نتائج عمليات الشراء المتعلقة بالعقود الهامة.

تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير لضمان امتثال المنظمة لأفضل الممارسات في مجال المشتريات العامة في ما يتعلق بالشفافية، بما في ذلك عن طريق إتاحة معلومات إضافية في المجال العام بشأن نتائج عمليات الشراء التي أُجريت، بما في ذلك في مجال خدمات الطيران، من أجل زيادة الشفافية في عمليات الشراء التي تقوم بها المنظمة، وأن يحدِّث دليل مشتريات الأمم المتحدة وفقاً لذلك (الفقرة 10).

طلب مجلس الأمن، في قراره 2525 (2020)، إلى العملية المختلطة تنفيذ نظام تقييم الأداء الشامل. وقد عملت البعثة عن كثب مع فريق الأمانة العامة المعني بنظام تقييم الأداء الشامل من أجل إعداد النماذج ذات الصلة لهذا النظام. وأدرج تحديث عن التقدم المحرز في هذا الصدد في التقرير الخاص الذي قُدِّم إلى المجلس في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 (S/2020/1115).

تنوّه إلى العمل الجاري لوضع مؤشرات أداء قائمة على قياس الأثر كجزء من تنفيذ نظام تقييم الأداء الشامل، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يُدرج في تقريره المقبل معلومات عن الكيفية التي ستقيس بها هذه المؤشرات أداء العملية المختلطة للمهام المنوطة بها، وأثر تخصيص الموارد على ذلك الأداء، وكذلك الكيفية التي ستسهم بها تلك المؤشرات في تحديد الموارد المطلوبة لكل مهمة موكلة إليها (الفقرة 11).

تعمل العملية عن كثب مع فريق الأمانة العامة المعني بنظام تقييم الأداء الشامل من أجل إعداد نماذج تقييم الأداء وتقديم التقارير الخاصة بأداء نظام تقييم الأداء الشامل في العملية المختلطة في ضوء الإراج المتأخر لإعداد هذه الأداة وتنفيذها في العملية المختلطة. وأدرج تحديث عن التقدم المحرز فيما يخص هذه الأداة في التقرير الخاص الذي قُدِّم إلى مجلس الأمن في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 (S/2020/1115).

تطلب إلى الأمين العام أن يقدِّم في تقريره المقبل خطة للعمل بنظام تقييم الأداء الشامل الجديد وتحليله، بما في ذلك ما يتعلق بعلاقة هذا النظام بالتخطيط للبعثات وصياغة ميزانياتها، وذلك لكي يتسنى للجمعية العامة النظر في طلبات الموارد اللازمة للعمل بهذا النظام (الفقرة 12).

تضم العملية المختلطة وحدة لإدارة المخاطر مزودة بعدد كاف من الموظفين ويرأسها موظف من الرتبة ف-4. والوحدة مسؤولة أمام مدير دعم البعثة وتتواصل مع مكتب رئيس الأركان بشأن مبادرات تخفيف المخاطر. وفيما يتعلق بالضوابط الداخلية على الميزنة وتنفيذ الميزانية، قامت البعثة، بمساعدة من قسم الرقابة الداخلية في المقر بنيويورك بتحليل وتوثيق مصفوفة لتدابير المخاطر والرقابة المتعلقة بإدارة الميزانية، وذلك من أجل ضمان الاستخدام الحصيف لأموال الدول الأعضاء. وتُشكّل هذه المصفوفة جزءاً من البرنامج الأوسع المتعلق بمشروع المنظمة بشأن بيان الرقابة الداخلية.

تشدد على أهمية نظام المساءلة في الأمانة العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز إدارة المخاطر والضوابط الداخلية في إدارة ميزانيات حفظ السلام، وذلك لتيسير تنفيذ الولايات وزيادة الشفافية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك في سياق تقريره المقبل (الفقرة 13).

شملت خطة العملية المختلطة للتصدي للجائحة في الوقت المناسب، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

تلاحظ ببالغ القلق الخطر الذي يهدد الأرواح والصحة والسلامة والأمن بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وأهمية ضمان سلامة وأمن وصحة أفراد حفظ السلام، والحفاظ على استمرار إنجاز المهام الحيوية، بما فيها حماية المدنيين، والتقليل إلى أدنى حد ممكن من خطر تسبب أنشطة البعثة في نقشي هذا الفيروس، ومساعدة السلطات الوطنية

(أ) بحلول نهاية آذار/مارس 2020، سنّت العملية المختلطة خطة للطوارئ والتصدي لجائحة كوفيد-19 وخطة استمرارية تصريف الأعمال تمشياً مع توجيهات المقر؛

(ب) قامت العملية المختلطة بتفعيل فريق إدارة الأزمات بها والفريق العامل المعني بإدارة الأزمات برئاسة رئيس أركان العملية لرصد الوضع واتخاذ خطوات عملية لحماية جميع موظفي الأمم المتحدة في دارفور، وتُعد الاجتماعات يومياً؛

(ج) أصدرت العملية المختلطة عدة توجيهات وإرشادات وتحذيرات صحية من خلال نشرات دورية عن الجائحة لإبلاغ الموظفين وإطلاعهم على آخر المستجدات بشأن تدابير الصحة والسلامة والتخفيف من آثار الجائحة؛

(د) وُضعت ترتيبات بديلة ومرنة لعمل الموظفين غير الأساسيين من المنزل (إن أمكن) ولعمل آخرين خارج البعثة عن بُعد؛

(هـ) نفذت العملية المختلطة تدابير إغلاق جزئية في الفترة من 3 أيار/مايو إلى مطلع آب/أغسطس 2020؛

(و) وضعت أيضاً العملية المختلطة خطة للعودة التدريجية إلى المكتب في سياق جائحة كوفيد-19 لتقديم التوجيه إلى مديري البعثة بشأن أفضل سبل تنفيذ عودة تدريجية إلى أماكن العمل لجميع موظفي البعثة بطريقة آمنة وصحية، امتثالاً للمبادئ التوجيهية الوطنية والدولية القائمة.

ارتفعت درجة الأداء البيئي للعملية من 64 في الفترة 2018/2019 إلى 66 في الفترة 2019/2020، وما زالت تظهر تحسناً. ولا تزال مخاطر إدارة مياه الصرف الصحي والنفايات مستمرة بدرجة معتدلة. وبينما حدثت زيادة طفيفة في الطلب على الطاقة واستهلاك المياه في الفترة 2019/2020 نظراً لإيواء عدد أكبر من الموظفين المحليين في مُجمّعات العملية المختلطة أثناء تدابير الإغلاق الناجم عن جائحة كوفيد-19، تواصل البعثة تنفيذ مبادرات قوية لتحقيق وفورات في الطاقة وحفظ المياه. وعلاوة على ذلك، تواصل العملية جهودها المبذول في تنفيذ أعمال التنظيف البيئي للمواقع وغرس الأشجار وغير ذلك من المشاريع والمبادرات المجتمعية المتعلقة بالبيئة من خلال آلية مهام الاتصال في الولايات الرامية إلى ترك إرث إيجابي في المجتمعات المحلية المضيفة.

تتوه إلى التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية البيئية المتعددة السنوات للحد من الأثر البيئي لعمليات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يعزّز التدابير من أجل تنفيذ الاستراتيجية في جميع بعثات حفظ السلام، تمشياً مع الركائز الخمس للاستراتيجية وبحسب الظروف الخاصة السائدة على أرض الواقع وفي امتثال تام للقواعد والأنظمة ذات الصلة بالموضوع، ويقدم تقريراً عن ذلك في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل (الفقرة 17).

أسندت إلى العملية المختلطة ولاية بناء السلام في أربع ولايات في دارفور، وهي ولايات شمال وجنوب وشرق وغرب دارفور. ومن خلال تحليل مشترك أجرته حكومة السودان والعملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري لمناطق العائدين، جرى التعرف على النازحين والمجموعات المحلية المضيفة، وكذلك على التدخلات الرامية إلى التصدي للنزاعات القبلية على الموارد وتعزيز الحلول الدائمة. وأسهمت مشاريع بناء السلام في تعزيز التماسك الاجتماعي، وتنمية البنية التحتية أو إعادة تأهيلها، وبناء القدرات، والتوعية، وأنشطة الدعوة دعماً للأولويات الاستراتيجية للعملية المختلطة.

لدى العملية المختلطة آليات لضمان مسؤوليتها عن استخدام أموالها البرنامجية. واستُمدت آلية الإدارة والرقابة المتعلقة بأنشطتها البرنامجية من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأنشطة البرنامجية المأذون بها الصادرة في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2017، والتي تُطبّق على تخطيط المشاريع واستعراضها والموافقة عليها ورصدها وتقديم التقارير عنها على مستوى البعثة. وتؤكد البعثة أيضاً أن أنشطتها البرنامجية ترتبط ارتباطاً مباشراً بأحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وتتمشى مع أولويات العملية. وتُشكّل لجنة استعراض المشاريع والموافقة عليها آلية للمساءلة تكفل اتساق الأنشطة المقترحة مع الولاية قبل وضع الصيغة النهائية لمذكرات التفاهم. وعلاوة على ذلك، ترد مقتضيات الرقابة والإبلاغ بشكل محدّد في مذكرات التفاهم ذات الصلة الموقعة مع الشركاء المنفذين، بما في ذلك التقارير المالية والموضوعية والزيارات الموقعية من قِبَل كلا طرفي مذكرات التفاهم حيث يجري تنفيذ الأنشطة.

ستدرج الردود الواردة فيما يخص جميع بعثات حفظ السلام، بما فيها العملية المختلطة، بشأن المسائل التي أُثيرت في الفقرة 20 في سياق تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وواصلت العملية تعزيز قدرتها على معالجة المسائل المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين. ونفذت العملية المختلطة خطة عملها لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، التي تشمل أفراد العملية من جميع الفئات. وتتولى فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بالاستغلال والانتهاك الجنسيين رصد تنفيذ الخطة واستعراضها عن كثب كل ثلاثة أشهر.

ويُستهدف تدريب جميع الموظفين الوافدين حديثاً من جميع الفئات على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين وغير ذلك من أشكال سوء السلوك.

تؤكد الإسهام الهام الذي تقدّمه الأنشطة البرنامجية في تنفيذ ولايات العملية المختلطة، بما في ذلك منع النزاعات وحلها، وضرورة ربط جميع هذه الأنشطة مباشرة بولايات العملية المختلطة (الفقرة 18).

تطلب إلى الأمين العام أن يعمل على أن تكون العملية المختلطة مسؤولة وخاضعة للمساءلة عن استخدام أموالها البرنامجية، تمشياً مع التوجيهات ذات الصلة بالموضوع ومع مراعاة السياق المحدد الذي تعمل فيه العملية المختلطة، وأن يُدرج في مشروع الميزانية وتقرير الأداء المقبلين معلومات مفصّلة عن أنشطتها البرنامجية، تشمل معلومات عن الكيفية التي ساهمت بها تلك الأنشطة في تنفيذ ولايات البعثة، وعن صلتها بالولايات الموكلة إليها، وعن الكيانات المنفّذة، وعن ممارسة العملية المختلطة لوظيفة الرقابة المناسبة (الفقرة 19).

تعرب عن القلق إزاء ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين المبلّغ عنها في بعثات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ سياسته القائمة على عدم التسامح إطلاقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في ما يتعلق بجميع الأفراد المدنيين والعسكريين وأفراد الأشرطة، ويقدم تقريراً عن ذلك في سياق تقريره المقبل عن القضايا الشاملة (الفقرة 20).

وتجري العملية بانتظام تقييمات لمخاطر سوء السلوك بغرض تحديد المخاطر وتتخذ على نحو استباقي جميع التدابير العلاجية والتخفيفية الممكنة. وإضافة إلى ذلك، نظمت العملية المختلطة عدة أنشطة توعوية للمجتمعات المحلية، ولا سيما النازحون والشباب والمتطوعون المجتمعيون، من أجل توعيتهم بسياسة الأمم المتحدة المتمثلة في عدم التسامح إطلاقاً إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ومن أجل تقديم معلومات تتعلق بالآلية المجتمعية لتلقي الشكاوى التابعة للبعثة.

ووقعت العملية المختلطة أيضاً اتفاقاً إطارياً مشتركاً مع 52 من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمنظمات غير الحكومية والشركاء في المجالين الإنساني والإنمائي من أجل تضافر الجهود الرامية إلى منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين وضمان تقديم الدعم الملائم لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

اتخذت العملية المختلطة تدابير أقوى لضمان سلامة وأمن حفظة السلام التابعين لها. ويجري حالياً تنقيح تقييمات المخاطر التي تهدد موظفي الأمم المتحدة ومرافقها شهرياً؛ وتُسند مهام الحراسة للدوريات والعاملين في المجال الإنساني استناداً إلى احتمال وأثر المخاطر المحددة في كل منطقة جغرافية من مناطق العمليات؛ ويجري حالياً تحديث خطط الطوارئ للوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكّلة شهرياً وفقاً لنتائج تقييمات المخاطر المتعلقة بمنطقة عمليات كل منها؛ وقامت جميع معسكرات العملية المختلطة بتحديث الخطط الدفاعية بتزويدها بهيكل مركزي للقيادة والسيطرة، بما في ذلك التحديث الدوري للخطط من قِبَل الوحدات العسكرية والتدريب على الخطط الدفاعية حينما تسمح الحالة الأمنية بذلك. وإضافة إلى ذلك، توفر العملية المختلطة التدريب الإلزامي على نُهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية لجميع موظفي البعثة الجدد أثناء التدريب التوجيهي من أجل توعيتهم بالسلامة والأمن الشخصيين في البيئة الميدانية.

قررت العملية، مع تسليمها بالإسهام الذي قدمته المشاريع ذات الأثر السريع على مر السنين، أن توقف هذه المشاريع خلال فترة الميزانية 2018/2017 لصالح نهج برنامجي أكثر شمولاً يركز بالأساس على مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية.

تدرك التحديات الأمنية المتزايدة التي يواجهها حفظة السلام التابعون للأمم المتحدة، وتعيد تأكيد التزامها بتحسين سلامة وأمن أفراد العملية المختلطة، ولا سيما الجنود النظاميون، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز التدابير في هذا الصدد، وأن يقدّم إلى الجمعية العامة تقريراً عن الخطوات المتخذة في سياق مشروع الميزانية المقبل للعملية المختلطة (الفقرة 21).

تؤكد من جديد أحكام الجزء الثامن عشر من قرارها 276/61، وتسلم كذلك بالدور الهام الذي تؤديه المشاريع ذات الأثر السريع في دعم تنفيذ ولايات البعثات، وتشدد على ضرورة تنفيذ جميع هذه المشاريع في الوقت المناسب وبروح من المسؤولية والمساءلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يعزّز أثرها مع التصدي في الوقت نفسه للتحديات الأساسية (الفقرة 22).

على مدى دورات الميزانية التسع الأخيرة، حوّلت العملية 181 وظيفة من وظائف الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية والوظائف المؤقتة لمتطوعي الأمم المتحدة إلى وظائف وطنية في إطار جهودها لإعادة تنظيم نسب الموظفين وتحقيق وفورات في التكاليف. غير أن العملية لا تنوي تحويل أي وظيفة إلى وظيفة وطنية في أي وقت من دورة حياة البعثة نظراً لخفضها التدريجي المرتقب وإغلاقها في نهاية المطاف.

يتماشى العدد الراهن للوظائف الشاغرة في ملاك الموظفين المدنيين مع معدلات الشواغر المعتمدة المطبقة في الميزانية.

جرى شغل الوظائف الشاغرة على وجه السرعة خلال فترة الميزانية 2021/2020. وحافظت العملية المختلطة على معدلات الشواغر المعتمدة وأبقت على بعض الوظائف شاغرة ريثما يصدر قرار مجلس الأمن بشأن مستقبل العملية المختلطة.

توصي العملية بالإبقاء على وظيفتين لضابطي أمن ستطلان شاغرتين لمدة سنتين في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 ريثما يصدر قرار مجلس الأمن بشأن مستقبل العملية المختلطة.

أجرت العملية تقييماً مقارناً للخدمات التي تقدّمها الكيانات المعنية للأنشطة المتعلقة بإزالة الألغام في العملية المختلطة. وتشمل الأنشطة المتعلقة بإزالة الألغام التي تدعم ولاية العملية المختلطة تقييم مخاطر المتفجرات؛ وإزالة الذخائر المتفجرة والتخلص منها؛ والتوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة؛ ومساعدة الضحايا؛ وتقييم إدارة مخازن الأسلحة والذخائر؛ والتخلص من الذخائر؛ وبناء القدرات الوطنية. وخلص التقييم إلى أن العملية المختلطة اعتمدت فقط على مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، الشريك المنفّذ لدائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام، في تطهير ساحة المعركة والتخلص من الذخائر المتفجرة. وينفذ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، بالتعاون مع شرطة الأمم المتحدة، عملية بناء القدرات الوطنية. وفي سياق العملية المختلطة وبناء على تقييم قدراتها النظامية، كشف مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع عن ميزة نسبية فيما يخص القدرات الداخلية.

يؤدي التعاون مع الجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية دوراً هاماً في وضع استراتيجيات مشتركة في منع نشوب النزاعات وتسويتها. ولهذا الغرض، تعمل العملية المختلطة بانتظام مع الاتحاد الأفريقي من خلال إشراك الأطراف دعماً لعملية السلام في دارفور.

تطلب إلى الأمين العام أن ينظر في الخيارات المتاحة لزيادة الاعتماد على الجهات الوطنية في أداء الوظائف عند صياغة مشاريع الميزانيات، بما يتناسب مع ولايات البعثة واحتياجاتها (الفقرة 23).

تكرر الإعراب عن قلقها من ارتفاع عدد الوظائف الشاغرة في ملاك الموظفين المدنيين، وتكرر كذلك طلبها إلى الأمين العام أن يكفل شغل الوظائف الشاغرة على وجه السرعة (الفقرة 24).

تطلب إلى الأمين العام أن يكفل شغل الوظائف الشاغرة على وجه السرعة، وتقرر عدم إلغاء الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة 24 شهراً أو أكثر خلال فترة الميزانية الحالية (الفقرة 25).

تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يستعرض الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة 24 شهراً أو أكثر وأن يقترح في مشروع ميزانيته المقبل إما الاحتفاظ بها، مع تبرير واضح للحاجة إليها، أو إلغاؤها (الفقرة 26).

تطلب كذلك إلى الأمين العام إجراء تقييم مقارن للخدمات التي يقدمها كل كيان من الكيانات المعنية للأنشطة المتعلقة بإزالة الألغام وتقديم النتائج في سياق تقريره المقبل (الفقرة 27).

تسلّم بالدور الهام الذي تؤديه الجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية في عمليات حفظ السلام، وتشجع في هذا الصدد الأمين العام على تعميق أواصر شراكة الأمم المتحدة وتعاونها وتنسيقها مع الجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية، وفقاً للولايات الصادرة في هذا الشأن،

وتقديم معلومات عن تعميق هذا التعاون في سياق تقاريره القادمة (الفقرة 28).

## باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

ملاحظات وتوصيات بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام

(A/70/742)

وتشاطر اللجنة الاستشارية مجلس مراجعي الحسابات قلقه بشأن استمرار مستوى وتواتر عمليات إعادة توزيع المخصصات بين مجموعات وفئات الإنفاق في جميع عمليات حفظ السلام (الفقرة 31). أدنى حد ممكن.

وتلاحظ اللجنة مع الأسف أن الميزانيات المقترحة للبعثات للفترة 2016/2017 لم تمتثل دائماً لشرط مراجعة استمرار الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، واقتراح استبقائها أو إلغاؤها (الفقرة 46)

وتذكر اللجنة الاستشارية بطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 307/69، بأن يحد من الأثر البيئي الإجمالي لكل بعثة من بعثات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، تعيد اللجنة تأكيد أهمية مواصلة منح الأولوية للتدابير التي تبين أنها الأكثر فعالية، وتكثيف تلك التدابير، بما في ذلك ما يتعلق منها بالتصرف في مواد وأصول البعثات وإزالتها وإعادة تدويرها (انظر A/68/782، الفقرة 120). وتنتطلع اللجنة إلى إتمام تحديث سياسات الإدارة البيئية وإدارة النفايات، وتأمل في أن تُدرج الآثار المحددة المتعلقة بأثر هذه السياسات في البعثات الميدانية في تقرير الاستعراض العام المقبل، مصحوبة بمعلومات مُحدثة عن تنفيذ مشروع مرفق المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ والجهود المستمرة المبذولة لإدخال تكنولوجيات الطاقة المتجددة البديلة في عمليات حفظ السلام (الفقرة 94).

تواصل العملية تنفيذ تدابير للحد من أثرها البيئي الإجمالي عن طريق التخلص من 266 510 كلغم من النفايات الإلكترونية، ونحو 8 048 كلغم من معدات الوقاية من المقذوفات وغيرها من المواد الخطرة بواسطة جهات متعاقدة متخصصة في إزالة النفايات؛ والتخلص من النفايات والمركبات الطبية ومرشحات المولدات، والتخلص من الأفرشة المستعملة عن طريق معدات الترميد (المرمّادات)؛ والاضطلاع بالتنظيف البيئي لمواقع مختلفة. وقد أعفيت العملية بشكل استثنائي من وضع خطتها الخاصة لإدارة النفايات نظراً لخفضها التدريجي المرتقب ونصفيتها في نهاية المطاف. وفي الفترة بين آذار/مارس 2018 وأذار/مارس 2020، بسّرت العملية أربع زيارات داخل البعثة من قِبَل أفرقة المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ تركز على استراتيجيات ومنهجيات التخلص الآمن من المواد والمواد الكيميائية الخطرة، ومرافق التخلص من النفايات غير الخطرة، وكذلك معالجة حقول الرماية والمواقع الملوثة بالنفط والزيوت ومواد التشحيم. ودأبت العملية أيضاً على التواصل مع أفرقة المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ عن بُعد بشأن مسائل بيئية مختلفة تتعلق بتنفيذ العملية للاستراتيجية البيئية لإدارة الدعم العمليتي وامتثالها لسياسات إدارة الدعم الميداني في مجال إدارة النفايات.

تواصل العملية المختلطة الاضطلاع بمبادرات لتحقيق وفورات في التكاليف، بما في ذلك إجراء استعراض مستمر لبرنامج رحلاتها الجوية في القطاعات من أجل تعزيز الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة في العمليات الجوية ضمن منطقة البعثة. وتتولى العملية المختلطة باستمرار الاستخدام الأمثل لأسطولها الجوي وإعادة تشكيله بما يتماشى مع الخفض التدريجي للقطاعات ومواقع الأفرقة المختلفة وإغلاقها، مما نجم عنه تخفيض الأسطول بمقدار طائرتين عموديتين في الفترة 2016/2015 (تخفيض التكاليف بمبلغ 5,8 ملايين دولار)، وطائرتين عموديتين في الفترة 2017/2016 (تخفيض التكاليف بمبلغ 5,3 ملايين دولار)، وثلاث طائرات في الفترة 2018/2017 (تخفيض التكاليف بمبلغ 9,6 ملايين دولار). وحققت العملية كذلك مكاسب في الكفاءة بلغ مجموع قيمتها 10,5 ملايين دولار في تكاليف استئجار الطائرات بفضل الاستخدام الأمثل لتشكيلة الأسطول الجوي عن طريق تقليص أسطولها الجوي بمقدار طائرة واحدة ثابتة الجناحين وأربع طائرات عمودية مدنية خلال الفترة 2019/2018. وقد اتخذت العملية تلك التدابير من أجل المساهمة في مبادرة الأمين العام المتعلقة بخفض التكاليف، والامتثال لها، وذلك بهدف تعزيز كفاءة العمليات الجوية وفعاليتها من حيث التكلفة في عمليات حفظ السلام. وأجرت العملية المختلطة استعراضاً آخر لاستخدام الطائرات خلال الفترة 2020/2019 وأوصت بتخفيض آخر لأسطولها، وهو ما أسفر عن وفورات قدرها 6,6 ملايين دولار في تكاليف استئجار الطائرات وإمدادها بالوقود. وتحققت الوفورات عن طريق إلغاء طلب توريد الطائرات العمودية العسكرية المتعددة الأغراض الموقع مع حكومة الصين.

اتخذت العملية المختلطة الخطوات اللازمة، بما يتماشى مع التوصيات التشريعية، ووفقاً لتوجيهات المقر (قسم النقل الجوي) الذي طلب إجراء تحليل للاتجاهات في استخدام أصولها الجوية على مدى أربع سنوات. وقد أصدرت العملية توجيهات لإجراء ذلك التحليل لكل صياغة من صياغات الميزانية لضمان الاستخدام الأمثل للأسطول، من خلال زيادة عدد الرحلات الجوية، وخفض حجم الأسطول، والاستعانة بأطقم جوية إضافية، واستخدام العقود الاحتياطية.

وتوضع مقترحات الميزانية للاحتياجات المتصلة بالعمليات الجوية بعد تحليل مفصل لاتجاهات استخدام الأصول مع مراعاة النفقات المتوقعة مقابل النفقات الفعلية، ومعدل الاستخدام المتوقع في الساعة مقابل

وفي ضوء ضخامة الموارد المخصصة للعمليات الجوية في جميع عمليات حفظ السلام ونتائج مراجعة الحسابات المذكورة أعلاه، إلى جانب الملاحظات والتوصيات الإضافية الواردة في الفقرات 119 إلى 138 أدناه، تكرر اللجنة الاستشارية رأيها بأن هناك فرصة هامة لتحسين كفاءة وفعالية العمليات الجوية عموماً، بما في ذلك إمكانية تحقيق وفورات كبيرة في التكاليف في الميزانيات المقبلة (الفقرة 116).

وتؤكد اللجنة الاستشارية أنه ينبغي إنجاز تحليل اتجاهات استخدام الأصول الجوية دون مزيد من التأخير، وإدراج النتائج والآثار في تقرير الاستعراض العام المقبل. وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة أنه يلزم اتباع منهجية متنسقة لقياس استخدام الأصول الجوية بحيث يمكن إجراء مقارنات مفيدة على مر الزمن والنظر في إجراء استعراض لتشكيل الأسطول عموماً على أساس بيانات واضحة ويمكن التحقق منها (الفقرة 122).

الاستخدام الفعلي في الساعة، وقدرة استيعاب الركاب المتوقعة مقابل مستوى الإشغال الفعلي، وسعة الشحن المتوقعة مقابل الحمولة الفعلية.

ووضع إطار للأداء في مجال الطيران في جميع بعثات حفظ السلام من أجل قياس استخدام العتاد الجوي، أي النسبة المئوية لساعات الطيران المعتمدة المستخدمة (باستثناء البحث والإنقاذ، والإجلاء الطبي أو إجلاء المصابين)، مقابل هدف يفوق أو يساوي 90 في المائة. والغرض من هذا المؤشر هو بيان ما إذا كانت البعثات تتنبأ على النحو المناسب بساعات طيرانها النموذجية، وما إذا كانت قادرة على استخدامها على نحو ملائم. ونظراً لأنه لا يمكن التنبؤ مسبقاً بشكل موثوق بعدد حالات الإجلاء الطبي وحالات إجلاء المصابين ورحلات البحث والإنقاذ، فإنها لا تحتسب.

وخلال سنة الأداء 2020/2019، استخدمت العملية المختلطة 76 في المائة من ساعات طيرانها المدرجة في الميزانية للطائرات التجارية و 33 في المائة للطائرات العمودية العسكرية. وتأثر الاستخدام بسبب تعليق عمليات الطيران العادية إلى جميع القطاعات وفقاً لما فرضته حكومة السودان في أعقاب نقشي جائحة كوفيد-19. وإضافة إلى ذلك، كُفِّ العتاد الجوي العسكري بمهام دعم العمليات اللوجستية إذ لم تخطط قوة حفظ السلام للقيام بأية مهام عسكرية.

لم تنتشر العملية المختلطة حتى الآن أي منظومة جوية غير مأهولة. ولم تُدرج البعثة الاحتياجات من المنظومات الجوية غير المأهولة في الموارد المرصودة للفترة 2020/2019 أو في ميزانيتها المقترحة للفترة 2021/2020.

تواصل البعثة كفالة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة عن طريق تحديد المشاريع ذات الأولوية دعماً للولاية ومن خلال اقتراح التقديرات حسب الاحتياجات من الموارد، استناداً إلى الدراية بالسوق المحلية والتجارب المماثلة مع المشاريع الأخرى. ولا تضطلع العملية بمشاريع متعددة السنوات أو مشاريع تبلغ قيمتها مليون دولار أو أكثر خلال الفترة 2021/2020، ولا تخطط للاضطلاع بذلك.

وتكرر اللجنة الاستشارية تأكيد ضرورة توخي مزيد من الاتساق والشفافية في عمليات الميزنة الخاصة بالمنظومات الجوية غير المأهولة (الفقرة 138).

وتشدد اللجنة على ضرورة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة وتعزيز رصد المشاريع والرقابة عليها، بما في ذلك من قِبَل المكاتب المناسبة داخل إدارة الدعم الميداني في المقر وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وبخاصة فيما يتعلق بالمشاريع التي تمتد على أكثر من دورة واحدة من دورات الميزانية. وينبغي أن تُدرج تفاصيل عن المشاريع المتعددة السنوات في الميزانيات المقترحة المحددة، تشمل الحالة العامة للتنفيذ حين إعداد الطلبات المتعلقة بكل ميزانية، وينبغي أيضاً أن يكون بالإمكان التعرف بيسر على المشاريع التي تبلغ قيمتها مليون دولار أو أكثر في الطلبات المتعلقة بالميزانية (الفقرة 157).

لا تعترز العملية المختلطة اقتناء مركبات ركاب خفيفة، بما في ذلك سيارات الركاب الصغيرة والمركبات المتعددة الأغراض والبديلة، خلال الفترة 2021/2020. واستجابةً لمطلب الحد من الأثر البيئي للعملية المختلطة، اضطلعت البعثة بنقل المركبات الفائضة، بما فيها مركبات الركاب الخفيفة، إلى بعثات حفظ السلام الأخرى، بما فيها قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وكذلك إلى كيانات الأمم المتحدة التي تموّل من الميزانية العادية وأعضاء أفرقة الأمم المتحدة القطرية. واستشرافاً للمستقبل، تعترز البعثة نقل بعض مركبات الركاب الخفيفة الفائضة إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان خلال الفترة 2021/2020.

لدى العملية المختلطة قدرة محدودة على الطيران الليلي للإجلاء الطبي/إجلاء المصابين في جميع مهابط الطائرات العمودية؛ ويمكن دعم الإجلاء الطبي/إجلاء المصابين في ظل الأحوال الجوية التي تتيح الرؤية. وترى البعثة أن الحصول على تصاريح للرحلات الجوية من السلطات خلال ساعات الليل يتسم بالعسر، وإن كان الوضع قد تحسّن إلى حد كبير خلال الفترة 2020/2019.

وتتطلع اللجنة لاستعراض نتائج التحليل الجاري حالياً لإمكانية الاستعاضة عن جزء من أسطول مركبات الركاب الخفيفة بسيارات ركاب صغيرة ومركبات متعددة الأغراض وبديلة (الفقرة 160).

وتؤيد اللجنة الاستشارية الجهود الجارية لتحسين المعايير والقدرات الطبية في الميدان وهي واثقة، فضلاً عن ذلك، من أن هذه الجهود ستساعد على معالجة أوجه القصور التي حددها مجلس مراجعي الحسابات. وتعترز اللجنة إبقاء هذه المسألة قيد الاستعراض عند نظرها في تقارير الاستعراض المقبلة وفي الميزانيات المقترحة لمختلف البعثات (الفقرة 167).

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

(A/73/755/Add.10)

تستند الميزانية المقترحة للعملية للفترة 2021/2020 إلى آخر معدلات الشغور المتاحة في 30 أيلول/سبتمبر 2020.

تكرر العملية المختلطة التأكيد على أنها قد نفذت قدر الإمكان توجيهات الشراء المسبق. ويطلب من جميع الموظفين الذين يسافرون في مهام رسمية تقديم طلبات السفر الرسمي قبل 21 يوماً على الأقل من تاريخ المغادرة المتوقع. والهدف من ذلك هو ضمان الامتثال للتوجيه الخاص

وتكرر اللجنة الاستشارية رأيها في هذا الصدد بأن معدلات الشغور المدرجة في الميزانية ينبغي أن تستند قدر الإمكان إلى معدلات الشغور الفعلية. وفي الحالات التي تكون فيها المعدلات المقترح إدراجها في الميزانية مختلفة عن المعدلات الفعلية في وقت إعداد الميزانية، ينبغي أن يُقدّم في وثائق الميزانية ذات الصلة تبرير واضح للمعدلات المستخدمة (الفقرة 17).

تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة أعربت عن قلقها في عدد من المناسبات إزاء انخفاض معدل الامتثال للتوجيه الخاص بسياسة الشراء المسبق للتذكّر وتكرّر تأكيد ضرورة بذل جهود أقوى في هذا الصدد (انظر أيضاً A/73/779، الفقرة 16). وعلاوة على

## القرار/الطلب

## الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/لتلبية الطلب

ذلك، ترى اللجنة أنه بالنظر إلى نمط الإنفاق الحالي والتقليص الحالي لحجم العملية المختلطة، فإن مستوى الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية قد لا يكون مبرراً تماماً (الفقرة 19).

تتعلق سياسة الشراء المسبق. وتلاحظ العملية المختلطة أن السفر يكون غير مخطط له في بعض الحالات، ويكون مطلوباً القيام به على وجه السرعة، وهي حالة لا بد من تبرير أسباب الانحراف فيها عن التوجيه المتعلق بسياسة الشراء المسبق. وستواصل العملية المختلطة السعي إلى كفالة الامتثال في جميع حالات السفر في المستقبل للتوجيه المتعلق بسياسة الشراء المسبق.

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

(A/74/592)

## القرار/الطلب

## الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/لتلبية الطلب

وتشدد اللجنة الاستشارية على أهمية الامتثال لسياسة وإجراءات الأمم المتحدة البيئية والمتعلقة بإدارة النفايات على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في الفقرة 31 من قرارها 286/70. وإضافة إلى ذلك، ترى اللجنة أنه ينبغي للعملية أن تطبق الدروس المستفادة من عمليات حفظ السلام المنتهية فيما يتعلق بأنشطة السلامة البيئية، وتأمل في أن تُقدّم معلومات مستكملة إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير (الفقرة 22).

امتثالاً لسياسات وإجراءات الأمم المتحدة البيئية المتعلقة بإدارة النفايات، قامت العملية ببناء ساحة لإدارة النفايات بصورة مركزية في قاعدة اللوجستيات في الفاشر، وشرعت في عملية تحسين مقلب النفايات الخاضع للرقابة والتابع لها بطرق معتمدة في مقر البعثة في زلنجي؛ وقامت بتركيب وتشغيل قطعتين من معدات الترميد الكبيرة للأغراض العامة للتخلص من النفايات الخطرة وغير الخطرة؛ وتركيب 15 كساراً لمصاييح الإضاءة مزودة بمرشحات لحبس بخار الزئبق من أجل التخلص الآمن من الأنابيب والمصاييح الفلورية؛ وطلب خدمات المتعاقدين المتخصصين في مجال النفايات لإزالة المواد الخطرة وغير الخطرة وتدميرها وإعادة تدويرها والتخلص منها.

وأنشأت العملية آلية للتواصل مع قسم البيئة في إدارة الدعم العملي، ووحدة الدعم البيئي التقني في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، وفريق المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ، مع التركيز على المسائل المتصلة بالبيئة فيما يتعلق بالخفض التدريجي للعملية وتصفيتها بما يشمل المناقشات المتعلقة بخطة التنظيف البيئي لإغلاق المواقع، واستعراض توصيات خطط التدابير التصحيحية الخاصة بكل موقع الواردة في تقارير التقييم البيئي قبل الإغلاق؛ وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة من العمليات المغلقة الأخرى بشأن إدارة النفايات ومبادرات إدارة المخاطر البيئية

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

(A/74/746)

تؤكد العملية المختلطة أنها، بالإضافة إلى أفضل الممارسات والدروس المستفادة من الدراسات التي شاركت فيها، فقد استفادت أيضا من تقليص حجم العمليات الميدانية وإغلاقها في وقت سابق في كل من كوت ديفوار وليبيريا لأغراض تقليص حجمها والتخطيط لذلك.

تؤكد العملية المختلطة أن الاستعانة بالخبراء الاستشاريين الخارجيين تظل في أدنى مستوى لها ويلجأ إليها عندما لا تكون الخبرة الفنية متاحة داخليا. وفي حالة الخبراء الاستشاريين الذين تم التعاقد معهم خلال الفترة 2020/2021، يقدم الخبير الاستشاري الدولي خبرة محددة لتطوير أدوات الرصد لمهام الاتصال في الولايات، بينما يقدم الخبراء الاستشاريون الوطنيون خبرة قيمة فيما يتعلق بتحليل الأنشطة والتطورات السياسية المحلية من أجل مساعدة العملية المختلطة على فهم المسائل الناشئة التي تحدث في الميدان بهدف تحسين قدرات الإنذار المبكر والاستجابة السريعة ودعم التنسيق بين العملية المختلطة وحكومة السودان من خلال اللجنة 5 + 8 (5 ممثلين عن الأمم المتحدة و 8 ممثلين حكوميين) بشأن تنفيذ نقاط العمل المتفق عليها لبرنامج بناء السلام في دارفور. وبالإضافة إلى ذلك، يلزم أيضا توفير القدرات التقنية للخبراء في المجال الجنساني لدعم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في إدماج المنظورات الجنسانية في هياكل الحكم، والبرامج والأنشطة، ووضع آلية للإبلاغ بين الإدارات المعنية بالمرأة والأسرة داخل الوزارة ووحدة مكافحة العنف الجنساني، وإقامة شراكات في دارفور مع الآليات النسائية في دارفور.

ستواصل العملية المختلطة الاضطلاع بولايتها من خلال الرصد والتحقيق والإبلاغ والدعوة والتعميم وبناء القدرات لمنع أي ثغرات في حماية حقوق الإنسان قد تنشأ في غياب آليات مستدامة وقوية للحماية والرصد فيما يتعلق بالخفض التدريجي المرتقب للعملية المختلطة وإغلاقها في نهاية المطاف. ونظرا لأثر جائحة كوفيد-19 التي عطلت تنفيذ معظم الأنشطة البرنامجية، أعادت العملية المختلطة ترتيب أولويات الأنشطة التي يمكن إنجازها واقعا قبل خروجها والأنشطة التي ستُنقل إلى فريق الأمم المتحدة القطري وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان.

وتلاحظ اللجنة الاستشارية الجهد الذي بذلته العملية المختلطة لتوثيق الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتشجع العملية على أن تأخذ في الاعتبار الدروس المستفادة من العمليات الميدانية الأخرى فيما يتعلق بتقليص حجم البعثة وإغلاقها. وتأمل اللجنة أن تدرج المعلومات المفصلة عن الدروس المستفادة من تنفيذ ولاية العملية المختلطة والتخفيض التدريجي للعملية في التقرير المقبل للأمين العام عن العملية (الفقرة 24).

وترى اللجنة الاستشارية أن تحديد الدروس المستفادة وأفضل الممارسات المستمدة من إغلاق العمليات الميدانية والاستفادة منها يشكلان نشاطا أساسيا من أنشطة الأمم المتحدة. وتشير اللجنة إلى أن الجمعية العامة أكدت من جديد على أن الاستعانة بالخبراء الاستشاريين في هذه الأنشطة ينبغي أن تظل في أدنى مستوى على الإطلاق وألا يُستعان بخدماتهم إلا عند الحاجة، وأكدت على ضرورة استخدام القدرات الداخلية للمنظمة لأداء الأنشطة الأساسية أو للقيام بالمهام المتكررة على المدى الطويل (قرار الجمعية العامة 247/70، الفقرة 45، و 263/71، الفقرة 34) (الفقرة 25).

وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد أنه من الضروري توفير مزيد من التوضيح فيما يتعلق بتحديد ورصد مختلف الأنشطة البرنامجية المنفذة في دارفور إلى جانب توخي المزيد من الواقعية في تقدير الاحتياجات من الموارد المتصلة بها. وتأمل اللجنة في أن تقدم معلومات مستكملة إلى الجمعية العامة أثناء نظرها في هذا التقرير وأن تدرج أحدث التفاصيل في التقرير المقبل للأمين العام عن العملية المختلطة (انظر A/74/592، الفقرة 21) (الفقرة 39).

كان بناء قدرات الموظفين الوطنيين محور استراتيجية العملية المختلطة لضمان قدرة موظفيها الوطنيين على مواجهة التحديات الجديدة بعد انتهاء خدمتهم إما بسبب تقليص حجم العملية المختلطة أو خروجها. ويهدف برنامج بناء القدرات إلى توفير الموظفين الوطنيين وإعدادهم لتولي وظائف خارج العملية المختلطة أو الدخول في مشاريع تجارية خاصة. ولضمان تحقيق هذه النتيجة الاستراتيجية، اتخذت العملية المختلطة التدابير التالية:

(أ) نُظِّمَت ثلاثة معارض لتطوير المشاريع البالغة الصغر في الفترة من 1 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى آذار/مارس 2020. ونجحت العملية المختلطة في تنظيم هذه المعارض في 10 و 11 كانون الأول/ديسمبر 2019 في الفاشر، وفي 16 و 17 شباط/فبراير في زالنجي، وفي 25 و 26 شباط/فبراير في الخرطوم. وأطلع المشاركون على فرص استثمارية مختلفة من خلال مناقشة متعمقة بينهم وبين مسؤولي القطاع المصرفي السوداني، والمشاريع التجارية الزراعية، وقطاعات الاستيراد/التصدير والزراعة العامة، بما في ذلك المجترات الصغيرة والكبيرة، وقطاع إنتاج الجلود الحيوانية. وقد طور البرنامج وعزز قدرات الموظفين الوطنيين، وقام في نفس الوقت بتزويدهم بمختلف المهارات والكفاءات في مجالات ريادة الأعمال. كما عزز البرنامج استراتيجياتهم للتكيف من أجل إدارة ديناميات الأثر النفسي عليهم من جراء تقليص حجم العملية وخروجها في نهاية المطاف، وذلك بهدف تحقيق انتقال مهني ناجح. ولذلك كان هذا المعرض وسيلة لتعريف الموظفين الوطنيين بسبل العيش البديلة بوصفها أحد الخيارات بالنسبة لآفاق التطوير الوظيفي في المستقبل. كما أنه شمل التعريف ببيئة الاستثمار في السودان والخيارات المحتملة لتمويل الأعمال التجارية؛

(ب) عُقدت أيضاً حلقتا عمل مدة كل منهما 5 أيام بشأن "المسارات الوظيفية وتمكينك في المرحلة الانتقالية" في منتصف آذار/مارس 2020 في الخرطوم وزالنجي والفاشر، وكان الهدف منهما أيضاً زيادة إدارة ديناميات الأثر النفسي المتوخاة في ظل تقليص حجم العملية المختلطة وإغلاقها في نهاية المطاف؛

(ج) جرى تقديم برامج أخرى للتطوير الوظيفي والمهارات الشخصية للموظفين الوطنيين، زوّدتهم بالمعارف والمهارات والكفاءات التي يمكنهم استخدامها في مسارات تطوّرهم الوظيفي وتمكنهم من الانتقال إلى القطاع الخاص. وتشمل هذه البرامج ما يلي:

وتكرر اللجنة الاستشارية تشديدها على الحاجة إلى أنشطة بناء القدرات لدعم الموظفين الوطنيين خلال عملية تقليص البعثة، وتطلب تقديم معلومات مفصلة عن ذلك في الميزانية المقترحة المقبلة (انظر أيضاً A/74/592، الفقرة 14 و A/73/755/Add.10، الفقرة 26) (الفقرة 40).

'1' التدريب والتوجيه بشأن إنشاء لمحات التاريخ الشخصي وإجراءات التقدم للوظائف عن طريق نظام إنسبيرا، ومهارات إجراء المقابلات للموظفين على أساس الكفاءة، وتنمية ريادة الأعمال، والمهارات الأساسية في مجال الحاسوب، وبرنامج الرخصة الدولية لتشغيل الحاسوب، ودورات دراسية بشأن الإدارة؛

'2' التدريب على برامج تحديد المشاريع، ووضع مقترحات المشاريع، ودراسات جدوى المشاريع، وإدارة المشاريع؛

(د) تقديم الدعم لمساعدة الموظفين الوطنيين على الحصول على المعلومات المتعلقة بالتطور الوظيفي، بما في ذلك إقامة الشبكات، التي ستساعدهم على الانتقال إلى مسارات وظيفية جديدة؛

(هـ) خلال جائحة كوفيد-19، عُقدت دورات تعريفية افتراضية لفرادى ضباط الشرطة، والموظفين المدنيين الدوليين والوطنيين، وضباط الاتصال العسكريين وضباط الأركان من خلال تطبيق Microsoft Teams. وعُقد تدريب على التقدم للوظائف عن طريق نظام إنسبيرا وتجهيز لمحات التاريخ الشخصي للموظفين المدنيين الوطنيين. كما عُقدت دورات للتوعية بكوفيد-19 من خلال تطبيق Microsoft Teams.

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

(A/74/833)

واللجنة الاستشارية على ثقة من أن الأمين العام سيواصل استعراض وتحديث دليل القيادة العليا بشأن إغلاق الكيانات الميدانية، بما في ذلك أفضل الممارسات والدروس المستفادة أثناء إغلاق العملية المختلطة بشأن التخلص من النفايات أثناء تصفية البعثة، وكذلك بشأن الانتقال إلى وجود لأغراض غير حفظ السلام والتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري من أجل تخطيط الأنشطة البرنامجية وتمويلها وتنفيذها (الفقرة 23).

استعرضت العملية المختلطة وثائق إغلاق البعثات الأخرى والتوجيهات التي قدمها مقر الأمم المتحدة وجهات أخرى فيما يخص الأعمال التحضيرية لعملية الإغلاق، وستتم بتنفيذ أي تحديثات وباستخلاص الدروس المستفادة من إغلاقها في نهاية المطاف. وتواصل العملية المختلطة التعاون مع العمليات الميدانية الأخرى للأمم المتحدة (بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان) ومع أعضاء فريق الأمم المتحدة القطري لضمان إمكانية استخدام تلك الكيانات لأصول العملية إذا لزم الأمر.

## جيم - مجلس مراجعي الحسابات

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

(A/74/5 (Vol. II))

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/لتلبية الطلب

تشير العملية المختلطة دائما إلى أحدث نسخة من دليل موظف الاتصال الأمني لإسناد الأدوار المؤسسية في نظام أوموجا.

وقد وضعت آليات داخلية على النحو التالي:

(أ) إجراء استعراض دوري لتحديد أدوار موظفي العملية المختلطة في نظام أوموجا من أجل الوقوف على مدى الامتثال لأحكام المبادئ التوجيهية لإسناد الأدوار في نظام أوموجا؛

(ب) إنهاء إسناد أدوار المستخدمين في نظام أوموجا للمستخدمين الذين تنتهي خدمتهم أو يُعاد انتدابهم إلى بعثات/كيانات الأمم المتحدة الأخرى. ويشكل هذا جزءا من عملية تسجيل المغادرة؛

(ج) إجراءات التحقق من الفصل بين الواجبات: يقوم موظفو الاتصال الأمني دورياً بإعداد تقرير للوقوف على أي مسائل تتعلق بانتهاك الفصل بين الواجبات واتخاذ التدابير التصحيحية المناسبة، عند الاقتضاء؛

(د) مواعاة الأدوار المؤسسية في نظام أوموجا: وفقا للتعليمات الواردة من مدير دعم البعثة، يقوم رؤساء الأقسام بإخطار قسم التكنولوجيا الميدانية بالتغييرات في المهام التي يؤديها موظفهم، كما يقوم موظفو الاتصال الأمني باتخاذ الخطوات المناسبة لمواعاة أدوار الموظفين في نظام أوموجا مع المهام الجديدة المسندة إليهم؛

(هـ) التحقق من التقيد بتفويض السلطة: يقوم موظفو الاتصال الأمني بالعملية المختلطة دورياً بإعداد تقرير عن جميع الأدوار ذات الصلة بتفويض السلطة، ويتأكدون من صحة كل تفويض للسلطة، ويتخذون الإجراءات التصحيحية المناسبة، عند الاقتضاء.

لم تحصل المنظمة بعد على الموارد اللازمة لرقمنة الملفات المادية.

ويوصي المجلس بأن يجري المقر والبعثات استعراضا شاملا للأدوار المسندة في نظام أوموجا لكفالة أن تكون تلك الأدوار متوافقة مع أحدث الأحكام الواردة في دليل أدوار نظام أوموجا/دليل عمل موظفي الاتصال الأمني، وقائمة الموظفين العاملين، والسلطات المفوضة (الفقرة 216).

ويوصي المجلس بأن تضع الإدارة مع بعثات حفظ السلام ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي استراتيجية مشتركة للاحتفاظ بملفات الموظفين الدوليين والموظفين الوطنيين، مع كفالة تقديم تعليمات وتوجيهات واضحة، وإتاحة الوثائق ذات الصلة والتحقق منها والتأكد من اكتمالها وكفالة أن جميع أصحاب المصلحة يمكنهم الوصول إليها بشكل مثالي، أي من خلال نظام إلكتروني لإدارة السجلات (الفقرة 261).

## دال - مكتب خدمات الرقابة الداخلية

عمليات السلام

(A/74/305 (Part II))

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/لتلبية الطلب

لدى العملية المختلطة استراتيجية جنسانية لإجراء بعثة متابعة لكفالة استدامة مبادرات تعميم مراعاة المنظور الجنساني في دارفور بعد إغلاق البعثة. وتجري مناقشات مع فريق الأمم المتحدة القطري بشأن زيادة نطاق الأنشطة المنقولة بالفعل التي تعزز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

منذ كانون الأول/ديسمبر 2017، تتخذ العملية المختلطة خطة قوية لرصد المياه الجوفية باستخدام أدوات آلية ويدوية في آن واحد في مقرات قطاعاتها. وبالإضافة إلى ذلك، تواصل العملية صيانة البنية التحتية المركزية لمعالجة مياه الصرف الصحي، والاستعاضة عن وحدات الاغتسال المعيبة بوحدات اغتسال موفرة للمياه والطاقة، وتنفيذ الجداول الزمنية للكشف عن تسرب المياه وإمدادات المياه في المخيمات، وإعادة استخدام مياه الصرف المعالجة لري الأشجار وكبح الغبار.

وأصدرت العملية المختلطة استراتيجيتها المتعلقة بالإغلاق البيئي لمواقعها وشهادة الالتزام البيئي، وهي الاستراتيجية التي صُممت وفق مرحلتين الخفض التدريجي للعملية وتصنيفاتها بحيث تحدد أولويات الأنشطة بشكل فعال.

وكانت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بحاجة إلى وضع استراتيجية وخطة عمل جنسائيتين بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري لكفالة استدامة مبادرات تعميم مراعاة المنظور الجنساني في دارفور بعد إغلاق البعثة (الفقرة 21).

ومع ذلك، كان يتعين على البعثات الإشراف بشكل أفضل على تنفيذ خطط عملها البيئية على نطاق البعثة، بسبل منها مواصلة وضع البرامج لحفظ الموارد المائية وإدارتها وتحسين الهياكل الأساسية لمياه الصرف وتحسين إدارتها. ولم تكيف العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور استراتيجيتها البيئية وفقا لمرحلة الخفض التدريجي من أجل تحديد أولويات الأنشطة بفعالية (الفقرة 28).

## المرفق الأول

## التعاريف

## ألف - المصطلحات المتصلة بالتغييرات المقترحة في الموارد البشرية

استُخدمت المصطلحات التالية فيما يتعلق بالتغييرات المقترحة في الموارد البشرية (انظر الفرع الأول من هذا التقرير):


- **إنشاء وظيفة:** يقترح إنشاء وظيفة جديدة عندما تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية، ويتعدى نقل موارد من مكاتب أخرى أو إيجاد سبل أخرى لاستيعاب أنشطة محددة في حدود الموارد المتاحة
- **إعادة نذب وظيفة:** يقترح أن يُسند إلى وظيفة معتمدة قُصد بها أداء مهمة معينة القيام بتنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صدر بها تكليف ولا علاقة لها بالمهمة الأصلية. وقد تنطوي إعادة نذب الوظيفة على تغيير المكان أو المكتب الذي تؤدي فيه، على أن ذلك لا يُغير فئة الوظيفة أو رتبته
- **نقل وظيفة:** وظيفة معتمدة يُقترح نقلها لأداء مهام مماثلة أو ذات صلة في مكتب آخر
- **إعادة تصنيف وظيفة:** يقترح إعادة تصنيف وظيفة معتمدة (رفع رتبته أو خفضها) عندما تتغير الواجبات والمسؤوليات المنوطة بهذه الوظيفة تغييراً جوهرياً
- **إلغاء وظيفة:** يُقترح إلغاء وظيفة معتمدة إذا لم تعد هناك حاجة إليها لتنفيذ الأنشطة التي اعتمدت من أجلها أو لتنفيذ أنشطة أخرى مقرر ذات أولوية داخل البعثة
- **تحويل وظيفة:** ترد فيما يلي ثلاثة خيارات محتملة لتحويل الوظائف:
  - تحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة: يقترح تحويل وظائف مؤقتة معتمدة تُمول من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة إذا كانت المهام التي تؤدي ذات طابع مستمر
  - تحويل عقود فرادى المتعاقدين أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء خدمات إلى وظائف لموظفين وطنيين: مع مراعاة الطابع المستمر لبعض المهام، وتماشياً مع الفقرة 11 من الجزء الثامن من قرار الجمعية العامة 296/59، يقترح تحويل مهام فرادى المتعاقدين أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء خدمات إلى وظائف لموظفين وطنيين
  - تحويل وظائف موظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين: يُقترح تحويل وظائف معتمدة لموظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين.

## باء - المصطلحات المتصلة بتحليل الفروق

- يبين الفرع الثالث من هذا التقرير أكبر عامل يسهم بمفرده في حدوث كل فرق من الفروق في الموارد وفقاً لخيارات قياسية محددة تدرج في الفئات القياسية الأربع التالية:
- **الولاية:** الفروق الناجمة عن تغيرات في حجم الولاية أو نطاقها، أو عن تغيرات في الإنجازات المتوقعة بموجب الولاية
  - **العوامل الخارجية:** الفروق التي تسببها أطراف أو ظروف خارجة عن نطاق سيطرة الأمم المتحدة
  - **ضوابط التكاليف:** الفروق المترتبة على أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وسياساتها
  - **الإدارة:** الفروق التي تتسبب فيها إجراءات تتخذها الإدارة لتحقيق النتائج المقررة بقدر أكبر من الفعالية (مثل إعادة ترتيب الأولويات أو إضافة نواتج معينة) أو بقدر أكبر من الكفاءة (مثل اتخاذ تدابير لتخفيض عدد الأفراد أو المدخلات التشغيلية مع الحفاظ في الوقت ذاته على مستوى النواتج نفسه) و/أو الفروق الناجمة عن مسائل تتصل بالأداء (مثل الفروق الناجمة عن وضع تقدير ناقص للتكاليف أو لكميات المدخلات اللازمة لتحقيق مستوى معين من النواتج، أو عن التأخر في استخدام الموظفين).

المخططات التنظيمية

ألف - المكاتب الفنية والإدارية - جميع مهام الاتصال في الولايات (1 564 وظيفة)




المختصرات: و أ ع: وكيل أمين عام؛ أ ع م: أمين عام مساعد؛ م خ: فئة الخدمة الميدانية؛ م ف و: موظف وطني من فئة الخدمات العامة؛ م ف و: موظف فني وطني؛ م أم: متطوعو الأمم المتحدة.

(أ) مساعدة مؤقتة عامة.


## باء - الدعم المقدم للبعثات

## 1 - شعبة دعم البعثة - جميع المواقع (947 وظيفة)



المختصات: و أ ع: وكيل أمين عام؛ أ ع م: أمين عام مساعد؛ خ م: فئة الخدمة الميدانية؛ خ ع و: موظف وطني من فئة الخدمات العامة؛ م ف و: موظف فني وطني؛ م أم: منطوعو الأمم المتحدة.  
(1) مساعدة مؤقتة عامة.


2 - مكتب مدير دعم البعثة - جميع المواقع (42 وظيفة)



المختصات: و أ ع: وكيل أمين عام؛ خ م: فئة الخدمة الميدانية؛ خ ع و: موظف وطني من فئة الخدمات العامة؛ م ف و: موظف فني وطني.

## جيم - المكاتب الفنية والإدارية خارج دارفور (131 وظيفة)

(الخرطوم، 114 وظيفة؛ وبورتسودان، 17 وظيفة)



لمختصات: و أ ع: وكيل أمين عام؛ م خ: فئة الخدمة الميدانية؛ م ف و: موظف وطني من فئة الخدمات العامة؛ م ف و: موظف فني وطني؛ م أم: متطوعو الأمم المتحدة.

